جمهورية العراق

وزارة التعليم العالي والبحث العلمي

جامعة بابل – كلية القانون

التنظيم التشريعي للتصويت الالكتروني لاختيار أعضاء المجالس النيابية

-دراسة مقارنة-

رسالة تقدمت بها الطالبة

بنين قاسم محمد

إلى مجلس كلية القانون/ جامعة بابل

و هي جزء من متطلبات نيل درجة الماجستير في القانون العام

بإشراف

د. حسين جبار النائلي

أستاذ القانون الدستوري

١٤٤٤ هـ **٢٠٢٢م**

بسم الله الرحمن الرحيم

وَاللَّهُ يَخْتَصُّ بِرَحْمَتِهِ مَنْ يَشَاءُ ۚ وَاللَّهُ ذُو الْفَضْلِ الْعَظِيمِ

صدق الله العلي العظيم

(سورة البقرة الآية :١٠٥)

الاهداء

-إلى من علمني النجاح والصبر

-إلى من علمني أول حرف لأصل الى ما انا فيه

-إلى ملجئي و ملاذي

ابي و امي... تقديراً وحباً و وفاءاً

-إلى سندي في هذه الحياة

اخوتي ...حباً واعتزازاً

إلى كل من يكن لي في قلبه حباً ومودة

إلى كل من ساندني وتمنى لي الخير

اهدي ثمرة جهدي المتواضع

الباحثة

شكر وعرفان

نبتدأ بحمد الله ان وفقنا في كتابة هذه الرسالة ، ونجد ان الكلمات قاصرة عن رد الجميل الى اشخاص لم يقصروا في مساعدتي وبذل الجهد معي ، فكان لهم الفضل الكبير في ان ترى هذه الرسالة النور ، ابدا بالمشرف الأستاذ الدكتور المحترم حسين جبار النائلي المحترم لما قدمه لي من توجيهات طلية فترة كتابة الرسالة ، كما أتوجه بالشكر والعرفان الى الدكتور المحترم (علي الساعدي) لما بذله معي من جهود و ليبقى عنقي مطوقاً بمعروفكم وتواضعكم ، كما أتوجه بالشكر و العرفان إلى الاستاذ الدكتور المحترم (نصير محمد علي الحسيني) ، كما أتوجه بالشكر والعرفان الى اساتذتي في المرحلة التحضيرية ، والى الأساتذة في كليات القانون في جامعة الكوفة ومعهد العلمين وكركوك والبصرة ، كما أتوجه بالشكر والعرفان الى الموظفين في مكتبة كلية القانون في بابل و الكوفة ومعهد العلمين و الروضة الحيدرية المقدسة ، والشكر والعرفان الى الست الهام عبد الستار محمد في مركز دراسات البصرة و الخليج العربي لما قدمته لي من مساعدة فجزاها الله خير الجزاء، والى الموظفين في المكتب الوطني في بغداد ، فجزاءهم الله عني خير الجزاء .

الباحثة

المستخلص

شابت الدورات الانتخابية التي جربها العراق منذ عام ٢٠٠٥ الكثير من المثالب و الإشكاليات ، ولم تستعمل فيها المزايا التكنولوجية على نطاق واسع بل اقتصرت على نواحي معينة ، إذ تمت عملية الادلاء بالأصوات الانتخابية بطريقة تقليدية باستخدام ورق وقلم تأشير من نوع خاص ، على الرغم من تخويل المشرع الجهة القائمة على إدارة العملية الانتخابية باعتماد التصويت الالكترونية الا انها لم تطبق النص التشريعي على نحو كامل مما أثر على جودة العمليات الانتخابية وجودتها و نزاهتها ايضاً .

ويستقي البحث أهميته الى جعل مرحلة الادلاء بالصوت الانتخابي اكثر دقة و كفاءة ، كما ان التكنولوجيا من شأنها تؤدي الى تسريع عملية الاقتراع و عد الأصوات و فرزها ، كما توفر إمكانية وصول محسنة و خاصة للناخبين ذوي الإعاقة و كبار السن و المواطنون في الخارج ، كما يعد التصويت الالكتروني احد تطبيقات الحكومة الالكترونية التي تعد أداة داعمة لتطوير الحكم الرشيد ، وان نظام الحكومة الالكترونية إذ تم تطبيقه على النحو الصحيح من شأنه زيادة الدقة في الوظائف الحكومية و تحسين الإجراءات و بالتالي ضمان جودة الخدمات الحكومية ، وان الات التصويت الالكتروني لها دور في ضمان نزاهة الانتخابات وبالتالي حماية الديمقراطية ، فمن المهم ان تقوم آلات التصويت بما صممت لأجله لتسهيل التصويت بطريقة امنة و دقيقة ، وان خصوصية الناخبين مصونة ، و لتوفير هذه الثقة يجب اختيار آلات التصويت وفق معايير قبل استخدامها في الانتخابات ، وان هذه المعايير تختلف من دولة لأخرى .

وقسمت خطة الرسالة على فصلين تناولنا في الفصل الأول مضمون التصويت الالكتروني ، يعقبه الفصل الثاني إجراءات الفرز وإعلان النتائج و آليته .

المحتويات

الموضوع	الصفحة
الآية	أ
الاهداء	ب
الشكر و العرفان	ت
المستخلص	ث
المقدمة	١-٤
الفصل الأول : مضمون التصويت الالكتروني لاختيار اعضاء المجالس النيابية	٥-٦٦
المبحث الأول : مفهوم التصويت الالكتروني	٦
المطلب الأول : معنى التصويت الالكتروني	٧
الفرع الأول : معنى التصويت الالكتروني لغة	٧-٨
الفرع الثاني : معنى التصويت الالكتروني اصطلاحا	٨-١٤
المطلب الثاني : الأساس الدستوري و القانوني للتصويت الالكتروني	١٤-١٥
الفرع الأول : الأساس الدستوري للتصويت الالكتروني	١٥-١٧
الفرع الثاني : الأساس القانوني للتصويت الالكتروني	١٧-٣٣
المبحث الثاني : أنماط التصويت الالكتروني وتقويمه	٣٣
المطلب الأول : أنماط التصويت الالكتروني	٣٤
الفرع الأول : أنماط التصويت الالكتروني في الولايات المتحدة الامريكية	٣٤-٤٥
أولا : نظام التصويت الالكتروني باستخدام الوسائط الورقية	٣٥-٣٧
ثانيا : نظام التصويت الالكتروني المباشر	٣٨-٣٩
ثالثا : نظام التصويت الالكتروني عن بعد	٤٠-٤٥

المحتويات

الفرع الثاني : أنماط التصويت الالكتروني في فرنسا	٤٥-٤٩
الفرع الثالث : أنماط التصويت الالكتروني في العراق	٤٩-٥٨
المطلب الثاني : تقويم التصويت الالكتروني	٥٨
الفرع الأول : مزايا التصويت الالكتروني	٥٩-٦١
الفرع الثاني : عيوب التصويت الالكتروني	٦١-٦٦
الفصل الثاني :إجراءات الفرز وإعلان النتائج وآليته	٦٦-١٠٦
المبحث الأول : التنظيم القانوني لفرز الأصوات	٦٧
المطلب الأول :الضوابط القانونية لفرز الأصوات	٦٨-٧٢
المطلب الثاني : إجراءات فرز الأصوات	٧٢
الفرع الأول : إجراءات الفرز الالكتروني	٧٣-٨٠
الفرع الثاني : إجراءات الفرز اليدوي	٨١-٩٢
المبحث الثاني : إجراءات تحديد وإعلان النتائج الانتخابية	٩٢
المطلب الأول : إجراءات تحديد النتائج الانتخابية	٩٣-٩٥
المطلب الثاني : إجراءات اعلان النتائج	٩٥-١٠٦
الخاتمة	١٠٧-١١١
المصادر	١١٢-١٢٦
الملخص باللغة الإنكليزية (Abstract)	A

المقدمة

أولاً: موضـــوع البحـــث :تزامنـاً مـع التطـور العملـي والتكنولـوجي الكبيـر الـذي شـمل مفاصـل الحيـاة كافـة دأبـت الانظمـة الديمقراطيـة علـى الاسـتفادة مـن آخـر التطـورات التكنولوجيـة بأوجـه العمليـة الانتخابيـة، ومـن ثـم باتـت التكنولوجيـا متضـمنة فـي العمليـات ذات الصـلة بالانتخابـات كافـة بـدءاً مـن تسـجيل النـاخبين مـروراً بالعمليـات الاداريـة كترسـيم الـدوائر الانتخابيـة وانتهـاءً بالتصـويت والفـرز ونشـر نتـائج الانتخابـات. ومـن ثـم تطـورت تقنيـات الانتخابـات مـن بطاقـة الاقتـراع الورقيـة فـي أواخـر القـرن التاسـع عشـر وصـولاً إلـى أجهـزة الحاسـوب، الماسـحات الضـوئية، رسـم الخـرائط بواسـطة الحاسـوب وشـبكة المعلومـات الدوليـة (الإنترنـت) ، وفـرت التكنولوجيـا الحديثـة الكثيـر مـن المزايـا فـي تيسـير الاقبـال علـى التصـويت ومـن ثـم تعزيـز شـرعية النظـام السياسـي، وكـذلك الحـال تعزيـز نزاهـة العمليـة الانتخابيـة عبـر الحـد مـن عمليـات التزويـر فضـلاً علـى السـرعة والكفـاءة فـي انجـاز المهـام ذات الصـلة بالعمليـة الانتخابيـة. كمـا عـززت شـبكة المعلومـات الدوليـة (الانترنـت) مـن الاتجاهـات الحديثـة للديمقراطيـة الرقميـة عبـر اسـتخدام الوسـائل مـن شـأنها المحافظـة علـى البيانـات الانتخابيـة واصـوات النـاخبين، وذلـك مـن خـلال مـا يعـرف بـأمن المعلومـات الـذي يـؤدي الـى حمايـة سـلامة البيانـات وخصوصـية سـواء فـي التخـزين او اثنـاء نقـل البيانـات ، حيـث يشـمل العمليـات والقـرارات الخاصـة بحمايـة البيانـات ومعالجتهـا والاذونـات التـي مـن خلالهـا يمكـن للمسـتخدمين الوصـول الـى شـبكة المعلومـات، وآليـات تحديـد كيفيـة تخـزين البيانـات وامكـان تخزينهـا. وقـد أتاحـت منظومـة الامـن السـيبراني التصـدي لهجمـات الجـرائم الالكترونيـة التـي تشـنها جهـات تسـتهدف الأنظمـة الانتخابيـة لتحقـق مكاسـب او لأحـداث اضـطرابات فـي البلـد لـدوافع سياسـية، كمـا تـوفر تلـك المنظومـة حمايـة البيانـات عبـر منـع الوصـول غيـر المصـرح بـه ، كمـا أن التصـويت الالكترونـي يعـد جـزء مـن الديمقراطيـة الالكترونيـة ، إذ لا يتصـور ممارسـته دون وجـود ديمقراطيـة الكترونيـة تأخـذ بطبيعـة الحـال التحـولات التكنولوجيـا ، و لـم يعـد اجـراء التصـويت وفـرز الأصـوات مترابطـاً بـالإجراءات التقليديـة و انمـا اصـبح باسـتخدام

تقنيات الكترونية بجعل إجراء عملية الاقتراع من البيت أو العمل أو من أي مكان أخر، مما أدى إلى تبسيط الإجراءات .

ثانياً : أهمية البحث :تهدف تقنية التصويت الالكتروني الى جعل مرحلة الادلاء بالصوت الانتخابي اكثر كفاءة ودقة وسهلة الاستخدام ، كما تؤدي التكنولوجيا الى تسريع عملية فرز الأصوات وعدم تدخل العنصر البشري فيها وبالتالي تقليل الأخطاء الحاصلة في عملية الاقتراع و عد وفرز الأصوات ، كما ان التكنولوجيا تؤدي الى تقليل الكلفة كما توفر امكانية وصول محسنة وخاصة للناخبين ذوي الإعاقة وكبار السن والمواطنون في الخارج ، وما تشكله التكنولوجيا من كونها أداة جذب لعنصر الشباب المشمولين بحق الانتخاب كونهم من مستخدمي التقنيات الحديثة ، كما يعد التصويت الالكتروني احد تطبيقات الحكومة الالكترونية التي تعد أداة داعمة لتطوير الحكم الرشيد، و ان نظام الحكومة الالكترونية إذ تم تطبيقه بالشكل الصحيح من شأنه زيادة الدقة في الوظائف الحكومية، وتحسين الإجراءات و بالتالي ضمان جودة الخدمات الحكومية ، كما يحسن آليات اتخاذ القرار ، ويسمح بتواصل افضل ما بين الحكومة والمواطنين ، حيث تهدف الحكومة الالكترونية الى خلق علاقة ما بين المواطنين و الحكومة ، كما ان الاستخدام المتزايد للتكنولوجيا خلال السنين الماضية احدث تغييرات على مختلف نواحي المجتمع من خلال جعل الإجراءات اليومية اسهل واكثر كفاءة .

ثالثاً :مشكلة البحث : شابت الدورات الانتخابية التي جربها العراق منذ عام 2005 الكثير من المثالب والاشكاليات، ولم تستعمل فيها المزايا التكنولوجية على نطاق واسع بل اقتصرت على نواحي معينة ، إذ تمت عملية الادلاء بالأصوات الانتخابية بطريقة تقليدية باستخدام ورق وقلم تأشير من نوع خاص على الرغم من تخويل المشرع الجهة القائمة على إدارة العملية الانتخابية باعتماد التصويت الالكتروني الا انها لم تطبق النص التشريعي على نحو كامل، الأمر الذي أثر على كفاءة العمليات الانتخابية وجودتها بل ونزاهتها أيضاً ، وانطلاقاً من المشكلة اعلاه يهدف البحث إلى الإجابة على التساؤلات الاتية : ما هي الطرق التي سلكتها القوانين

الانتخابية في تنظيم تجربة التصويت الالكتروني؟ و هل اختلفت قوانين الانتخابات فيما بينها في تنظيم التصويت الالكتروني ؟ كيف عالج القضاء الدستوري المنازعات المتعلقة بالانتخابات الالكترونية و تحديداً في موضوع التصويت الالكتروني؟ ماهي تحديات ذات الصلة بالأمن السيبراني كمحاولات الاختراق و الاحتيال بنتائج انتخابية غير صحيحة التي تؤدي الى التأثير على سرية و شفافية الاقتراع ؟ وهل توجد منظومة تشريعية ملائمة لإيجاد ضمانات فعالة و حقيقة لضمان ثقة الناخب في العملية الانتخابية ، ولضمان الحماية من الاحتيال و التزوير و الذي يؤثر على مجرى العملية الانتخابية؟ هل تتوفر البنى التحتية اللازمة من أجهزة و معدات ذات الكفاءة العالية ؟ كيف اثر اعتماد التصويت الالكتروني على تلافي حالة انتشار الأوبئة و ما يترتب عنها من الغاء الانتخابات أو عدم أجراءها في مواعيدها المقررة أو حرمان فئات معينة في المجتمع كمواطني الدولة في الخارج؟ .

رابعاً : منهجية البحث : لبلوغ الغاية التي يسعى البحث الى تحقيقها ، ومن اجل الإجابة على مشكلة البحث ، سنعتمد منهجين : الأول يتمثل بالمنهج التحليلي الذي يعتمد على تحليل النصوص القانونية ذات الصلة بالموضوع ، فيما يتعلق بالتنظيم التشريعي للتصويت الالكتروني لاختيار أعضاء المجالس النيابية ، و يتمثل المنهج الثاني بالمنهج المقارن من خلال اتباع أسلوب المقارنة في كل من الولايات المتحدة الامريكية وفرنسا و العراق ، و الدول الساندة (سويسرا ، استراليا ،استونيا ، روسيا) في أجزاء من الرسالة حتى يمكن ان تدعم البحث في أنظمة الدول المقارنة ، وذلك لمعرفة جوهر الموضوع ، ومالم نأخذ به من أنظمة الدول الأخرى لا يبرر عدم أهميتها و لكن اثرنا أنظمة هذه الدول لانها تولي للتصويت الالكتروني أهمية بارزة ، اما العراق فان بداياته الفعلية على مستوى التصويت الالكتروني حديثة العهد ، حيث تم استخدامه بصورة جزئية ومحاولة طرح النموذج والذي يتماشى مع الواقع العراقي بما يكفل حماية الدستور و بما يحقق حماية افضل للمصلحة العامة ولحقوق الافراد .

خامساً :خطة البحث : للإحاطة بمعظم جوانب الموضوع ومن اجل الإجابة على المشكلة المطروحة سنقسم الرسالة على : مقدمة وفصلين وخاتمة ، يخصص الفصل

الأول لبيان مضمون التصويت الالكتروني لاختيار أعضاء المجالس النيابية ، والذي يقسم على مبحثين يستعرض المبحث الأول : مفهوم التصويت الالكتروني ، ويخصص المبحث الثاني لبيان أنماط التصويت الالكتروني و تقييمه، اما الفصل الثاني ، يستعرض إجراءات الفرز واعلان النتائج و آليته والذي نقسمه على مبحثين ، المبحث الأول يخصص للتنظيم القانوني لفرز الأصوات ، اما المبحث الثاني يناقش تحديد وإعلان النتائج الانتخابية .

الفصل الأول

مضمون التصويت الالكتروني لاختيار اعضاء المجالس النيابية

يعد الانتخاب دعامة اساسية لنظام الحكم الديمقراطي، بوصفه وسيلة للمشاركة في تكوين حكومة نيابية تستمد وجودها في السلطة واستمراريتها وذلك استناداً الى الارادة الشعبية ، إذ إن الانتخاب يعد وسيلة للاتصال بين الحاكمين والمحكومين ، بين مصدري القرارات السياسية ومنفذيها ، إذ إنه يعد التنظيم القانوني لمبدأ مشروعية ممارسة السلطة باسم الشعب[١] ، وقد أضحت المشاركة في الحياة السياسية من خلال الانتخاب قاسماً مشتركاً بين جميع الدول الديمقراطية والتي تخطو على طريق الديمقراطية [٢] ، لكن التغيرات التكنولوجية التي تسير بوتيرة متسارعة ، بدأت العديد من الدول تنظر الى الاخذ بأنظمة التصويت الالكتروني بهدف تحسين العملية الانتخابية، واداة للنهوض بالنظام الديمقراطي لبناء الثقة في الادارة الانتخابية وتعزيز مصداقية الانتخابات، وان التصويت الالكتروني اذ طبق على النحو السليم من شأنه ان يقضي على بعض طرق التزوير ، ويمكن اكبر عدد من الناخبين من التصويت ، علاوة على ذلك يؤدي الى سرعة اعلان النتائج ومن شأنه ان يقلل من نفقات الانتخابات على المدى البعيد[٣]. ولأجل تسليط الضوء على كل ما تقدم ارتأرينا تقسيم هذا الفصل على مبحثين ، يخصص المبحث الأول لدراسة مفهوم التصويت الالكتروني ، في حين ينعقد الثاني لدراسة أنماط التصويت الالكتروني وتقييمه .

المبحث الأول : مفهوم التصويت الالكتروني .

المبحث الثاني : أنماط التصويت الالكتروني وتقييمه

---

(١) د. عمر حلمي فهمي ، الانتخاب واثره في الحياة السياسية والحزبية ، دار الثقافة الجامعية ، جامعة عين شمس ، ١٩٨٨، ص١.

[٢]د. صلاح الدين فوزي ، النظم والاجراءات الانتخابية ، دار النهضة العربية ، بدون مكان نشر ، ١٩٨٥، ص٤.

(٣) بيتر وولف وآخرون ، مقدمة الى التصويت الالكتروني اعتبارات جوهرية، المؤسسة الدولية للديمقراطية والانتخابات ، مصر، ٢٠١٥، ص٦.

المبحث الاول

مفهوم التصويت الالكتروني

يحمل الاقتراع اسماً آخر اكثر انتشاراً وسهولة، وهو حق الانتخاب او حق التصويت، إذ إن اصطلاح حق التصويت يستعمل بشكل دارج يصعب الاستغناء عنه مع ذلك فان الاقتراع لم يكن دائماً حق ، إذ إنه بقي لمدة طويلة واجباً ونظرية سيادة الامة خير دليل على ذلك[١]، وان هذا الترادف الذي يراه بعض الكتاب بين لفظي التصويت (الاقتراع) و الانتخاب الا انه هناك فارق في المعنى الاصطلاحي لكل منهم فالانتخاب يعني (اخذ رأي الناخبين على وفق الدستور و القانون لاختيار رئيس الدولة او الولاة او لعضوية أي جهة مما تتولى الهيئات الأخرى اخذ الرأي له) ، اما التصويت يعني (إدلاء الناخب بصوته في أي انتخابات عامة او استفتاء عام) [٢] وقد وصف التصويت بأنه حق لا يستطيع احد نزعه من بين ايدي المواطنين حسب وصف روسو وذلك تأكيداً للمبدأ الديمقراطي المعروف بمبدأ سيادة الشعب، إذ إن المشرع لا يستطيع حرمان الفرد من هذا الحق ، ولا يملك تقيده على نحو يباعد بين الفرد وبين استعمال هذا الحق الاصيل الا من استثنى قانوناً من مباشرته كعديمي الأهلية والقصّر[٣]. وإن عملية التصويت تعد من المراحل الاساسية والاكثر أهمية في اجراء الانتخابات ، لذا فإن العديد من الدول اتجهت الى العدول عن الوسائل التقليدية واستبدالها بالوسائل التكنولوجية في عملية التصويت مما أدى الى ظهور مصطلح التصويت الالكتروني . لذا فإن مضمون هذا المبحث سنوضحه من خلال تقسيم هذا المبحث على مطلبين . يستعرض الاول معنى التصويت الالكتروني ، بينما ينعقد الثاني للبحث في الاساس الدستوري والقانوني للتصويت الالكتروني .

---

(١) د. سعاد الشرقاوي ، د. عبد الله ناصف ، نظم الانتخابات في العالم وفي مصر ، ط٢، دار النهضة العربية، القاهرة، ١٩٩٤، ص١٥.

(٢) عبد الله فاضل حسين العامري ، الانتخابات والحكم الرشيد ، العددان الثالث والرابع ، مجلة دراسات انتخابية ، المفوضية العليا المستقلة للانتخابات ، ٢٠١٥ ، ص ٨٦-٨٧ .

(٣) د. داود الباز ، حق المشاركة في الحياة السياسية ، دراسة تحليلية للمادة ٦٢ من الدستور المصري مقارنة مع النظام في فرنسا، دار الفكر الجامعي ، الاسكندرية ، ٢٠٠٦، ص٦٧ وما بعدها .

المطلب الأول : معنى التصويت الالكتروني .

المطلب الثاني : الاساس الدستوري والقانوني للتصويت الالكتروني .

المطلب الأول

معنى التصويت الالكتروني

إن ما يكشف عن الشيء هو تعريفه ، وهذا ما يدعو الى الابتداء ببيان التصويت الالكتروني لغةً واصطلاحاً ، وقد لا يكون هذا المعنى وحدة كافياً بالكشف والتوضيح ، وهذا ما يدعو الى تناول أمر آخر ينضم إلى المعنى مما يولد عن امتزاجهما وضوحاً كافياً ، وهذا الأمر المنضم هو بيان الأساس الدستوري والقانوني للتصويت الالكتروني ، وترتيباً على ذلك يتطلب بيان معنى التصويت الالكتروني تقسيم هذا المطلب على فرعين ، يتناول الفرع الاول معنى التصويت الالكتروني لغة ، في حين يستعرض الثاني معنى التصويت الالكتروني اصطلاحاً.

الفرع الأول : معنى التصويت الالكتروني لغةً .

الفرع الثاني : معنى التصويت الالكتروني اصطلاحاً .

الفرع الأول

معنى التصويت الالكتروني لغةً

تعريف الشيء يعني بيان فحواه ، او ايضاح معناه لتتمكن من الوقوف على حقيقته ، فالتصويت لغة يعني الصيت ، وانصات للأمر اذا استقام، وقولهم داعي فإنصات أي أجاب وأقبل ، ويقال صوّت يُصّوت تصويتاً فهو مُصوّت[١]. والصوت أيضاً صّوت ، صوّت به ورجل صيت ، وصوت صيت ، وله صوت في الناس وصيت، وذهب صيته فيهم[٢] .

---

(١) ابي الفضل جمال الدين ابن منظور ، لسان العرب ، مج الخامس، دار الحديث ، القاهرة ، ٢٠٠٢ ، ص٤٢٤.

(٢) المنجد في اللغة والاعلام ، ط٣٠ ، دار المشرق ، بيروت ، ١٩٨٨، ص٤٣٩.

وقد تأتي أيضاً بمعنى (شديد الصوت)[١]. وصوّتَ فلان (بفلان) تصويتاً، اي: دعاه ، والاسم منه (صَوَّتَ)، واما الصائت فهو الصائح[٢]، وقال تعالى {وَاسْتَفْزِزْ مَنِ اسْتَطَعْتَ مِنْهُمْ بِصَوْتِكَ }[٣]، وايضاً قال تعالى: {يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَرْفَعُوا أَصْوَاتَكُمْ فَوْقَ صَوْتِ النَّبِيِّ }[٤].

وفي قوله تعالى: {وَاقْصِدْ فِي مَشْيِكَ وَاغْضُضْ مِن صَوْتِكَ }[٥]. والتصويت في اللغة الانكليزية يقابلها (Vote) وفي اللغة الفرنسية تستعمل كلمة (vote)[٦].

اما مصطلح الالكتروني فالالكترون (ن) هو عنصر دقيق للغاية لاجَرم مادياً خطيراً له ، ذو شحنة كهربائية سلبية واصل الكلمة يونانية [٧]

الفرع الثاني

معنى التصويت الالكتروني اصطلاحاً

ورد معنى التصويت الالكتروني في قانون ساعد امريكا على التصويت (HAVA) والذي تم اقراره عام ٢٠٠٠ لمعالجة مشاكل التصويت التي ظهرت في انتخابات الرئاسية والجدل الذي ثار حول نتائج الانتخاب [٨] . وقد عرفت المادة (٣٠١) منه التصويت الالكتروني "بأنه المجموعة الكاملة من المعدات الميكانيكية او الالكترونية بما في ذلك البرامج الثابتة والوثائق المطلوبة لبرمجة المعدات والتحكم فيها ودعمها والتي تستخدم لتحديد بطاقات الاقتراع ، للإدلاء بالأصوات وفرزها ، للإبلاغ عن نتائج

---

(١) محمد ابن ابي بكر عبد القادر الرازي، مختار الصحاح ، دار الفكر للطباعة ، بيروت ، ١٩٨١، ص٣٧٣.

(٢) د. داود سلوم ، واخرون ، كتاب العين ، ط١ ، مكتب لبنان ناشرون ، بيروت ،٢٠٠٤ ،ص٤٥٨.

(٣) سورة الاسراء الآية (٦٤) .

(٤) سورة الحجيرات ، الآية (٢) .

(٥) سورة لقمان ، الآية ، ١٩ .

(٦) لين صلاح مطر، قاموس ثلاثي ، منشورات الحلبي الحقوقية ، بيروت ، ٢٠٠٥، ص٣٩٠ .

(٧) المنجد في اللغة و الادب والعلوم ، الطبعة التاسعة عشر ، المطبعة الكاثوليكية ، بيروت ، ١٩٦٦ ، ص ١٦

(٨) د. خالد الزبيدي ، التصويت الالكتروني للانتخابات العامة ، دراسة تحليلية في ضوء القانون الاردني ، العدد الثالث والسبعون ، مجلة الشريعة والقانون ، كلية القانون ، جامعة الامارات العربية المتحدة ، ٢٠١٦ ، ص١٢١ .

الانتخابات او عرضها ، فضلا عن تقديم مسار تحقيق وتدقيق للمعلومات"[١] . أيضاً ان نظم التصويت تشمل الممارسات والوثائق المرتبطة بها لتحديد مكونات النظام واصدارات هذه المكونات لاختيار النظام اثناء تطويره وصيانته ، والحفاظ على السجلات من اخطاء النظام وعيوبه ، لتحديد التغيرات التي ستجريها على النظام بعد التأهيل الأولي واتاحة اي مواد للناخب مثل الأخطارات او التعليمات او النماذج او بطاقات الاقتراع الورقية[٢] .

أما القانون الاساسي لولاية فلوريدا فقد عرفه بأنه نظام الادلاء بالأصوات باستعمال اجهزة التصويت او اجهزة التأشير وفرز الاصوات عن طريق استعمال معدات جدولة اوتوماتيكية او معدات معالجة بيانات ويشمل المصطلح انظمة شاشات اللمس[٣] .

اما فرنسا فإن المشرع لم يعرف التصويت الالكتروني[٤] ، وانما استعمل مصطلح آلات التصويت للدلالة على الالة الميكانيكية إذ لم يكن في ذلك الوقت حواسيب وذلك بموجب التعديل الذي طرأ على قانون الانتخابات لعام ١٩٦٩ وكان الغرض من استعمال

---

(1) Section(301)help America Vote act , 2000 .
To establish a program to provide funds to states to replace punch card voting systems ,to establish the election assistance commission to assist in the adminis-tration of federal elections and to otherwise provide assistance with the adminis-tration of certain federal election laws and programs, to establish minimum election administration standards for states and units of local government with responsibility == for the administration of federal elections ,and for other purposes. See help America act vote.

(2) Section (301/2) help America Vote act , 2000 .

(3) Florida Code 2013 , electors and elections Chapter 101 , 5603/4 . Voting Methods Methods and procedure , "a system of casting votes by use of voting devices or marking devices and counting ballots by employing automatic tabulating equipment or data processing equipment , and the term includes touch screen systems" .

(٤) ينظر قانون الانتخابات الفرنسي لعام ١٩٧٤ وعام ٢٠١٣ وعام ٢٠٢١.

هذه الالات هو للتخلص من مشكلات التزوير[١] والاعطال المتكررة والتكلفة العالية جدا لصيانتها[٢] .

اما العراق أيضا لم يعرف التصويت الالكتروني وانما المشرع العادي خول المفوضية بأمكانية اعتماد التصويت الالكتروني بناءً على تعليمات تصدر منها[٣].

اما الفقه فقد ذهب جانب من الفقه الأمريكي بتعريف التصويت الالكتروني بأنه تصويت مدعوم بأجهزة الكترونية ويتمثل نطاق هذه الأجهزة بالتسجيل الالكتروني للاصوات والفرز الالكتروني لها ويشمل أيضا قنوات التصويت عن بعد كالانترنت[٤] .

اما فرنسا فقد ذهب جانب من الفقه الفرنسي بان التصويت الالكتروني هو عبارة عن آلة التصويت الالكتروني بأنها جهاز كهربائي الكتروني يتيح للناخب الادلاء بصوته بمجرد الضغط على زر وبالتالي تكون الأوراق والمغلفات الانتخابية لا حاجة لها[٥] .

كما عرف "بأنه تحديد للأساليب الانتخابية باستعمال الآلات الكترونية المخصصة او حتى جهاز الكمبيوتر الشخصي ، إذ يقوم هذا النوع من التصويت على استعمال بطاقات ممغنطة او شاشات لمس يشير الناخب من خلالها الى اختياره"[٦] .

---

(١) خالد الزبيدي ، المصدر سابق ، ص ١٢٣.

(2) Chantal Enguehard and Jean-Didier Graton, Machines à voter et élections politiques en France : étude quantitative de la précision des bureaux de vote,Article publie` sur le site https://journals-o penedition-org.تاريخ الزيارة ٣/٣/٢٠٢٢

(٣) المادة (٤٢) من قانون انتخابات مجلس النواب رقم (٩) لعام٢٠٢٠.

(4) Nortert Kersting ,Harald Balderheim , electronic voting and democratic issues: an introduction ,article in collection book electronic voting and democracy ,palgrave, macmillan 2004,p5.

(٥) أوليفيه دوهاميل – ايف ميني ، المعجم الدستوري ، ترجمة منصور القاضي ، المؤسسة الجامعية للدراسات والنشر والتوزيع ، ط١، بيروت ،١٩٩٦، ص ١٢ .

(٦) نقلا عن رمضان بن شعبان ، الديمقراطية الالكترونية كبديل لتفعيل المشاركة السياسية النموذج الاستوني واسقاطه على الجزائر ، رسالة ماجستير ، جامعة قسطنية ، الجزائر ، ٢٠١٠ ، ص٨٠ .

وعرف أيضا "بأنه استعمال الوسائل الالكترونية للتصويت في الانتخابات والاستفتاءات العامة"[١] .

ويعرف ايضاً باسم (E-Voting) هو مصطلح جامع للعديد من نظم ووسائل التصويت ، فالتصويت الالكتروني يشمل الاكشاك المغلقة للتصويت المزودة بأدوات الكترونيكية ، البرمجيات ، الطرفيات ، نظم المعالجة ، المعدات والوسائل والشاشات ، شبكات ووسائل الاتصالات ويشمل احياناً نظم البطاقات الذكية "المحتوية على شريحة الكترونية بها بيانات المصوت" او نظم الاستعراف البيومترية (وهي النظم الحيوية القياسية التي تعتمد على قياس الخواص الجسدية التي يتفرد بها كل شخص ويختلف بها عن الآخر مثل بصمة الاصابع وبصمة شبكة العين وبصمة الحمض النووي[٢] .

كما يطلق على عملية التصويت الالكتروني مصطلح الديمقراطية الالكترونية إذ يكون من الممكن للمواطنين المشاركة في الانتخابات عبر الانترنت مما يؤدي الى زيادة نسبة المشاركة وسرعة اصدار النتائج بالإضافة الى تخفيض استهلاك الموارد البشرية المطلوبة لإدارة عمليات الاقتراع والتصويت[٣].

كما يطلق عليه بالديمقراطية الرقمية وهي ليست نوعاً جديداً من الديمقراطيات القديمة بل انها وسائل جديدة لممارسة الديمقراطية وعرفت الديمقراطية الرقمية على انها "توظيف ادوات تكنولوجيا المعلومات والاتصالات الرقمية في توليد وجمع ، وتصنيف ، وتحليل ، وتداول كل المعلومات والبيانات والمعارف المتعلقة بممارسة قيم الديمقراطية وآلياتها المختلفة ، بغض النظر عن قيم الديمقراطية وقالبها الفكري ومدى انتشارها ،

---

(١) شبكة المعرفة الانتخابية على الموقع الالكتروني :
http://aceproject.org/ace.ar/focus/e-voting تاريخ الزيارة ٢٠٢١/١٢/٥

(٢) د. عبد المتعال ، د. عمرو زكي ، استخدام النظم والوسائل الالكترونية في التصويت في الانتخابات ، دراسة قانونية ، الجيزة ، ٢٠١٢ ، ص١٠ .

(٣) زهير حسين سلمان ، تطوير منصة التصويت الالكتروني ، رسالة ماجستير ، جامعة النيلين ، كلية علوم الحاسوب ، السودان ، ٢٠١٧ ، ص١٦ .

وسلامة مقصدها وفاعليتها في تحقيق اهدافها"[١] .

إذ ان العالم اصبح في ظل هذه التطورات مدينة صغيرة فيما يحدث في اي مجتمع ينقل بالصوت والصورة للمجتمعات الاخرى[٢] . ويرتبط مصطلح التصويت الالكتروني بمصطلح الانتخابات الالكترونية والتي تعني استعمال تقنية المعلومات في مراحل الانتخابات المختلفة بما في ذلك تسجيل الناخبين والمرشحين والتحقق من هوية الناخبين ، ومباشرة التصويت الكترونياً وفرز الاصوات وعدها الكترونياً ، وفي ظل النظام الانتخابي المتكامل تتم هذه الإجراءات كافة من دون استعمال الطرق التقليدية في معالجتها[٣] . وان التصويت الالكتروني هو احد تطبيقات نظام الحكومة الالكترونية[٤] التي بموجبها يتم استخدام تكنولوجيا المعلومات الرقمية وتقديم الخدمات المرفقية والتواصل مع المواطنين عبر شبكة الانترنت[٥] ، وان نظام الحكومة الالكترونية يهدف الى تحقيق عدة اهداف منها ، رفع كفاءة الأداء بالجهاز الحكومي وذلك بتوفير معلومات دقيقة وحديثة وتسهيل تبادل المعلومات بين الإدارات المعنية ، كذلك ممارسة الديمقراطية الالكترونية يؤدي الى مساهمة المواطنين في عملية اتخاذ القرارات ، والسرعة في انجاز العمل وباقل التكاليف والحد من استخدام الأوراق وتقليل الأخطاء[٦].

---

(١) د. اسماعيل الشاهر ، دراسات في الدولة والسلطة والمواطنة ، ط١، المركز الديمقراطي العربي للنشر، المانيا، ٢٠١٧ ، ص٨٢ .

(٢) علي عبد الفتاح كنعان ، الصحافة الالكترونية في ظل الثورة التكنولوجية ، ط١ ، دار البازوري العلمية للنشر والتوزيع ، عمان ، ٢٠١٤ ، ص٢ .

(٣) د. طارق كاظم عجيل ، التنظيم القانوني للحوكمة الالكترونية (البيانات الانتخابية نموذجا) ، دراسة مقارنة ، بحث منشور على الموقع الالكتروني : http//www.egov.gov.iq تاريخ الزيارة ٢٠٢١/١٢/١٣ .

(٤) د. داود عبد الرزاق الباز ، الادارة العامة (الحكومة الالكترونية) واثرها على النظام القانوني للمرفق العام واعمال موظفيه ، ط١ ، مجلس النشر العلمي ، الكويت ، ٢٠٠٤ ، ص٧٨-٩١ .

(٥) د. سمية بو مروان ، الحكومة الالكترونية ودورها في تحسين أداء الإدارات الحكومية(دراسة مقارنة)،ط١ ، مكتبة القانون والاقتصاد ، الرياض ، ٢٠١٤ ، ص١٩-٢٠-٢١ .

(٦) عتمام سهام ، الإدارة الالكترونية(دراسة تجربتي الإدارة الالكترونية في الولايات المتحدة الامريكية والولايات العربية المتحدة انموذجا) ، رسالة ماجستير ، جامعة أكلي محند اولكاج ، كلية الحقوق والعلوم السياسية ، ٢٠١٧، ص ١٩-٢٠ .

اما العراق فقد ذهب جانب الفقه العراقي إلى تعريف التصويت الالكتروني بأنه الوسائل التكنولوجية لأنجاز العملية الانتخابية اما في مراحل العملية الانتخابية جميعها او جزء منها بدلا من استعمال الوسائل التقليدية [١]

اما القضاء فمن خلال بحثنا نجد انه لم يعرف مصطلح التصويت الالكتروني سواء في الدول المقارنة او الدول الساندة.

ظهر نظام الحكومة الالكترونية في الولايات المتحدة الامريكية عام ١٩٩٢ عندما ذكره الرئيس كلينتون في خطابة امام مجلس الشيوخ ، وفي ذات السنة خططت الولايات المتحدة الامريكية لأنشاء مشروع الحكومة الالكترونية ، وفي عام ٢٠٠٠ اطلقت بوابة الحكومة الالكترونية لتقديم الخدمات الالكترونية للمواطنين ، وفي عام ٢٠٠٣ أصبحت جميع الخدامات تقدم بشكل الكتروني ، ومن العوامل التي ساعدت على نجاح نظام الحكومة الالكترونية في الولايات المتحدة الامريكية هو نتيجة ارتفاع مستوى التعليمي للأفراد ووجود التشريعات التي تنظم عمل الحكومة الالكترونية ، وتتطور في صناعة برامج المعلومات ، والكوادر المدربة على نظام الحكومة الالكترونية[٢] .

اما فرنسا فقد تم العمل بنظام الحكومة الالكترونية عام ١٩٩٨ ، إذ انشات لجنة وزارية خاصة لتطوير تكنولوجيا المعلومات ، وفي عام ١٩٩٩ قامت الحكومة الفرنسية بوضع آلية نماذج المعاملات الإدارية عبر الانترنت ووضع البرامج والخطط اللازمة لتحديث المرافق العامة والإدارات الفرنسية ، وفي عام ٢٠٠٠ اصبح المواطن الفرنسي يتعامل مع الحكومة عبر الانترنت لتجديد رخصة السيارة وجواز السفر ودفع الضرائب[٣].

---

[١] صدام فيصل المحمدي ، التصويت الالكتروني أمن العملية الانتخابية (دراسة قانونية) ، بحث مقدم الى المفوضية العليا المستقلة للانتخابات ، ٢٠١٢ ، ص ٥.

(٢) حمزه ضاحي الحمادة ، الحكومة الالكترونية ودورها في تقديم الخدمات المرفقية ، ط١ ، دار الفكر الجامعي ، الإسكندرية ، ٢٠١٦ ، ص١٤٥-١٤٦ .

(٣) د. بشير علي باز ، دور الحكومة الالكترونية في صناعة القرار الإداري والتصويت الالكتروني، بدون طبعة، دار الكتب القانونية ، مصر ، ٢٠٠٩ ، ص ١٢٨-١٢٩ .

اما العراق فقد اطلق برنامج الحكومة الالكترونية عام ٢٠١١ وعمل على وضع استراتيجيات لتطبيق الحكومة الالكترونية عام ٢٠١٢ وكان الغرض من ذلك تطوير بيئة الاقتصاد الوطني ، وتعزيز التفاعل بين المواطن والدولة لأجل المشاركة في الشؤون العامة وزيادة كفاءة الأجهزة الإدارية وضمان الشفافية ولأجل وصول الافراد الى الخدمات التي تقدمها الدولة وتسهيل الإجراءات لما توفره تكنولوجيا المعلومات من تسهيل علم الكافة وتخفيف الأعباء عن كاهل المواطن والدولة[١] .

ومن وجهة نظرنا نعرف التصويت الالكتروني بأنه مباشرة حق الانتخاب وذلك باستخدام الأجهزة الالكترونية اما في جميع مراحل العملية الانتخابية بدا من عملية تسجيل الناخبين والادلاء بالصوت الانتخابي وفرز الأصوات وإعلان النتائج او اقتصره على مرحلة معينة .

المطلب الثاني

الاساس الدستوري والقانوني للتصويت الالكتروني

يتسع مع الوقت دور التكنولوجيا الحديثة في العملية الانتخابية حتى اصبحت جزء لا يمكن الاستغناء عنه في ادارة الانتخابات في بعض الدول ، إذ إنها اسهمت في تطوير العملية الانتخابية[٢] . وان التصويت الالكتروني يحمل مفهوماً يختلف عن مفهوم التصويت التقليدي الورقي من حيث الوسيلة او التقنية المستعملة في عملية التصويت واجراءات التصويت والفرز والتي تعد تغييراً لاجراءات الشكلية في عملية الاقتراع بدءاً من عملية تسجيل الناخب ومروراً بقيامه بالتصويت والادلاء بصوته عبر الوسائط الالكترونية وانتهاءً بعملية العد والفرز والإجراءات الموضوعية إذ انه يتطلب اما تعديل قانون الانتخابات وذلك بإضافة نص يسمح باستخدام آلات الالكترونية في جميع مراحل العملية الانتخابية او بعضها او بإصدار قانون خاص منظم لعملية التصويت

---

(١) شاكر نايف شاكر علي ، تطبيق الحكومة الالكترونية في العراق: الحلول والافاق المستقبلية ، رسالة ماجستير، جامعة تكريت ، كلية العلوم السياسية ، ٢٠١٨ ، ص ٨٠-٨١ .

(٢) القاضي قاسم حسن العبودي، تأثير النظم الانتخابية في النظام السياسي دراسة مقارنة بالتجربة العراقية ، ط١، دار ورد الاردنية للنشر والتوزيع ، الاردن ، ٢٠١٢ ، ص٢٦٨ .

الالكتروني[١] . وان التصويت الالكتروني هو احد معطيات تكنولوجيا المعلومات والتقنيات الرقمية.

والسؤال الذي يثار في هذا الصدد ما هو الاساس الدستوري والقانوني للتصويت الالكتروني ؟ وهل يسمح الاطار القانوني الانتخابي بعناصره الحالية بالتصويت الالكتروني ؟ وهل عالج الجريمة الانتخابية بصورتها الالكترونية وما الطريق الذي سلكه في ذلك ؟ لذلك ارتأينا تقسيم هذا المطلب على فرعين ، يتناول الفرع الاول الاساس الدستوري للتصويت الالكتروني ، في حين خصصنا الفرع الثاني الاساس القانوني للتصويت الالكتروني .

الفرع الاول

الاساس الدستوري للتصويت الالكتروني

باستقراء النصوص الدستورية، نرى أن الدول التي طبقت نظام التصويت الالكتروني انها لم تنص في دساتيرها على استخدام التصويت الالكتروني ، إذ ان الدساتير قد نصت على الحق العام في الانتخاب ،وان حق التصويت هو احد الحقوق المتفرعة عن حق الانتخاب بوصفه أحد الحقوق السياسية التي كفلها الدستور للمواطنين، وحدد المبادئ التي تحكم حقوق المواطنين في الانتخاب كالمساواة في التصويت والحرية والسرية والشفافية ،إذ اشارت الفقرة الثانية من الدستور الأمريكي أن مجلس النواب من أعضاء يختارون كل سنتين من قبل الشعب من مختلف الولايات[٢] ، ولا يجوز للولايات المتحدة ان تحرم المواطنين الذين بلغوا الثامنة عشرة فما فوق من حق الانتخاب او الانتقاص منه[٣].

---

(1) Paul S. Hemson and Richard G. Niemi Voting technology The Not So. Simple Act of Casting a Ballot , Brookings institution Press , Washington,2008 ,p3-4.

(٢) الفقرة الثانية من الدستور الأمريكي لعام ١٧٨٧.

(٣) الفقرة الاولى من التعديل السادس و العشرون من دستور امريكا لعام ١٧٨٩.

امـا فرنسـا فـان أعضـاء الجمعيـة الوطنيـة ينتخبـون بـاقتراع المباشـر ولا يجـوز ان يتجـاوز عـدد أعضـائها خمسـمائة وسـبعة وسـبعين عضـوا[١]، وان حـق الاقتـراع يكـون مباشـر او غيـر مباشـر ويكـون دائمـا عامـا ومتسـاوي وسـري وان السـيادة للشـعب يمارسـها عبـر ممثليه او عن طريق الاستفتاء الشعبي[٢] .

امـا روسـيا فـأن مواطنـو الاتحـاد الروسـي يتمتعـون بحـق الانتخـاب والترشـيح والمشـاركة فـي ادارة شـؤون الدولـة بشـكل مباشـر ومـن خـلال ممثلـيهم[٣]. كـذلك ان الشـعب صاحب السيادة و يمارس سلطاته مباشرةً[٤].

امـا سويسـرا فـأن المـواطنين السويسـريون الـذين اكملـوا (١٨سـنة) وليسـوا تحـت الوصـايا بسـب مـرض او ضـعف عقلـي ولجميـع المـواطنين الحقـوق نفسـها وعلـيهم نفـس الواجبـات السياسـية وللمـواطنين المتمتعـين بـالحقوق السياسـية ان يشـتركوا فـي انتخابـات مجلـس الشـعب والمشاركة في التصويت على المسائل الاتحادية[٥].

امـا العـراق فقـد نصـت المـادة (٥) مـن الدسـتور "السـيادة للقـانون والشـعب مصـدر السـلطات و شـرعيته، يمارسـها بـالاقتراع السـري العـام المباشـر وعبـر مؤسسـاته". كمـا نصـت المـادة (٢٠) مـن الدسـتور علـى انـه "للمـواطنين رجـالا ونسـاء حـق المشـاركة فـي الشـؤون العامـة والتمتـع بـالحقوق السياسـية بمـا فيهـا حـق التصـويت والانتخـاب والترشـيح". ايضـا نصـت المـادة (٤٩/اولا) مـن الدسـتور "يتكـون مجلـس النـواب مـن عـدد مـن الاعضـاء بنسـبة مقعـد واحـد لكـل مائـة الـف نسـمة مـن نفـوس العـراق يمثلـون الشـعب العراقـي بأكملـه، يـتم انتخابهم بطريقة الاقتراع العام السري المباشر، ويراعى تمثيل سائر مكونات الشعب فيه".

إن عـدم وجـود نـص دسـتور يـنص صـراحةً علـى اسـتعمال التصـويت الالكترونـي، لا يعـد قصـور او اغفـال دسـتوري ولا يـؤدي الـى انكـار القيمـة الدسـتورية لـه ، وذلـك نتيجـة ان

---

(١) المادة (٢٤) من الدستور الفرنسي الصادر عام ١٩٥٨ والمعدل في عام ٢٠٠٨.
(٢) المادة (٣) من الدستور الفرنسي الصادر عام ١٩٥٨ والمعدل في عام ٢٠٠٨.
(٣) المادة (٣٢) من دستور روسيا لعام ١٩٩٣.
(٤) المادة (٣) من دستور روسيا لعام ١٩٩٣.
(٥) المادة (١٣٦) من دستور سويسرا لعام ١٩٩٩ والمعدل في عام ٢٠١٤.

الدستور يتضمن قواعد تؤسس لمبادئ عامة كالحق في الانتخاب مع بيان المبادئ التي تحكم هذا الحق كالعمومية والسرية والمساواة، اي ان المشرع يكتفي بوضع قواعد عامة أسست لأصل الحق، ويحيل الى المشرع العادي الاجراءات التفصيلية الذي بدوره يقوم بتخويل الجهة المكلفة بادارة العملية الانتخابية تنظيم الاجراءات المتعلقة بالانتخابات وفقا لما تصدره من انظمه وتعليمات[١]. وبالتالي لا قصور دستوري في استعمال اي نوع من انواع التصويت سواء كان تقليدي او الكتروني ، طالما ان كل منهما يحققان الضمانات الدستورية لمباشرة حق الانتخاب.

الفرع الثاني

الاساس القانوني للتصويت الالكتروني

إن القوانين الانتخابية يجب ان تكون متوافقة مع نصوص الدستور وتضعه موضع التنفيذ وبما أن الدستور لم ينص على استخدام التصويت الالكتروني في الانتخابات ، وانما نص على مبادئ عامة أسست لأصل الحق ،وبما ان قوانين الانتخابات قد سمحت باعتماد التكنولوجيا في العملية الانتخابية فيجب أن يكون استخدامها متوافقا مع المبادئ الدستورية . الا ان هناك متطلبات قانونية يجب توافرها في القوانين الانتخابية منها ، ان يكون التصويت لمن يملك حق التصويت فقط ، ويكون للناخب الحق في تكوين رأيه والتعبير عنه بحرية تامة من دون ان يتعرض لأي اكراه ، وتمكين اكبر عدد من الناخبين من التصويت وخاصة ذوي الاحتياجات الخاصة وكبار السن والذين يعشون في مناطق نائية ، كذلك حماية مبدأ سرية الاقتراع عند ممارسة

(١) نصت المادة (٤٩/ثالثا) من دستور جمهورية العراق لعام ٢٠٠٥ على ان "تنظيم بالقانون شروط المرشح و الناخب و كل ما يتعلق بالانتخاب ينظم بقانون" . كما احالت المادة (٤٢) من قانون انتخاب مجلس النواب العراقي رقم (٩) لسنة ٢٠٢٠ النافذ على ان "في حالة اعتماد التصويت الالكتروني تعتمد التعليمات التي تصدرها المفوضية لأجراء عملية الاقتراع و العد و الفرز".

الانتخاب الكترونيا.[١] ويتمثل الأساس القانوني للتصويت الالكتروني في الولايات المتحدة الامريكية بالمادة (١٠٢) من قانون ساعد امريكا على التصويت ، إذ انها نظمت عملية استبدال آلات التصويت المستخدمة بآلات التصويت الالكتروني ، بحيث تقوم كل ولاية باستعمال الاموال المقدمة إليها أما بالسداد المباشر او سداد التكاليف بموجب عقود لمدة عدة سنوات لتحل محل انظمة تصويت البطاقات المثقوبة او الآلات الميكانيكية في المناطق المؤهلة داخل الولاية، وذلك عن طريق الشراء او الايجار ، او اي ترتيب آخر يكون مناسب لها ويجب التأكد من ان جميع انظمة التصويت والمتمثلة في البطاقات المثقوبة او الآلات ذات الذراع الميكانيكية تم استبدالها في الدوائر الانتخابية المؤهلة بالنظام [٢] .

وقد انشأ القانون هيأة المساعدة الانتخابية وهي عبارة عن لجنة تتألف من الأعضاء المعينين بموجب الجزء الأول من هذا القانون[٣] ، وقد أنشأت هذه اللجنة

---

(١) د. محمد ذنون يونس ، الاطار القانوني للتصويت الالكتروني ، بحث مقدم الى المؤتمر العلمي الثاني للمفوضية العليا المستقلة للانتخابات في العراق ، ٢٠١٢ ، ص ٦.

(2) Section 102 Replacement of Punch Card or lever Voting Machinces , help america Vot eact , (a) establishment of program – (1) in general – Not later than 45 days after the date of the enactment of this Act , the Administrator Shall establish a program under which the Administrator Shall Make a payment to each state eligible under Subsection (b) in which a precinct within that state used a punch card voting system or lever voting system to administer the regularly Scheduled general election for federal office held in November 2000 (in this Section referred to as a qualifying precinct) , (2) Use of Funds – A State shall use the Funds provided under a payment under this section (either directly or as reimbursement , including as reimbursement for Costs incurred on or after January 1 , 2001 , under multiyear contracts) to replace punch Card Voting Systems or lever Voting systems (as the case may be) in qualifying precincts within that state with a voting system (by purchase , lease or such other arrangement as may be appropriate) That – (A) does not use punch cards or levers ; (B) is not inconsistent with the require ments of the laws describbed in section 906 ; and (c) meets the requirements of section 301 .

(3)section (201) of help America vote Acte.

مجلس يطلق عليه اسم "مجلس المعايير" الذي تم انشائه بموجب لجنة المساعدة الانتخابية والذي يتألف من مجلسين هما مجلس التنفيذي والمجلس الاستشاري[١] وتعمل هيئة المساعدة الانتخابية على اختيار أجهزة الحاسوب وإصدار الشهادات والغائها واعتماد أجهزة وبرنامج نظام التصويت وتعمل كمصدر لتبادل المعلومات وتجارب حكومات الولايات والحكومات المحلية في تنفيذ المبادئ التوجهية وفي تشغيل أنظمة التصويت بشكل عام كما ان التوجيهات التي تصدر عن الهيئة تكون ارشادية وليست الزامية[٢] وتساعد هذه المبادئ الولايات في ضمان نزاهة الأجهزة الالكترونية وسهولة استخدامها من قبل ملايين المقترعين ، كما أن الوكالة تركز على الجانب الإداري لتكنولوجيا الانتخابات حيث تقوم بإنتاج الوثائق المصممة لمساعدة المشرفين على الانتخابات من إدارة عناصر أنظمة التصويت واختبار مدى دقتها[٣]، كما تقوم اللجنة بأجراء الدراسات العامة المتصلة بالانتخابات بهدف تعزيز طرق التصويت وإدارة الانتخابات وجعلها اكثر ملائمة وسهلة للناخبين وخاصة افراد القوات النظامية والناخبون في الخارج والأشخاص ذوي الإعاقة بما في ذلك المكفوفين وضعاف البصر[٤] كما يوفر جهاز التصويت لغة بديلة للأشخاص ذو الكفاءة المحددة في اللغة الإنكليزية وبما يتوافق مع قانون حقوق التصويت لعام ١٩٦٩ بحيث تكون الانتخابات اكثر دقة وسرعة[٥] .

يختلف استعمال آلات التصويت الالكتروني من ولاية لأخرى تبعاً لاختلاف قوانينها الانتخابية المنظمة لاستخدام الات التصويت الالكتروني بما يتفق مع القانون الاتحادي ففي فلوريدا ينظم قانون الانتخابات عملية استعمال آلات التصويت الالكتروني

---

(1) section (211) of help America vote Acte.

(2)section (202) of help America vote Acte.

(٣) عبد الحميد بسيوني ، الديمقراطية الالكترونية ،ط١ ، دار الكتب العلمية للنشر والتوزيع ، القاهرة ، ٢٠٠٨ ، ص٢٥٠ .

(4)section(241) of help America vote Acte.

(5)section(271) of help America vote Acte .

الا اذا كان لا يمكن تطبيقها او انها لا تتفق مع استخدام الات التصويت[١]

وينص القانون على المعايير التي يجب ان تتوفر في أنظمة التصويت المستخدمة في الانتخابات الفيدرالية ، وبموجب القواعد الجديدة يجب ان تسمح انظمة التصويت للناخبين ان يتحققوا من اختياراتهم على انفراد و بطريقة مستقلة والقدرة على تغييرها قبل ان يدلوا ببطاقات الاقتراع ، وتمكن الناخب فرصة تغيير او تصحيح أي خطا قبل الاقتراع النهائي وانشاء برنامج توعية للناخبين بشأن تصحيح الاقتراع قبل الادلاء بصوته وان ينبه جهاز التصويت الناخب في حالة التصويت لاكثر من مرشح (التصويت الزائد) او عدم اختيار أي مرشح (التصويت الناقص) كما يجب ان ينتج نظام التصويت سجل ورقي، اضافة الى تسهيلات لذوي الاعاقة لتمكينهم من التصويت[٢] .

كما هناك عدة معايير المتعلقة بقابلية الاستخدام وإمكانية الوصول ليست مرتبطة بشكل محدد بالتصويت ولكنها تسعى بدلا من ذلك الى جعل التكنولوجيا في المتناول قدر الإمكان وبالتالي فهي ذات صلة مباشرة بتصميم معدات التصويت والفرز الالكتروني، حيث وضعت منظمة المعايير الدولية (iso) معايير بشأن التفاعل ما بين البشر والآلات التصويت لا تتعلق تحديدا بالتصويت والفرز الالكتروني ولكن يمكن الاعتماد عليها بالكامل لزيادة إمكانية الوصول حيث طورت مبادرة الوصول الى الويب (WAi) إرشادات تشغلية لضمان حصول الأشخاص ذوي الإعاقة على افضل وصول الى المحتوى على الويب[٣] .

---

(1) The florida statutes , election code ,title 8-voting systems, chapter 21 general provision ,section121.1 ,applicablitiy other parts of code ,the other titles of this code apply to an election in which a voting systems is used expect to the extent that a provision is in consistent with this title are cannot feasibly be applied in an election using a voting system .

(2) Section (301)(241) of help America Vote Act .

(3)Ban Goldsmith ,Holly Ruthrauff, implementing and Overseeing Electronic Voting and Counting Technologies ,Chapter 2:2 Building the system For E-voting or E-counting international foundation For Electoral Systems ,United states Agency ,p118.

وان المشرع اما يقوم بأصدر قانون جديد ينظم عملية التصويت الالكتروني كما في الولايات المتحدة الامريكية حيث عمل المشرع على اصدار قانون ساعد أمريكا على التصويت[١] او يقوم بتعديل قانون الانتخابات وذلك باضافة نص يسمح باستخدام التصويت الالكتروني كما في فرنسا وذلك بموجب التعديل الذي طرأ على قانون الانتخابات لعام ١٩٦٩ إذ يتمثل الأساس القانوني في فرنسا بالمادة(١/٥٧) إذ ان المشرع سمح باستعمال آلة التصويت في مراكز الاقتراع في البلديات التي يتجاوز عدد سكانها ٣,٥٠٠ ساكن في قائمة يضعها ممثل الدولة في كل دائرة ويجب ان تكون آلة التصويت من طراز المعتمد من وزير الداخلية ومستوفي للشروط التالية منها وجود حاجز يحجب الناخب عن رؤية الاخرين اثناء التصويت ، والسماح للمعاقين بالتصويت بشكل مستقل بغض النظر عن اعاقتهم ، السماح بأجراء عدة انتخابات مختلفة في اليوم نفسه اعتبارا من يناير ١٩٩١ ، والسماح بأجراء تصويت فارغ(تصويت ابيض)[٢]. كذلك تعد اللائحة الفنية التي أصدرها وزير الداخلية المصدر التشريعي الثاني المنظم لعملية التصويت الالكتروني في فرنسا ،إذ ان هذه اللائحة تضع الشروط القانونية موضع التطبيق[٣] ، وان هذه اللائحة نصت على المتطلبات الواجب توافرها في آلات التصويت كالمتطلبات الوظيفية والأداء ومتطلبات الامن ومتطلبات الواجهة والتصميم والدعم لكل الآت[٤] ، وقد نظمت هذه اللائحة المتطلبات الواجب توافرها في الآت التصويت للموافقة عليها وتشمل إجراءات الموافقة وإجراءات قبول طلبات الموافقة والمراجعة، كذلك يتطلب الحصول على الموافقة خضوع الموردين لأجراء تقييم لهذه الآت لضمان امتثالها

---

(1)to establish a program to provide funds to states replace punch card voting systems, to establish the election Assistance Commission to assist in the administration of federal elections and to otherwise provide assistance with the =administration of certain federal election laws and programs , to establish minimum election administration standards for states and units of local government with responsibility for the administration of federal elections , and for other purposes :See help America vote Acte.

(٢) المادة (L-57-1) من قانون الانتخاب الفرنسي رقم (١٤٦٨) لسنة ١٩٧٤.

(3)Arrête de 17 Novembre 2003 portant approbation du règlement technique fixant les conditions d` agrément des machines à voter,le texte décret arrête est publié an Journal al official date` du 27 novembre 2003 ,des documents administratifs n32.

(4) Exigences le règlement technique,op,cit

للمتطلبات الواردة في المادة (١/٥٧) او اللائحة الصادرة من وزير الداخلية[١] ، تجدر الإشارة ان وزارة الداخلية وافقت على ثلاث أنواع من الآت التصويت ، يتمثل النوع الأول point&vote من شركةIndrasistemasSa[٢] اما النوع الثاني فيمثل ب ESF1من شركة NEDAP[٣] ، والنوع الثالث ivotronic من شركة ES&s Datamatiqua estagiee[٤] .

أما في العراق فإن المشرع العادي قد اشار الى اعتماد التصويت الالكتروني ، وذلك في عملية تسجيل الناخبين[٥] ، وعملية العدد والفرز تكون باستعمال جهاز تسريع النتائج الالكترونية[٦] ، كذلك خول المفوضية بإمكانية اعتماد التصويت الالكتروني بناء على تعليمات تصدر منها وذلك في عمليتي الاقتراع والعد والفرز[٧] .

تجدر الاشارة أن اعتماد نظام التصويت الالكتروني لا يتطلب فقط تعديل قانون الانتخابي فحسب ، وانما يحتاج ايضا تعديل القوانين الجنائية ، إذ ان الجرائم الانتخابية الناتجة عن اعتماد نظام التصويت الالكتروني تكون ذات طبيعة معنوية، إذ لا يكون لها كيان مادي ملموس، فقد لا تتوفر فيها اركان الجرائم التقليدية ، وان الطبيعة الخاصة لهذه الجرائم تجعل الدليل اللازم لأثباتها يصنف ضمن ما يعرف بـ "أدلة الالكترونية" ، كجريمة التزوير والاحتيال ، إذ ان البيانات المخزنة في اجهزة التصويت الالكتروني لا تعتبر من قبل المحررات حسب الوصف الوارد في قانون العقوبات إذ ان المشرع العراقي عالج جريمة التزوير والاحتيال بصورتها التقليدية وليس الالكترونية مما يؤدي الى عدم انطباق

---

(1) règlement technique fixant les conditions d`agrément des machines a`voter ,op, cit.

(2)Arrête de 7 mai 2004 portant agrément d'UN modèle de machine à voter, jorf n 120 .du 25mai 2004 texte n 2.

(3)Arre^te` du 8 mars 2005 portant agrément d`un modèle de machine a` voter ,jorf n 63 du 16 mars 2005 text en5.

(4)Arrête du 19 octobre2005 portant agrément d`un modèle de machine a` voter jore n 253 du 29 octobre 2005 texte 8.

(٥)المادة (١) من قانون انتخابات مجلس النواب العراقي رقم (٩) لسنة ٢٠٢٠ النافذ .

(٦)المادة (٣٨/اولاً) من قانون انتخابات مجلس النواب العراقي رقم (٩) لسنة ٢٠٢٠النافذ .

(٧)المادة (٤٢) من قانون انتخابات مجلس النواب العراقي رقم (٩) لسنة ٢٠٢٠النافذ .

النص على جريمة التزوير والاحتيال بصورتها الالكترونية[١]، وباخص ان العراق لغاية الان لم يشرع قانون يعالج الجريمة الالكترونية او يجرم الأفعال التي تقع بها ، وانما اقتصر على اصدار مشروع قانون تم قراءته مرتين الا انه لم يرى النور لغاية الان ، الا أن الاتفاقية العربية لمكافحة جرائم تقنية المعلومات التي اضم إليها العراق حددت للدول الأطراف الأفعال المجرمة بموجب الفصل الثاني من هذه الاتفاقية وفقا لتشريعاتها وأنظمتها الداخلية واعتبرت من قبيل الأفعال المجرمة التي تقع بها جريمة تقنية المعلومات والتي حددتها الاتفاقية جريمة الاعتداء على سلامة البيانات كتدميرها او محوها او تعديل او حجب بيانات عمدا وبدون وجه حق[٢] ، وعدت الاتفاقية أن جريمة التزوير متحققة باستخدام وسائل تقنية المعلومات من اجل تغيير الحقيقة في البيانات تغيير من شأنه احداث ضرر وبنية استعمالها كبيانات صحيحة[٣] ، كما عد جريمة الاحتيال متحققة عندما يتم الحاق ضرر بالمستفيدين والمستخدمين عن قصد و بدون وجه حق ولذلك لتحقيق منافع للغير او للفاعل وبطريقة غير مشروعة عن طريق التدخل في وظيفة أنظمة التشغيل وأنظمة الاتصالات او محاولة تعطيلها او تغييرها ، وتعطيل الأجهزة والبرامج والمواقع الالكترونية او حجب المعلومات والبيانات[٤] .

وبناء على ذلك يشترط لأثبات هذا النوع من الجرائم تدخل تشريعي يبين صراحة جواز اعتماد المحكمة على الدليل الالكتروني في تكوين قناعتها واصدار حكم مناسب، حيث ان الجرائم الانتخابية التي تقع في حالة التصويت الالكتروني تكون ذات طبيعة الكترونية، وان اثباتها يكون بالدليل الالكتروني[٥] ، حيث ان الجرائم المعلوماتية هي من

---

(١) د.محمد ذنون يونس ، المصدر السابق،ص١١.عرفت المادة (٢٨٦) من قانون العقوبات العراقي جريمة التزوير "تغير الحقيقة بقصد الغش في سند او وثيقة او أي محرر اخر باحدى الطرق المادية او المعنوية التي يبينها القانون من شانه تغير احداث ضرر بالمصلحة العامة او بشخص من الاشخاص " اما المحرر فيقصد به " أي ورقة مكتوبة بقصد او يجوز استعمالها لما هو مكتوب فيها " ينظر: د. جمال ابراهيم الحيدري ،شرح احكام القسم الخاص من قانون العقوبات ،ط١،دار السنهوري ، بغداد ،٢٠١٥ ، ص ٣٦.

(٢) المادة (٨) من الاتفاقية العربية لمكافحة جرائم تقنية المعلومات رقم (٣١) لسنة ٢٠١٣ .

(٣) المادة (١٠) من الاتفاقية العربية لمكافحة جرائم تقنية المعلومات رقم (٣١) لسنة ٢٠١٣ .

(٤) المادة (١١) من الاتفاقية العربية لمكافحة جرائم تقنية المعلومات (٣١) لسنة ٢٠١٣ .

(٥) اشار المشرع العراقي الى ادلة الاثبات الجنائي في المادة (٢١٣/أ) من قانون اصول المحاكمات الجزائية لعام لعام (١٩٧١) المعدل والتي نصت " تحكم المحكمة في الدعوى بناءً على قناعتها التي تكون لديها في الادلة

الجـرائم الحديثـة وذلـك بسـبب التطـورات التـي احـدثتها التكنولوجيـا وازديـاد الاعتمـاد علـى التقنيـات الالكترونيـة حيـث لـم يكـن هنـاك تعريـف موحـد متفـق عليـه للجريمـة المعلوماتيـة ، إذ يطلـق عليهـا الـبعض بالجريمـة الالكترونيـة، وبعـض الاخـر يصـفها بجـرائم الانترنـت والكمبيـوتر، والـبعض الاخـر يطلـق عليهـا تسـمية جـرائم المعالجـة الاليـة للبيانـات والمعطيـات، الا انـه يمكـن تعريفهـا بانهـا كـل سـلوك يـؤدي الـى الحـاق ضـرر يمـس بمصـالح الافـراد والدولـة نتيجـة اسـتخدام نظـم المعلومـات فـي اطـار المعالجـة الاليـة للمعطيـات والبيانـات والتـي ينـتج عنهـا الاتـلاف المـادي لمكونـات تلـك الوسـائل او تعطيـل اسـتخدامها وينـتج عنهـا أيضـا تغييـر وتعـديل محتـوى البـرامج والمعطيـات او حـذفها[١] ، إن الجريمـة المعلوماتيـة تكـون ذا طبيعـة خاصـة حيـث انهـا عـابرة للـدول ولا تعتـرف بالحـدود الجغرافيـة كجـرائم المخـدرات وغسـيل الأمـوال كمـا يصـعب اكتشـافها واثباتهـا حيـث انهـا لا تتـرك اثـر خـارجي كمـا فـي الجـرائم التقليديـة ، وكونهـا سـهلة الارتكـاب وسـرعة تنفيـذها[٢] وعلـى الـرغم مـن اكتسـاب الجريمـة المعلوماتيـة الطـابع الـدولي الا اننـا نـرى انهـا لا تـنظم وفـق القـانون الـدولي الجنـائي ، وانمـا وفـق القـانون العقـابي الـوطني عمـلا بمبـدأ الاختصـاص العينـي[٣]. لـذا نقتـرح علـى المشـرع العراقـي ان يقـوم بتعـديل قـانون العقوبـات واصـدار قـانون يـنظم الجريمـة المعلوماتيـة مـن جميـع جوانبهـا او إضـافة نـص الـى القـانون الانتخـابي يجـرم

المقدمة... وهي الاقرار وشهادة الشهود و محاضر التحقيق، والمحاضر و الكشوفات الرسمية الاخرى وتقارير الخبراء والفنيين والقرائن والادلة الاخرى المقررة قانون" حيث لم يتم الاشارة صراحةً الى الدليل الالكتروني في هذه المادة مما اثار جدل بين فقهاء القانون العراقي فقد عد البعض ان الادلة الواردة في هذه المادة جرت على سبيل الحصر ولا مجال لاعتماد دليل الكتروني ، في حين ذهب البعض الاخر ان هذه الادلة جاءت على سبيل المثال ، وبالتالي يمكن للمحكمة الاعتماد على الدليل الالكتروني في تكوين قناعتها وهذا هو الرأي الراجح. نقلا عن احسان رحيم عبد محمد الفتلاوي، مبدأ سرية التصويت في الانتخابات النيابية، دراسة مقارنة، رسالة ماجستير، كلية القانون، جامعة كربلاء، ٢٠١٧، ص١٣٦.

(١) د. شوقي يعيش تمام ، الجريمة المعلوماتية دراسة تأصلية مقارنة، ط١ ، مطبعة الرمال الوادي ، الجزائر ، ٢٠١٩ ، ص١٨-٢٠-٢١.

(٢) د. دحان حزام القريطي ، الامن السيبراني وحماية امن المعلومات ، ط١ ، دار الفكر الجامعي ، الإسكندرية ، ٢٠٢١، ص٣٤-٣٥.

(٣) المادة (٩) من قانون العقوبات العراقي لعام ١٩٦٩ المعدل نصت على(سريان هذا القانون على كل من ارتكب خارج العراق ١.جريمة ماسة بأمن الدولة الخارجي او الداخلي او ضد نظامها الجمهوري او سنداتها المأذون باصدارها قانونا او طوابعها او جريمة تزوير اوراقها الرسمية) .

الأفعال التي تقع بها الجريمة الالكترونية ، وذلك لضمان نزاهة العملية الانتخابية وحريتها وبما يحقق ثقة الشعب في العملية الانتخابية الالكترونية وردع كل من يعتدي او يخرب او يشوه العملية الانتخابية الالكترونية إذ ان العملية الانتخابية تمثل ممارسة الشعب لحقه السياسي في اختيار ممثليه بأرادة حرة وهذا بدوره يؤدي الى الاستقرار السياسي وتكاتف الشعب والحكومة بوسيلة التداول السلمي للسلطة ، بينما المشرع الأمريكي حسم الامر بأصداره قانون الحاسب الآلي لعام ١٩٨٤ وجاء فيه "ان ادلة الحاسب الآلي والنسخ المستخرجة من البيانات التي تحتويها تكون مقبولة بوصفها ادلة اثبات"، اما فرنسا التي اخذت بنظام الاثبات الحر وعلى الرغم من إصدارها قانون يعالج جرائم الحاسب الآلي الا انه لم ينظم مسألة مقبولية الدليل الرقمي او تحديد له وبالتالي بالرجوع الى القواعد العامة في الاثبات الجنائي الواردة في قانون الإجراءات الجنائية والذي جاء فيه " يجوز اثبات الجرائم بطرق الاثبات كافة مالم ينص القانون بخلاف ذلك ويحكم القاضي تبعا لاقتناعه الشخصي ، وان القانون لا يتطلب من القضاة حسابا بأدلة التي اقتنعوا بها ولا يفرض قاعدة خاصة تتعلق بتمام وكفاية الدليل وانما يفرض عليهم ان يتساءلوا في صمت وتدبر وان يبحثوا في صدق ضمائرهم أي تأثير قد احدثته الأدلة الراجحة ضد المتهم ووسائل دفاعه"[١] ولان العملية الانتخابية لا يمكن السيطرة عليها من قبل السلطات العامة فأن الأدوات الخاصة للمصادقة الالكترونية ضرورية كالتوقيع الالكتروني والبطاقة الذكية ، ففي الولايات المتحدة الامريكية عرف التوقيع الالكتروني بانه " بيانات في شكل الكتروني مدرجة في رسالة البيانات ، او مضافة اليها او مرتبطة بها منطقيا، يجوز ان تستعمل لتعيين هوية الموقع بالنسبة الى رسالة البيانات ، ولبيان موافقة الموقع على المعلومات الواردة في رسالة البيانات"[٢] وفيما يتعلق بحجية الاثبات التوقيع الالكتروني نصت المادة (١/٦) من قانون الاونستيرال النموذجي بشان التوقيعات الرقمية على انه " حيثما يشترط القانون وجود توقيع من شخص يعد ذلك الاشتراط مستوفي بالنسبة الى رسالة البيانات إذ استخدم توقيع الكتروني يعول عليه بالقدر المناسب الذي أنشئت او أبلغت من اجله

---

(١) مصطفى كريم هادي ، وسائل اثبات جريمة الازعاج بواسطة الوسائل السلكية و اللاسلكية ، مجلة جامعة بابل للعلوم الإنسانية ، العدد(٩) ، مجلد(٢٦) ، ٢٠١٨ ، ص٤٩٣-٤٩٤ .

(٢)المادة(٢/أ) من قانون الاونسيترال النموذجي بشان التوقيعات الالكترونية مع دليل الاستشراع عام ٢٠٠١.

رسالة البيانات في ضوء كل الظروف بما في ذلك أي اتفاق ذي صلة. أي ان التوقيع الالكتروني يكون قابلا للتعويل عليه لغرض الوفاء بالشروط المشار اليه في الفقرة (١) من المادة(٦) عند توافر شروط معينة منها[١]

١. كانت بيانات انشاء التوقيع خاضعة وقت التوقيع لسيطرة الموقع من دون أي شخص اخر

٢. أي تغيير في التوقيع الالكتروني يجري بعد حدوث التوقيع قابلا للكشف.

٣. كان الغرض من اشتراط التوقيع قانونا هو تأكيد سلامة المعلومات التي تتعلق بها التوقيع وكان أي تغيير يجري في تلك المعلومات بعد وقت التوقيع قابلا للاكتشاف

٤.كانت بيانات انشاء التوقيع مرتبطة في السياق الذي استعمال فيه بالموقع من دون أي شخص اخر.

اما فرنسا عرف التوقيع الالكتروني بأنه " التوقيع الذي يحدد هوية من هو منسوب اليه والذي يفصح عن قبوله بمضمون المحرر الذي يرتبط به وبالالتزامات الواردة فيه "[٢] وفيما يتعلق بحجية الاثبات فان المشرع الفرنسي منح الكتابة الالكترونية ذات الحجية التي منحها للمحررات الكتابية بشرط ان يكون من الممكن تحديد شخص مصدرها على وجه الدقة وان يكون تدوينها وحفظها تم في ظروف تدعو الى الثقة [٣] ان المشرع الفرنسي في القانون المدني اعترف بكل صورة التوقيع الالكتروني بشرط استعمال وسيلة امنة لتحديد هوية الشخص وافترض موثوقية تلك الوسيلة حتى يتم اثبات العكس[٤] .

اما العراق يقصد بالتوقيع الالكتروني "علامة شخصية تتخذ شكل حروف أو ارقام أو رمز أو أشارات أو أصوات أو غيرها وله طابع متفرد يدل على نسبته إلى الموقع

---

(١)المادة (٣/٦) من قانون الاونستيرال النموذجي بشان التوقيعات الالكترونية مع دليل الاشتراع لعام ٢٠٠١.

(2)Article (1316/4) modifie` par la loi n 230-2000 du 13 mars 2000 portant a d d’apation du droit de la preuve aux technologies de l’information et relative à la signature électronique du 14 mars 2000.

(3) Article (1316/1) du code civil français tel que modifie` par la loi n 230 de 2000 .

(4) Article (1316/4) du code civil français qui a et ajoute par la loi 230 en l`an 2000.

ويكـون معتمـدا مـن جهـة التصـديق" [١] ، إن المشـرع العراقـي مـنح التوقيـع الالكترونـي الحجيـة فـي الاثبـات عنـد تـوافر شـروط معينـة منهـا ، ان يـرتبط التوقيـع الالكترونـي بـالموقع وحـده دون غيـره ، يكـون أي تعـديل او تبـديل فـي التوقيـع قـابلا للكشـف [٢] ،إن الكتابـة الالكترونيـة لا تعتبـر دليـل كامـل للأثبـات مـالم تكـن موقعـة ممـن يريـد الاحتجـاج بهـا عليـه ، حيـث ان الغايـة مـن التواقيـع الالكترونيـة علـى اخـتلاف اشـكالها هـي إضـفاء القـوة الثبوتيـة علـى التصـرف القـانوني وهـذه الغايـة لا يـتم الوصـول اليهـا الا اذا حـدد التوقيـع بشـكل صـريح وواضـح هويـة الشـخص الموقـع وعبـر عـن ارادتـه فـي قبـول الالتزامـات الـواردة فـي السـند الكتـابي ، وبعكـس ذلـك يفقـد السـند قيمتـه فـلا يعتـد بـه قانونـا ، وبالتـالي فـإن أي غلـط فـي تحديـد هويـة الموقـع يـؤدي الـى بطـلان التصـرف لوجـود عيـب فـي الرضـا ،ويقصـد بمعرفـة هويـة الموقـع مـن خـلال التوقيـع ان تكـون وسـيلة التوقيـع الالكترونـي تحـت سـيطرة الموقـع وحـده دون غيـره ، ومـن صـورة التوقيـع الالكترونـي ، التوقيـع البـايومتري ، التوقيـع بالبطاقـة الممغنطة ، التوقيع بالقلم الالكتروني ، التوقيع الرقمي والتوقيع الكودي بالرقم السري[٣].

يلاحـظ ان المشـرع العراقـي سـار علـى نهـج المشـرع الأمريكـي والفرنسـي فـي إعطـاء حجيـة الاثبـات للتوقيـع الالكترونـي وذلـك عنـد تـوافر شـروط حـددتها المـادة (٣/٦) مـن قـانون الاونسـيترال بشـان التوقيعـات الالكترونيـة الأمريكـي والمـادة (١/١٣١٦) مـن القـانون المـدني الفرنسـي ، والمـادة (٥) مـن قـانون التوقيـع الالكترونـي والمعـاملات الالكترونيـة العراقـي. أن أهميـة التوقيـع الالكترونـي تتمثـل فـي تحديـد مـن ارسـل الرسـالة او الملـف والحمايـة مـن عمليـات والتزويـر والحفـاظ علـى سـرية المعلومـات والرسـائل المرسـلة ، وأن التوقيـع الالكترونـي يسـتخدم للتوقيـع علـى محتويـات صـندوق الاقتـراع الرقمـي او اختيـارات الناخـب ممـا يسـاعد علـى ضـمان عـدم تغييـر صـندوق الاقتـراع او التصـويت واذا حـدث تلاعـب وتـم تزويـر طبيعـة التوقيـع فيحتـاج المهـاجم الـى معرفـة المفتـاح السـري للشـخص او المؤسسـة الإدارة الانتخابيـة ونقصـد بـالتوقيع الالكترونـي المسـتخدم فـي الانتخابـات هـو التوقيـع

(١) المادة (٤/١) من قانون التوقيع الالكتروني والمعاملات الالكترونية العراقي رقم (٧٨) لسنة ٢٠١٢.

(٢) المادة (٥) من قانون التوقيع الالكتروني و المعاملات الالكترونية العراقي رقم (٧٨) لسنة ٢٠١٢.

(٣) د. ئافان عبد العزيز رضا ، الضوابط القانونية لصحة التوقيع الالكتروني ، المجلد (٢) ، العدد (٢) ، المجلة العلمية لجامعة جيهان ، السليمانية ، ٢٠١٨ ، ص ٢٣٢-٢٣٣.

الرقمي، وبالتالي فان التوقيع الرقمي يساهم في الحفاظ على التصويت ومصداقية الأشخاص[١] . أيضا أن من القوانين التي تنظم عملية التصويت الالكترونية هي القوانين التي تحكم العقود الإدارية ففي العراق قامت المفوضية العليا المستقلة للانتخابات بالتعاقد مع شركة سيستميز الكورية لشراء اجهزه العد والفرز الالكتروني لغرض منع العنصر البشري من التدخل في عملية العد وفرز[٢] .

كما يعد من القوانين التي تحكم عملية التصويت الالكترونية ، القوانين التي تحكم العقود الإدارية ، ففي الولايات المتحدة الامريكية تم ابرام اتفاق بين الوكالات الحكومية ومكتب المحاسبة العمومي الذي تتبعه مكاتب الانتخابات الفيدرالية وهي الجهة السابقة على انشاء المعهد القومي للمقاييس والتكنولوجيا ، ونتج عن الاتفاق تقرير موضوعه استعمال التكنولوجيا الحاسوبية في التصويت وقد اعقب ذلك قيام مجلس الشيوخ بتوجيه اللجنة الفيدرالية لشؤون الانتخابات والمكتب القومي للمعايير لوضع معايير ومقايس أداء هندسية واجرائية للوسائل الآلية للتصويت ، وفي عام ١٩٩٠ وضعت مقاييس والمعايير اللازمة لهذا النظام حيث تم تطويرها عام ٢٠٠٢ وتم اختيار الآت والاشراف عليها من قبل مجلس نظم التصويت المكون من موظفين عموميين مختصين ومستشارين مستقلين ، إذ الزام المجلس منتجي الات التصويت تقديم ما ينتجوه من الات لفحصها واختبارها وإصدار شهادات الصلاحية إذ أصدرت شركة (nasad) قائمة بالآت الصالحة والمضمونة ، ثم قامت لجنة تطوير التوجيهات الفنية بوضع توجيهات جديدة للمعايير والمقاييس والتفتيش عام ٢٠٠٥ لتتوفر في الات التصويت الدقة

---

(1)Ban Goldsmith,Holly Ruthrauff , op,cit,p139.

(٢) كتيب التكنولوجيا في عملية العد والفرز وتسريع النتائج ، المفوضية العليا المستقلة للانتخابات ،ص ١٥ .
نصت المادة (٣٨/ثالثا) من قانون الانتخابات لسنة ٢٠٢٠ على انه "على المفوضية التعاقد مع احدى الشركات العالمية الرصينة ذات الخبرة بالاختصاص التكنولوجي ولديه اعمال مماثلة لفحص برامجيات أجهزة الاقتراع (أجهزة تسريع النتائج) والأجهزة الملحقة بها ويشكل مجلس المفوضين لجنة من المؤسسات الحكومية المختصة فنيا لمراقبة وتقييم الشركة المذكورة آنفا وتقدم تقريرا بذلك لمجلس النواب .

والموثوقيــة وان هــذه المعــايير تســري فــي عــام ٢٠٠٧ إذ لا يــتم اســتعمال التكنولــوجي فــي التصويت في حالة لم يتم مراعاة هذه التعليمات[١] .

امـا العـراق فقـد عزمـت المفوضـية علـى ادخـال جهـاز العـد والفـرز الالكترونـي لغـرض تسـريع اعـلان النتـائج ومنـع تـدخل العنصـر البشـري فـي عـد الأصـوات ونقلهـا[٢] ، إذ تـم اعـداد دراسـة مـن قبـل مركـز ادخـال البيانـات نـتج عنهـا ان عمليـة الاقتـراع وعـد وفـرز الأصـوات وإعـلان النتـائج تكـون اسـهل واسـرع نتيجـة قـدرة الجهـاز علـى ارسـال النتـائج الـى مركـز ادخـال البيانـات اول بـأول فـي يـوم الاقتـراع عـن طريـق الوسـط الناقـل (sat v) ، كمـا قامـت المفوضـية بالتنسـيق مـع الأمـم المتحـدة حيـث تقـدمت (٢٠) شـركة بعطاءاتهـا وتشـكلت لجنـة فـتح العطـاءات وتحليلهـا وتـم التنـافس بـين ٦ شـركات التـي تـم توجيـه الـدعوة المباشـرة لهـم اسـتنادا الـى قـرار مجلـس المفوضـين رقـم (٢) للمحضـر الاعتيـادي المـرقم (٩) فـي ٢٠١٧/٢/١٤ ومن هذه الشركات :

1.scytl secur electronic voting
2.morpho safran
3.avante international technology ine
4.hsb identification
5.miru systems
6.dominion voying

وقـد ارسـت المناقصـة علـى شـركة ميـرو سيسـتيمز حسـب قـرار مجلـس المفوضـين رقـم (١) للمحضـر الاعتيـادي (١٣) المـؤرخ فـي (٢٠١٧/٣/١٣) ، و قامـت الشـركة بعقـد ورشـة لمـديري المكتـب الـوطني والمكاتـب الانتخابيـة ومعـاونيهم كافـة لغـرض شـرح آليـة عمـل الجهـاز مـن حيـث التقنيـة المسـتخدمة فـي احتسـاب الأصـوات ، والسـعة الخزينيـة حيـث يسـتوعب الجهـاز (١٠٠٠و١) الـف ورقـة اقتـراع وإمكانيـة الجهـاز علـى ارسـال البيانـات الـى

(١) عبد المتعال ، المصدر السابق ، ص ١٩-٢٠ .
(٢) قرار مجلس المفوضين رقم (٢) للمحضر الاعتيادي (١٦١) المؤرخ في (٢٠١٣/١٢/١١) .

مركـز ادخـال البيانـات وإصـدار تقريـر النتـائج وعـدم قبـول الأوراق الباطلـة وختمهـا مـن قبـل الجهاز[١] .

أما الدول التي طبقت نظام التصويت الالكتروني عن بعد فإن استونيا تعتبر من الدول التي طبقت نظام التصويت الالكتروني عبر الانترنت كخيار اضافي الى جانب التصويت التقليدي ، وقد نظم عملية التصويت عبر الانترنت في استونية ثلاث قوانين وهي قانون انتخاب البرلمان الاوربي ، قانون انتخابات مجالس الحكم المحلي وقانون انتخابات البرلمان استونيا الذي خصص فصلاً كاملاً للتصويت عبر الانترنت[٢] . وقد نظمت المادة ٢/٤٨ من قانون انتخابات البرلمان استونيا المبادئ العامة للتصويت الالكتروني حيث انها اوكلت الى لجنة التصويت الالكتروني ، وهي لجنة مشكلة بواسطة لجنة الانتخابات الوطنية ، ادارة وتنظيم نظام التصويت الالكتروني والذي يستخدم طبقاً للمتطلبات التقنية التي انشأتها اللجنة الانتخابات الوطنية طبقاً للائحة المشار اليها في ذلك القانون للتأكد من مدى امتثال نظام التصويت الالكتروني للمتطلبات الدستورية للعملية الانتخابية والمتمثلة بأن يكون الاقتراع مباشر وسري والاقتراع الحر الموحد ، وان يكون لكل ناخب صوت واحد فقط[٣].

---

(١) كتيب التكنولوجيا في عملية العد والفرز وتسريع النتائج ، المفوضية العليا المستقلة للانتخابات ص ١٣-١٤-١٥ .

(2)Riigikogu Election Act , RII 2002, This Act enters in to force on the tenth day after publication in the Riigiteataja . Local Government Council European parliament Election Act , RTI , 2003 , entered in to force 2003 .

(3)Article 48 of Riigikogu Election General principles of electronic voting (1) Electronic Voting shall be held by the Electronic Voting (Committee , 2) The electronic Voting system administered by the Electronic Voting Committee shall be used in electronic Voting . The technical requirements for the electronic Voting system , which are necessary for ensuring the Compliance with the requirements provided for in sut sections 1 (2) - (3) of this Act , shall be established by the National Electoral Committee in the requlation provided for in Clause 15 (4) (2) of this Act and (3) A Voter shall Vote himself or herself - under the Conditions preseribed in this Act , a Voter May Change his or her Vote Cast by electronic Means . (4) The Electronic Voting Committee shall =organise the testing of the electronic Voting system and the auditing of the system and the acts of the Electronic Voting Committee . The procedure for the frocedure for the testing and auditing , and the observation of the

ظهرت فكرة التصويت عبر الانترنت في استونيا عام ٢٠٠٠ وكانت هذه الفكرة مؤيدة ، إذ تم تقديم مقترحات أولية للتصويت عبر الانترنت من قبل رئيس مجلس الوزراء استونيا ووزير العدل وساعدت هذه المقترحات على التغلب على العقبات الأولية لتنفيذ التصويت عبر الانترنت حيث انها لاقت معارضة من قبل الأحزاب إذ أثيرت قضايا عدم دستورية التصويت عبر الانترنت او إمكانية الاحتيال او عدم المساواة المحتملة فيما يتعلق بالفجوة الرقمية ، ويكمن الهدف الأساسي من التصويت عبر الانترنت هو زيادة كفاءة القطاع العام باستعمال المعلومات الرقمية وتقنيات الاتصال، ولجعل الانتخابات اكثر جذبا للشباب وتسهيل الوصول للأشخاص ذوي الإعاقة والاستونين الذين يعيشون في الخارج [١] . بدأت الهيئة الوطنية في استونيا في مشروع التصويت الالكتروني عن بعد عام ٢٠٠٣ وقامت شركة (cyberneticltd) إذ قامت بتطوير منظومة اقتراع الكترونية تضمنت استعمال البطاقة الذكية والتواقيع الالكترونية وقامت السلطات بأجراء اختبار اولي أواخر عام ٢٠٠٤ عن طريق استفتاء تجريبي ثم تم اجراء اختبار اخر في انتخابات مجالس الحكومة المحلية عام ٢٠٠٥ بعد ذلك استخدام في الانتخابات البرلمانية عام ٢٠٠٧ وانتخابات الاتحاد الأوربي عام ٢٠٠٩ [٢] اما عن طريقة التصويت عبر الانترنت في استونيا فيتم بواسطة بطاقة الهوية الوطنية الالكترونية إذ يقوم الناخب بإدخال بطاقة هويته في قارئ البطاقة المتصل بجهاز الكمبيوتر ، وهذه البطاقة تحتوي على التوقيع الرقمي للناخب وهذا التوقيع يحتوي على مفتاحين خاص وعام، المفتاح الخاص سري ويتم تخزينه على البطاقة ويتم تخصيص المفتاح العام لهوية حامل الهوية ويتم تخزينها على خادم مركزي ، بعد ادخال البطاقة في قارئ البطاقة يتعين على الناخب ان يفتح موقع التصويت الخاص باللجنة الوطنية للانتخابات من اجل تنزيل تطبيق الناخب والبدء بالتصويت ، بعد ذلك يتم تفعيل المفتاح الخاص بتقديم رقم سري ، بعد اختيار

---

acts of Electronic Voting Committee shall be =established by the National Electoral Committee in the regulation provided for in Clause 15 (4) (2) of this Act .

(1)KERSTIN GOOS ,BERND BECKERT,RALF LINDER ,ELECTRONIC ,INTERNET_BASED VOTING ,ARTICLE IN COLLECTION BOOK ELECTRONIC DEMOCRACY IN EUROPE ,SPRINGER, NEWYORK, 2016, P157 .

(٢) م. امجد زين العابدين طعمة ، م. نوار خليل هاشم ، مستقبل استخدام التكنولوجية الحديثة في العملية الانتخابية (العراق انموذجا) ، الجامعة المستنصرية ، كلية العلوم ، بحث مقدم الى المؤتمر العلمي الثاني للمفوضية العليا المستقلة للانتخابات ، ٢٠١٢، ص ١٨٦ .

المرشح من القائمة والادلاء بالصوت يتم توفير رقم تعريف شخصي ثاني ، بعد ذلك يتم تشفير بطاقة الاقتراع، وقبل عد الأصوات يتم إزالة التوقيعات الرقمية وتوضع الأصوات المشفرة المجهولة في صندوق الاقتراع الافتراضي ويتم تشفير الأصوات المدلى بها بمفتاح عام ولا يمكن فك تشفيره الا باستخدام مفتاح خاص مطابق وهو معروف من اللجنة الوطنية للانتخابات بعد التحقق من ان الناخب لم يدلي بصوته الورقي أيضا يتم فك الأصوات المشفرة في يوم الانتخابات الفعلية ، ان استونين لا يمكنهم استعمال خيار التصويت الالكتروني في يوم الانتخابات الفعلية وانما فقط في فترة التصويت عبر الانترنت التي تستمر ٧ أيام قبل الانتخابات الفعلية[١] .ايضا سمحت ولاية نيو ساوت ويلز الاسترالية مؤخرا لفئات محددة من الناخبين بأدلاء بأصواتهم عبر الانترنت وهم الناخبون ذوي الإعاقة والناخبون الريفيون الذين يعيشون على بعد ٢٠ كيلومتر من مراكز الاقتراع والناخبون الذين يكونون خارج الولاية ، بعد ذلك اذنت الجمعية التشريعية لاحقا للناخبين في المناطق الريفية والناخبين في خارج الولاية بالتصويت عبر الانترنت نظرا لان استراليا تستخدم التصويت الالزامي فان هذا يضمن ان لا تؤدي المشاركة الإلزامية الى مشقة لا داعي لها[٢]. إذ الأصل كان فقط يسمح للناخبين المعاقين بالأدلاء بأصواتهم عبر الانترنت للوفاء بالتزامات الدولية بموجب اتفاقية الأمم المتحدة لحقوق الأشخاص ذوي الإعاقة وهذا ما اشارته اليه المادة (٢٩) من اتفاقية الأمم المتحدة لحقوق الأشخاص ذوي الإعاقة و التي جاء فيها ضمان مشاركة الأشخاص ذوي الإعاقة في الحياة السياسية والعامة على قدم المساواة وهذا يشمل الحق في التصويت كما يتطلب بتوفير الإجراءات والتسهيلات والمواد المناسبة التي يمكن للأشخاص ذوي الإعاقة الوصول اليها والتي تحمي حقهم في الادلاء بأصواتهم[٣] .

كما نظمت سويسرا التصويت عبر الانترنت ويتمثل الأساس القانوني للتصويت عبر الانترنت في سويسرا بقانون مباشرة الحقوق السياسية والمرسوم الفيدرالي الخاص بتنظيم مباشرة الحقوق السياسية ، حيث اشارت المادة(٢٧) من المرسوم الفيدرالي الخاص بتنظيم مباشرة الحقوق السياسية على انه يجب ان يظهر للناخب إشارة ان صوته تم ارساله ويكون صوته مشفرا ، كما

---

(1) Kerstin goos, bernd beckert,ralf linder,op,cit,159.

(2)Dr. Bryan Schwartz, Dan Grice , establishing Alegal framework for e_voting in canada ,research study, University of Manitoba, 2013, p 36.

(٣) المادة (٢٩) من اتفاقية الأمم المتحدة لحقوق الأشخاص ذوي الإعاقة لعام ٢٠٠٦ .

يكون بمقدور الناخب تغير صوته أو الغائه خلال عملية التصويت قبل التصويت النهائي ، والجدير بالذكر ان التصويت عبر الانترنت في سويسرا محددا إذ يمكن ل١٠% من الناخبين الذين يمكنهم التصويت عبر الانترنت على مستوى الدولة في الاستفتاءات الاتحادية ، بينما في الكانتونات يكون الأدنى ٣٠%من الناخبين بعد ان كانت ٢٠% في كل كانتون ، أيضا للكانتونات ان تستخدمه بالحد المسموح به وبما يتوافق مع الاحكام القانونية للتصويت التقليدي والتصويت البريدي[١] .

المبحث الثاني

انماط التصويت الالكتروني وتقيمه

هناك اساليب مختلفة للتصويت الالكتروني المستعملة في العديد من الدول و تعتمد هذه الاساليب على تعديل تكنولوجيا الموجودة او تطوير تكنولوجيا معينة لاستعمالها لأغراض انجاز العملية الانتخابية [٢] ، وأن التصويت يعتبر من اهم مراحل العملية الانتخابية إذ عن طريقه يعبر الناخبين عن ارادتهم في اختيار مرشحيهم [٣] ، وان الانتخابات الحرة النزيهة تمثل الأداة المهمة في اسناد وتداول السلطة باسم الشعب ، وتعد وسيلة للتواصل بين الحاكمين والمحكومين ومن خلاله تمارس الحكومة سلطاتها[٤] ، وعليه يتم تقسيم هذا المبحث على مطلبين ، يتناول المطلب الأول أنماط التصويت الالكتروني ، ويخصص المطلب الثاني ، لتقيم التصويت الالكتروني من خلال بيان مزاياه وعيوبه .

---

(١) جمال محمد محسن ، العملية الانتخابية ودر التقنيات الحديثة (دراسة مقارنة) ، ط١ ، دار الجامعة الجديدة ، الإسكندرية ، ٢٠٢١ ، ص٢٠٨-٢٠٩.

(٢) وهج خضير عباس ، سهى زكي نوري ، آلية التصويت الالكتروني في الانتخابات النيابية، العدد الرابع ، مجلة المحقق الحلي للعلوم القانونية والسياسية، كلية القانون ، جامعة بابل، ٢٠١٥، ص٤٦٠.

(٣) د. ضياء عبد الله عبود جابر الاسدي ، جرائم الانتخابات، ط٢ ، مكتبة زين الحقوقية والأدبية ، بيروت ، ٢٠١١ ، ص ٣٥٧ .

(٤) د. عمر حلمي فهمي ، مصدر سابق ، ص ٥.

المطلب الأول

أنماط التصويت الالكتروني

إن التصويت يشكل نشاط جغرافي موزع ومنتشر إذ يتطلب تنظيمه وتنفيذه ضمن اطار زمني ضيق وذلك من خلال توفير خدمات اقتراع قليلة التكلفة بالنسبة للناخبين والحكومة مع ضمان مستوى عالي من الدقة والنزاهة والكفاءة والمهنية [١] ، وان التصويت الالكتروني هو وسيلة للحصول على أصوات الناخبين الكترونيا[٢] ، وقد تنوعت أساليب التصويت الالكتروني في الدول ، وعلية يتم تقسيم هذا المطلب على ثلاثة فروع ، ينعقد الفرع الأول لبيان أنماط التصويت الالكتروني في الولايات الامريكية ، ويخصص الفرع الثاني لبيان أنماط التصويت الالكتروني في فرنسا ، اما الفرع الثاني فينعقد لانماط التصويت الالكتروني في العراق .

الفرع الأول : أنماط التصويت الالكتروني في الولايات المتحدة الامريكية .

الفرع الثاني : أنماط التصويت الالكتروني في فرنسا .

الفرع الثالث : أنماط التصويت الالكتروني في العراق .

الفرع الأول

أنماط التصويت الالكتروني في الولايات المتحدة الامريكية

استخدمت الولايات المتحدة الامريكية آلات التصويت الميكانيكية لأول مرة عام ١٨٩٢ والمعروفة باسم " اكشاك مايرز التلقائية" وبحلول الستينيات تراجع استخدامها [٣] ،إذ استخدمت الولايات المتحدة الامريكية نظام التصويت الالكتروني بشكل فعلي عام ١٩٦٤ ، إذ ظهر نظام البطاقات المثقوبة ، بعد ذلك تطورت أنظمة التصويت الالكتروني في عام ١٩٧٤ ، حيث ظهر جهاز التصويت الالكتروني المباشر ، وفي عام ٢٠٠٠ صدر قانون ساعد أمريكا على التصويت [٤] الذي بموجبه مكن الناخبين المعاقين من التصويت كذلك ان جهاز التصويت يحتوي على لغة

---

(١) مهى محسن عبد واخرون ، التسجيل والتصويت الالكتروني وتاثيره على كلفة الناخب العراقي ، بحث مقدم الى المؤتمر العلمي الثاني للمفوضية العليا المستقلة للانتخابات ، ٢٠١٢ ، ص ٢٢٤ .

(٢) شبكة المعرفة الانتخابية ، المصدر السابق .

(٣)المصدر نفسه.

(٤) د. نادية ضياء شكارة ، تجارب دولية في التصويت الالكتروني ، العددان الحادي عشر والثاني عشر ، مجلة دراسات انتخابية ، المفوضية العليا المستقلة للانتخابات ، ٢٠١٤ ، ص ٦٢.

إضافية [١] وفي عام ٢٠١٨ تم تجربة التصويت الالكتروني عبر الانترنت لأول مرة في ولاية فرجينيا وقصرته على الأشخاص المعاقين والعسكرين المتمركزين في الخارج باستعمال تقنية التعرف على الوجه (blockchain) [٢] .

تجدر الإشارة ، يختلف موعد فتح واغلاق مراكز الاقتراع في الولايات المتحدة الامريكية بحسب كل ولاية ، إذ تحدد قوانين الولايات ساعات عمل مراكز الاقتراع في الولاية[٣] ، ففي واشطن وكالفورنيا تفتح مراكز الاقتراع في الساعة السابعة صباحا وحتى الساعة الثامنة مساء ، بينما في ولاية فلوريدا واريزونا تفتح مراكز الاقتراع في الساعة السابعة صباحا وحتى الساعة السابعة مساء[٤] وتتمثل أنماط التصويت الالكتروني في الولايات المتحدة الامريكية على النحو الاتي :

أولا: نظام التصويت الالكتروني باستخدام الوسائط الورقية

إن التصويت باستعمال الوسائط الورقية يرتكز على نظام تصويت يسجل الاصوات ، ومن خلاله يتم احصاء وعد الاصوات واستخلاص النتائج مستخدما وسائط ورقية كالبطاقات الورقية والكشوف الورقية والسجلات الورقية ، إذ يقوم الناخب او المصوت بإحداث علامة مطبوعة بقلم او ما شابهه على البطاقة او السجل في مقار التصويت بالوسائط التقليدية ، وقد يستعمل الناخب في النظام الورقي اسلوب ثقب علامة مطبوعة في البطاقة بمثقاب لتحديد اختياره في التصويت[٥] . ان نظام التصويت الالكتروني باستعمال الوسائط الورقية يكون على نوعين :

أ: نظام البطاقات المثقوبة

---

(1)section (301) help America vote .

(2)Rapport d `information n 240 (2020-2021) de m. François –Noel Buffet.faitau nomade 1a commission des lois ,de`pose`1e16 décembre 2020.http. www.senat-fr.com. 2021/17\12.

(٣) د. ثاي أي .هال ، كتيب تمهيدي عن نظام الانتخابات الامريكية ، المؤسسة الدولية للنظم الانتخابية، فرجينيا، ٢٠١١ ، ص٦.

(٤) متى تغلق صناديق الاقتراع في أمريكا ، مقال منشور على الموقع الالكتروني ،

https://ar.pinkypink.org/us-election -day-when-do-voting-polls-claso.

تاريخ الزيارة ٢٠٢١/١٢/١٠

(٥) د.التوم سيد احمد البطري ، التصويت الالكتروني بالسودان طرقه واشكاله ، وآليات تطبيقه ، ٢٠١٤ ، مقال منشور على الموقع الالكتروني

http/WWW.Sudaress.Co تاريخ الزيارة ٢٠٢١/١٢/٥ .

يعتمد نظام البطاقات المثقوبة على احداث ثقوب في البطاقات من قبل الناخبين باستعمال ادوات ثقب يزودون بها ، للإشارة الى من يختارونه من المرشحين ، وبعد التصويت يجوز للناخب تغذية البطاقة مباشرة الى جهاز تبويب الاصوات المحوسب في مكان الاقتراع ، او وضع البطاقة في صندوق الاقتراع الذي ينقل في وقت لاحق الى موقع مركزي للتبويب ، ويوجد نوعان شائعان من البطاقات المثقوبة في الولايات المتحدة هي بطاقة Vote Matic وبطاقة Data Vote ، مع بطاقة Vote Matic يتم تعيين ارقام لإمكان احداث الثقوب للإشارة الى الاصوات ، فيكون رقم الثقب هو المعلومة الوحيدة المطبوعة على البطاقة ، تطبع قائمة المرشحين وارشادات احداث الثقوب في كتيب مستقل مع البطاقة ، اما بطاقة Data Vote يطبع اسم المرشح على بطاقة الاقتراع بجوار احداث الثقب[١] .

ومن مزايا استخدام نظام البطاقات المثقوبة انه تفادي الامية التكنولوجية لدى الناخب ، وعد الاصوات والبطاقات يدويا وبالتالي تلافي الاعطال التي قد تحصل في العملية الانتخابية الالكترونية، الا انه وعلى الرغم من ذلك هناك بعض العيوب التي تعتري استعمال التصويت الالكتروني بالبطاقات المثقوبة منها احتمال حدوث الاعطال في الآلة المستخدمة في عد البطاقات المثقوبة مما يؤدي الى تلف البطاقات وبالتالي افساد التصويت ، وان الثقب غير السليم في البطاقة الالكترونية يعد سببا في افساد التصويت [٢] .

الاصل وفي معظم النظم الانتخابية ان يتم عد الاصوات يدويا من خلال البطاقات الورقية بواسطة موظفين دائمين او مؤقتين تابعين للدولة او سلطة محايدة مشرفة على الانتخابات ويكون ذلك تحت اشراف مندوبي المرشحين ومراقبين مستقلين ، والى جانب ذلك هناك وسائل الكترونية مساعدة ظهرت حديثا تستخدم في تلك النظم الورقية كالماسحات الورقية او ادوات الاستعراف الالكتروني البطاقات المثقبة ، ولكن لا تعتبر تلك الادوات من دون وجود نظام متكامل للتصويت الالكتروني (مدخلات + معالجة + بيانات + مخرجات) نظاما للتصويت الالكتروني لان الوسيلة الالكترونية التي تستخدم في تلك النظم كوسيلة مساعدة للنظام الورقي في مرحلة او مراحل من عملية التصويت فقط وما يليها من فرز واعلان النتائج فاذا كانت العملية الالكترونية جزئية لا يعد

---

(١) شبكة المعرفة الانتخابية ، انظمة التصويت الالكتروني على الموقع الالكتروني
http//aceproject.org/ace-ar/topics/et/eth/eth02/eth02a تاريخ الزيارة ٢٠٢١/١٢/١٠

(٢) وهج خضير عباس ، سهى زكي نوري ، المصدر السابق ، ص ٤٦١

تصويتاً الكترونياً ، لأن التصويت الالكتروني نظام متكامل من اجراءات الاستعراف على الشخص قبل الادلاء بصوته مروراً بادخال ومعالجة وتنظيم البيانات ورصدها وينتهي بإعلان النتائج الكترونيا بعد معالجة البيانات [١] .

ومن وجهة نظرنا ان استعمال التكنولوجيا جزئيا في عملية التصويت يعد من قبيل التصويت الالكتروني ، لأن ادخال التكنولوجيا على مرحلة من مراحل التصويت يعد قيمة مضافة لعملية التصويت ، وبالتالي لا يشترط استعمال التكنولوجيا في جميع مراحل التصويت الالكتروني .

ب: نظام المسح الضوئي :

ظهرت هذه التقنية كتطوير لفكرة البطاقات المثقوبة إذ ان المسح الضوئي يسجل الاختيار الذي حدده الناخب على ورقة التصويت والذي يظهر في شكل تأثير عليها ، او من خلال تقنية الماسح الذكي للحروف ، وبالتالي يقوم الحاسب بفرز الاصوات وتصنيفها واظهار النتائج بناءً على المدخلات التي سجلها من خلال مسحه لأوراق الناخبين[٢].

---

(١) د. التوم سيد احمد البطري ، المصدر السابق .

(٢) م. محمد البرج ، التصويت الالكتروني ، المجلد الثاني ، العدد٢٣ ، مجلة الحقوق والعلوم الانسانية ، جامعة ورقلة ، كلية الحقوق، بدون سنة نشر ، ص٦٣ .

تجدر الإشارة انه يوجد أربعة أنواع من أنظمة المسح الضوئي :

١.انظمة المسح الضوئي للتعرف على الحروف حيث يتم التعامل مع الصور الممسوحة ضوئيا وتستخدم برامج الحاسوب للتعرف على اشكال الحروف المطبوعة او المكتوبة بخط اليد كالأحرف والأرقام وتخزينها على هيئة بيانات قابلة للقراءة بواسطة الحاسوب ، ويستخدم التعرف الضوئي على الحروف لتحويل النص المطبوع الى نص يمكن قراءته بواسطة الحاسوب ، والتقاط بيانات من المعلومات المطبوعة على استمارات ، حيث تعتبر بديلا عن كتابة المعلومات الواردة في الاستمارة يدويا إذ يتم تحويلها الى بيانات يمكن قراءتها بواسطة الحاسوب . ينظر المؤسسة الدولية للنظم الانتخابية ، المؤتمر العلمي الثاني للمفوضية العليا المستقلة للانتخابات ،تكنولوجيا الانتخابات في العراق (فرص وتحديات) مطبعة السنابل للطباعة والتوثيق الملونة ، بغداد ، ٢٠١٢ ، ص ١٥٨.

٢.انظمة المسح الضوئي للقراءة الضوئية للعلامات إذ تنطوي تكنولوجيا القراءة الضوئية للعلامات على قيام الماسح الضوئي بقراءة أنواع معينة من العلامات في مجموعة محددة من الأماكن على الصفحة والبرامج الحاسوبية التي يستخدمها الماسح الضوئي المعتمد على هذه التكنولوجيا مبرمجة للتعرف على مختلف العلامات وتحويل الصورة الممسوحة ضوئيا الى بيانات قابلة للقراءة بواسطة الحاسوب باستخدام هذه العلامات ، وقد اثبتت أنظمة القراءة الضوئية فائدتها وكفاءتها في جميع البيانات البسيطة والمحددة مسبقا الا انها مناسبة لجميع البيانات المعقدة والمتغيرة ككميات النصوص الكبيرة وهذه الأنظمة مناسبة للأنظمة الانتخابية بطريقة الفائز الأول حيث يتطلب من الناخبين الاختيار عند التصويت بواسطة علامات بسيطة اما في الانتخابات الأكثر تعقيدا كأنظمة الاقتراع التخيري تواجه هذه الطريقة صعوبات في التميز والفرز هذه الأنواع من البطاقات . ينظر : صدام المحمدي ، المصدر السابق ، ص ٧.

٣. تكنولوجيا الصور أذ يتم التقاط الصور وتحويلها الى بيانات ، كما يمكن التقاط صور وتخزينها كصور يمكن قراءتها في الحاسوب ، كما يمكن ان تخزن الصور الفوتوغرافية والرسومات وإعادة استخدامها مثل رفد مواقع الالكترونية بالصور. ينظر : امير حسين جهاد ، امن البيانات الانتخابية ودور المشرع البايومتري في التصويت

ثانيا : نظام التصويت الالكتروني المباشر

أدت تكنولوجيا الحاسوب المعقدة التي استعملت في أواخر التسعينات في الولايات المتحدة الامريكية الى تطورات مهمة في انظمة التصويت الالكتروني ، إذ ظهر نظام التسجيل الالكتروني التلقائي "اجهزة التصويت الالكتروني المباشر" والتي تعد أحد انواع التكنولوجيا التي تفرض على الناخب استخدام لوحة المفاتيح او آلة عن طريق لمس الشاشة او قلم الكتروني لتحديد اختياره وعن طريق هذه الانظمة يتمكن الناخب من اجراء سجل الكتروني باقتراعه، عوضاً عن الاكتفاء بوضع علامة على بطاقة الاقتراع ، كما يمكن برمجة هذا النظام للحصول على سجل رقمي لكل تصويت[١]. ومن خلال هذه الطريقة لم تعد هناك حاجة لأوراق الاقتراع إذ يتم تخزين بيانات التصويت على القرص الصلب للحاسوب او قرص مرن قابل للحمل او قرص مدمج او بطاقة ذكية لأغراض النسخ الاحتياطي والتحقيق ، وتقوم بعض الانظمة ومن جانب زيادة الامان بنسخ بيانات التصويت الى اكثر من وسيط كما في بلجيكا حيث يتم نسخ بيانات التصويت الى بطاقة ذكية وقرص صلب تعطي للناخب بعد الادلاء بصوته إذ يقوم بوضعها في صندوق الاقتراع وهذه البطاقة يمكن ان تستعمل كنسخة احتياطية يتم الرجوع اليها في حالة تعطل القرص الصلب أو كوسيلة تدقيق البيانات التي سجلت على القرص الصلب [٢] . وتشمل اجهزة التصويت الإلكتروني المباشر بالاتي :

=الالكتروني ، العددان السابع والثامن ، مجلة دراسات انتخابية ، المفوضية العليا المستقلة للانتخابات ، ٢٠١٤ ، ص ١١٥.

٤. انظمة المسح الضوئي للتمييز الذكي للحروف تطبق أنظمة التعرف الذكي على الحروف قواعد الاملاء والنحو والسياق على النص الممسوح ضوئيا للوصول الى تقييمات ذكية بالنسبة للتفسير الصحيح للبيانات ، يتيح ذلك تحويلا اكثر دقة للنص الممسوح ضوئيا مقارنة بنظام بنظام التعرف الضوئي البسيط على الحروف ، لاسيما مع الكتابة بخط اليد ، وتتطلب هذه الأنظمة أجهزة حاسوب سريعة وقوية لكي تعمل بكفاءة كما انها اكثر موثوقية حيث تخضع أنظمة التعرف الذكي على الحروف للدراسة لتحديد مدى ملائمتها لالتقاط الأرقام المكتوبة بخط اليد من بطاقات الاقتراع المستخدمة في الأنظمة الانتخابية المعقدة كنظام الاقتراع الفردي القابل للجيير ونظام الاقتراع التخييري . ينظر حاتم ناهي محبيس ، قصي سمير شاكر ، بناء تطبيق لاستخدام بطاقة الناخب الالكترونية في التصويت ، بحث مقدم الى المؤتمر العلمي الثاني للمفوضية العليا المستقلة للانتخابات في العراق بعنوان " تكنولوجيا الانتخابات في العراق _فرص والتحديات ، ٢٠١٢ ، ص ١٥٨.

(1) Michael Yard, Direct Democracy Progress and Pitfalls of Election Technology , international Foundation for Electoral Systems,2010,p68.

(٢)حميد قاسم الموسوي ، التصويت الالكتروني في الانتخابات وامكانية تطبيقه في العراق ، مقال منشور على الموقع الالكتروني

http//WWW.alnoor,se/article,asp:235410 تاريخ الزيارة ٢٠٢١/١٢/٢٠ .

أ : نظام التصويت الالكتروني باستخدام لمس الشاشة

من خلال هذا النظام يقوم الناخب بإدخال رقم الهوية الخاصة به بعد ذلك تظهر على الشاشة امامه صور او رموز المرشحين ، فيقوم الناخب بلمس الصور او رمز المرشح الذي يرغب باختياره، بعد ذلك ينتقل هذا الاختيار تلقائياً الى ذاكرة الجهاز لكي يتم تخزينه دون تغيير لحين بدء عملية فرز الاصوات وحصرها والعد واعلان النتيجة [١] .

ب : نظام التصويت الالكتروني باستخدام القلم الرقمي

هو جهاز يندرج ضمن نظام التصويت الالكتروني المباشر إذ يمكن للناخب من تسجيل اقتراعه الكترونيا من خلال وضع علامة على ورق من نوع خاص ، فيتعرف القلم الالكتروني الى الحركات عند راس القلم ويسجلها كما يترك في نفس الورقة اثراً من الحبر على الورق ، ايضاً يحتوي هذا الورق على مخططات من النقط المجهرية التي تتيح للقلم ان يتعرف الى موضع العلامة على الورق الرقمي ، بعد ذلك يمكن تحميل البيانات المخزنة داخل القلم الى جهاز الحاسوب ، وهنا تحول البرمجيات الخاصة البيانات الى نص[٢] . ومن مزايا هذه الاجهزة انها توقف الاقتراع للناخب في حالة قيامه باحد الافعال التي تبطل تصويته ، كما لو قام باختيار عدد من المرشحين يزيد عن العدد المسموح به قانوناً بالتأشير عليه أي انها تحول دون ما يسمى بالاقتراع الزائد ، كما أنها تستطيع أن تنبه المقترع اذا لم يختر اي من المرشحين في اقتراع معين (اقتراع ناقص) كذلك الى امكانية قيام الناخب بعدم اختيار اي من المرشحين وذلك من خلال الضغط على زر التصويت الفارغ (التصويت الابيض) [٣] .

---

(١) محمد ابو بكر عبد المقصود ، نظرية حول التصويت الالكتروني ، العدد ١٦ ، مجلة القانون المغربي ، دار السلام للطباعة والنشر ، المغرب ، ٢٠١٠ ، ص ١٣٥ .

(2)Vladimir pranand Patrick Merloe, Monitoring Electronic Technologies in electoral processes An NDI Guide for political parties and civic organizations, National Democratic Dinstitute ,2007,P.18 .

(3)Peter A. Schocket ,Neil R.Heighberger,The Effect of Voting Technology on voting Behavior in a Simulated Multi Candidate City Council Election : Apolitical Experiment of Ballot Transparency , was tern political Quarterly, 1992, p526,527,http://www.jstor.org ,2021/12/20.

ثالثا :نظام التصويت الالكتروني عن بعد

إن نظام التصويت الالكتروني عن بعد يتم عبر الشبكة الدولية (الانترنت) أو عبر الهاتف ، وفي هذا النظام لا يخضع الجهاز الذي يتم به التصويت او البيئة المادية التي تتم فيها عملية الاقتراع لرقابة وتحكم مسؤولي الانتخابات ، وتجدر الاشارة أن هناك فرقا بين التصويت الالكتروني الموقعي والتصويت الالكتروني عن بعد ، إذ إن التصويت الالكتروني الموقعي يستخدم فيه وسيلة الكترونية في عملية التصويت دون الحاجة الى الاتصال بالأنترنت ، أو تستخدم فيه وسيلة الكترونية مع اتصال هذه الوسيلة بالأنترنت ، بينما التصويت الالكتروني عن بعد يتطلب اتصال الوسيلة الالكترونية بشبكة الانترنت مباشرة ، كذلك يعد كل تصويت عن بعد تصويتاً الكترونياً ، بينما لا يعد كل تصويت الكتروني تصويتاً عن بعد . ويتم التصويت الالكتروني عن بعد على النحو الآتي :

أ : نظام التصويت الالكتروني عبر الانترنت

أدى الانتشار الهائل للأنترنت والشبكة العالمية الذي شهدته اواخر التسعينات الى مطالبة الكثير سواء من داخل او خارج ميدان ادارة الانتخابات الى النظر في امكانية استعمال هذا المورد العام الذي ظهر حديثاً لتحسين كفاءة الانتخابات الديمقراطية وفعاليتها وشرعيتها [١] .

ويوصف التصويت الالكتروني عبر الانترنت بانه عملية إدلاء الناخب بالصوت الانتخابي بواسطة ورقة الاقتراع الالكترونية والتي ترسل لمسؤولي الانتخابات عبر الانترنت بطريقة سرية وآمنة[٢]. وتتم عملية التصويت عبر الانترنت عن طريق قيام الناخب بالدخول للموقع المخصص للعملية الانتخابية ، والذي أنشأته الهيئة المسؤولة عن العملية الانتخابية ، ثم يضغط على أيقونة معينة ، فيطلب منه ادخال بياناته الشخصية كرقم الهوية الخاص به والذي لا يتكرر مع مواطن آخر، ثم يدخل بعد ذلك رقم سري تكون الهيئة المسؤولة عن الانتخابات قد زودته من قبل عن طريق البريد الالكتروني ، بعد ذلك يظهر امامه على الشاشة اسماء المرشحين او رموزهم لكي يختار من بينهم المرشح الذي يرغب في اختياره ، بعد ذلك تظهر للناخب على الشاشة بياناته الشخصية التي

---

(١) د. صدام فيصل كوكز المحمدي ، المصدر السابق ، ص١١.

(2) Bill Jones ,A Report on the Feasibility of Internet Voting , California Internet voting Task force,p2 2000، Available At California Secretary of States website :http://WWW.ss.ca.gov/executive/ivote , 2021/12/21 تاريخ الزيارة

ادخلها اسم او رمز المرشح الذي اختاره ، وبالضغط على أيقونة تؤكد اختياره ، يرسل هذا الاختيار مباشرة الى مركز الاقتراع الرئيسي الذي يقوم تلقائياً بتسجيل الاختيار تمهيداً لمرحلة الفرز والعد واعلان النتيجة ، وفي هذه الحالة يعمل الموقع كنافذة او لجنة انتخابية افتراضية على الانترنت يمكن للناخب استخدامها كما لو كان موجوداً في مقر اللجنة الانتخابية [١] . يوجد ثلاثة أنواع من التصويت الالكتروني عبر الانترنت.

١. يتم استخدام الانترنت لنقل البيانات من محطة الاقتراع الى السلطة الانتخابية المركزية أو الإقليمية أو المحلية ، ويتم أجراء هذا النوع من التصويت على جهاز كمبيوتر عام ويشبه نظام آلات التصويت الالكترونية ، أي ان الاتصال من مركز الاقتراع الى المقر يتم عن طريق الانترنت[٢] .

٢. التصويت في كشك هنا يتمتع الناخبون بفرصة استعمال أجهزة الكمبيوتر خاصة موجودة في الأماكن العامة مثل المكتبات او المدارس او مراكز التسوق ، ولأن العملية الانتخابية لا يمكن السيطرة عليها من قبل السلطات العامة فإن الأدوات الخاصة للمصادقة الالكترونية ضرورية كالتوقيع الالكتروني او بصمات الأصابع او البطاقة الذكية[٣] ، وفي هذه الحالة تخضع فيه الاجهزة والبرمجيات لرقابة مسؤولي الانتخابات ، لكن لا تخضع البيئة المادية وعملية التحقق من هويات الناخبين لرقابة مسؤولي الانتخابات[٤].

---

(١) محمد ابو بكر عبد المقصود ، نظرية حول التصويت الالكتروني ، المصدر السابق ، ص١٣٥ .

(2)Nortert Kersting ,Harald Baldersheim ,Electronic voting and Democracy issues Acomparative Ana lysis ,Palgrave Macmillan,2004,p6.

(٣) تمت تجربة الانتخابات عبر الانترنت في العديد من المجالات والاوساط المؤسسية ، وهذه التجارب اكثر عددا في الجمعيات التطوعية والشركات الخاصة الكبيرة مثل انتخابات الهيئات الطلابية في الجامعات او انتخابات ممثلي المساهمين في مجالس إدارة الشركات وكانت العديد من البلدان اكثر ترددا في ادخال إجراءات عبر الانترنت للانتخابات النيابية كالانتخابات البرلمانية او المحلية حيث عادة ما تكون هناك عقبات دستورية وقانونية يجب التغلب عليها وتدور القضايا القانونية حول مشاكل سرية التصويت وامن العملية الانتخابية ،واشار المشككون الى ما يسمى ب " الفجوة الرقمية" التي قد تمنع مجموعات معينة من المواطنين من الاستفادة من قنوات التصويت الالكتروني..Ibidl, p7

(4) International Institute for Democracy and Electoral Assistance, Introducing Electronic Voting , Essential considerations, Bulls Graphics, Sweden 2011, P. 11.

٣. التصويت عبر الانترنت (عن بعد) في المنزل او مكان العمل وفي هذه الحالة لا تخضع الأجهزة والبيئة المادية لرقابة مسئولي الانتخابات وقد تنشا مشاكل تتعلق بسرية التصويت [١].

في بعض الأحيان توجد أجهزة الكمبيوتر الانتخابية في محطة الاقتراع وبالتالي يمكن السيطرة عليها بالكامل من قبل السلطات الانتخابية ، ويتم تحديد هوية الناخبين والمصادقة عليها من قبل المسؤولين في محطة الاقتراع من خلال سجلات الناخبين الموجودة وبالتالي لا يمكن التلاعب الخارجي عن طرق الفايروسات او احصنة طروادة ؛ نظرا لعدم وجود اتصال خارجي ويتم تخزين البيانات على جهاز الاستقصاء[٢] .

يطرح التساؤل هل التصويت عبر الانترنت أداة تعمل على تعزيز اقبال الناخبين ؟ في عدد من البلدان ومنذ ثمانينات القرن الماضي انخفض معدل اقبال الناخبين بشكل كبير ، بحيث أصبحت المشاركة المنخفضة للناخبين اكثر من مجرد ظاهرة هامشية ، وينظر الى المشاركة المنخفضة للناخبين على انها رمز لتقويض شرعية النظام السياسي ، ويرى بعضهم بأن انتشار المواقف السلبية تجاه السياسيين والأحزاب أزمة في النظام السياسي ، حيث تفترض المشاركة الواسعة في انتخابات حرة نزيهة هدف دستوري ، وينظر اليها على انها عنصر مهم في تعريف الديمقراطية ، ان تزايد نسبة عدم التصويت ظاهرة معقدة لاتزال بعيدة عن التفسير الكامل ، أيضا يطرح تساؤل أخر هل انتشار تكنولوجيا المعلومات والاتصالات سريع والوصول الى الانترنت موجود في كل مكان بحيث يصبح الحديث عن ظهوره قائما على أساس واقعي ؟ فعلى الرغم من الانتشار السريع للأنترنت لايزال استعمال تكنولوجيا المعلومات والاتصالات او الوصول اليها بعيدا عن بعضهم ، وعلى الرغم من وجود مشاكل منهجية في التحقق من مستويات الوصول الى الانترنت ، فمن الواضح أيضا أن الانترنت ينتشر بسرعة الا ان الوصول اليه واستخدامه يكون اقل بين الجيل الأكبر سنا والأشخاص ذوي التعليم المنخفض في المناطق الريفية ، لذا فإن التصويت عبر الانترنت يكون قناة جذابة للمجموعات التي لا تكلف نفسها عناء الذهاب الى مراكز الاقتراع ، كذلك بالنسبة للمجموعات التي تكون اكثر استياءا او غير مهتمة بالسياسة التقليدية كالشباب والمتعلمون من سكان الحضر والذين يمثلون في نفس الوقت جيلا رقميا[٣] .

---

(1) Nortert Kersting ,Harald Baldersheim ,op.cit ,p7 .

(2) Ibidl,P6.

(3)Ibidl, p7-8.

إن زيادة عدد الاشخاص الذين يصوتون هي احدى الحجج الرئيسية التي يطرحها الفقهاء الذين يؤيدون التصويت الالكتروني، وهذا الحال بالنسبة للاتحاد الاوربي في مشروع التصويت الالكتروني، وذلك وفقا للبيان الصحفي الصادر في اكتوبر عام ٢٠٠٠، إذ إن الهدف الاول هو تحسين العملية الديمقراطية، إذ يؤدي التصويت عبر الانترنيت الى زيادة عدد الاصوات، ففي المملكة المتحدة تم الترويج صراحة للتحرك نحو تبني التصويت الالكتروني كوسيلة لحل التراجع الكارثي في نسبة المشاركة في الانتخابات لعام ٢٠٠١، كذلك صدر بيان حكومي قبل الانتخابات المحلية في مايو عام ٢٠٠٣، إذ أشار وزير الحكومة المحلية أن هدف مسؤولي الانتخابات من اقامة التصويت عبر الانترنت هو تحسين الاقبال على الانتخابات ولاسيما من قبل المجموعات التي قد يتم استبعادهم ككبار السن والاشخاص الذين يعانون من مشكلة في الحركة[١] ، إذ أن التصويت عبر الانترنت يؤدي الى سهولة وصول الناخبين الذين يجدون صعوبة في الوصول الى مراكز الاقتراع كالمعوقين وكبار السن والمغتربون والذين يعيشون في مناطق ريفية نائية إذ يمكنهم التصويت من المنزل او من اكشاك بالقرب من محل اقامتهم ايضا يرى جانب من الفقه ان التصويت عبر الانترنيت يؤدي الى زيادة المشاركة بسبب جذب الانترنيت وهذا الرأي مناسب بشكل خاص للشباب الذين يكونون اقل انجذابا بالتصويت في شكله التقليدي ؛لانهم في نهاية المطاف من مستخدمي التقنيات الرقمية، وهذا مثير بشكل خاص للحكومات وذلك بالنظر الى المستويات العالية من اللامبالاة التي اظهرها الشباب في العملية السياسية كذلك يؤدي التصويت عبر الانترنيت الى زيادة الكفاءة الادارية وخفض التكاليف بالنسبة للناخبين؛ لأنهم سيقومون بالتصويت اما من المنزل او في اماكن تكون قريبة على محل اقامتهم[٢] . كذلك احصاء الاصوات وفرزها بطريقة آلية وبدقة متناهية وسريعة بعيدا عن شبهات التزوير مما يحول دون فساد الأصوات وبطلانها ،وان الناخب لا يصوت اكثر من مرة واحدة لضمان عدم الازدواج [٣] .

---

(1)Yachel K. Gibson. internet voting and European parliament elections, problems and prospects article in colleotion book, The europeanunion and e-voting, Koutledge britain, 2004, p.35-36.

(2)Rachel K. Gibson, op.cit, P36-37.

(٣)الاء محمد الزيود، التصويت الالكتروني وتحدياته والرقابة الدولية عليه، ط١، دار وائل للنشر والتوزيع ، الاردن، ٢٠١٩، ص٢٥.

على الرغم من المزايا التي يمتاز بها التصويت الالكتروني عن بعد الا انه يؤدي الى استحالة ضمان سرية التصويت حيث لا يمكن الحد من التأثيرات التي يمكن ان تمارس على الناخب خارج مراكز الاقتراع من اجل افشاء سرية التصويت للتأكد من اختياره لمرشح معين ، إذ إن الناخب يدلي بصوته في المنزل او في مقر العمل وامام انظار الغير، وهذا يؤدي الى عدم توافر وسائل ضمان السرية الموجودة في مراكز الاقتراع كالعازل الانتخابي والاجراءات الامنية لمنع اي شخص من الاطلاع على تصويت الناخب، وأن عدم ضمان السرية يؤدي الى التأثير على حرية الناخب، حيث يمكن ان يتعرض الى تأثير الاب او الزوج لحمله على التصويت لصالح مرشح معين ، كذلك التصويت في مقر العمل يمكن ان يعرض العمال للاكراه على التصويت لصالح احد المرشحين وذلك لعدم تحقيق السرية المطلقة[١]. كذلك أن انتهاك سرية التصويت يتم عن طريق القرصنة الالكتروني خصوصا التصويت عبر الانترنيت إذ يمكن اختراق الهاكرز لمنظومة التصويت والوصول الى قاعدة البيانات التي تظم بيانات الناخب الشخصية المخترقة باصواتهم وبالتالي انتهاك سرية التصويت[٢].

ب : نظام التصويت الالكتروني عبر الهاتف

في ظل تقدم تقنيات الاتصال يمكن للناخب التصويت عن طريق الهاتف وذلك بالاتصال بمركز تسجيل التصويت التليفوني مركزياً او فرعياً ، بعد ذلك يتم تسجيل صوته ، وقت المكالمة ، والاختيار، ويحتفظ بالتسجيل الصوتي لإثباته لدى سلطة الاشراف على الانتخابات ، ويستعمل المصوت رقم سري او بيانات اتاحتها هذه السلطة وفي حالة نشوء نزاع تستخدم البصمة الصوتية للتعرف على شخص المصوت [٣]. إلا أن من سلبيات التي ترافق التصويت الالكتروني باستعمال الهاتف هو امكانية التصويت المتعدد من خط واحد كحالة العائلة الواحدة ، وامكانية التجسس على

اجرئ اختبار لعملية التصويت عبر الانترنيت قبل الانتخابات الرئاسية الامريكية لعام ٢٠٠٠ في ولاية اريزونا لتحديد مرشح الحزب الديمقراطي لمنصب الرئاسة، بعد ذلك بقليل تم اعتماد نظام التصويت الالكتروني في الانتخابات الرئاسية نفسها في ولاية فلوريدا: ينظر نوال فغريلي، دور تكنلوجيا الاعلام و الاتصال في ارساء ممارسة جديدة للديمقراطية الالكترونية مقال منشور على الموقع الالكتروني https//www.democraticas تاريخ الزيارة ٢٠٢١/٢/١٦.

(١) احسان رحيم عبد محمد الفتلاوي، المصدر السابق، ص١٥٠.

(٢)المصدر نفسه ، ص١٥١.

(٣) نور الدين بيطاط ، تقنيات التصويت الالكتروني كأداة لتحسين العملية الانتخابية ، المجلد(١٠)، العدد (١٨)، المجلة الجزائرية للامن والتنمية ، جامعة باتنة ، الجزائر ، ٢٠٢١ ، ص ٤١٧

المكالمات ، ومعرفة المتصلين واختياراتهم ، إذ لابد من وجود طرق اضافية للتأكد من هوية الناخبين واختياراتهم وحرية اختيار المرشح المناسب [١] .

على الرغم من المزايا التي يمتاز بها التصويت الالكتروني عن بعد حيث انه يقلل الجهد والوقت والنفقات ويسمح لذوي الحاجات الخاصة وكبار السن والراقدين في المستشفيات والمقيمين خارج الدولة من التصويت الا انه تعتريه بعض العيوب والتي سوف نتناولها بشيء من التفصيل عند تقويمنا لنظام التصويت الالكتروني .

الفرع الثاني

أنماط التصويت الالكتروني في فرنسا

تعد البداية الأولى لاستعمال التصويت الالكتروني في فرنسا بموجب قرار وزير الداخلية [٢] وتم التصريح باستخدام الات التصويت الالكتروني بمعناه التكنولوجي عام٢٠٠٤ [٣] ، و ٢٠٠٥ [٤] الا ان وصول حواسيب الاقتراع الى فرنسا قد بني على تفسير مخالف تماما لمصطلح " الات التصويت" كما جاء في القانون الانتخابي لعام ١٩٦٩ في حقبة لم تكن فيها الحواسيب موجودة وحيث ان هذا المصطلح يشير الى آلة الميكانيكية حاولت السلطات توظيفها لخفض معدل التزوير الانتخابي في "كورسيكا" ولا مجال للمقارنة بين موثوقية هذه آلالة التي لاتدخل الكتروني فيها مع

---

(1)The Independent Commission On Altern ative voting Methods Elections in the 21st Century from paper ballot to E-voting , Electoral Reform Society , 2002,P.81, available at http://WWW.electoral.org. تاريخ الزيارة 2021/12/22

(2) Arrête` du 17 novembre 2003 portant approbation du règlement technique fixant les conditions d`agrément des machines à voter , le texte décret arrête est publié au journal officiel date du 27 novembre 2003 ,des documents administratifs n 32.

(3)Arrête du 7 mai 2004 portant agrément d`un modèle de machine à voter,jorf n120 du25mai2004 texte n 2.

(4) Arrête du 19 octobre 2005 portant agrément d` un modèle de machine a` voter, jorf ,n253 du29 octobre 2005,Arre^te` du 8 mars 2005 portant agrément d`un modèle de machine à voter ,jorf n 63 du 16 mars 2005 texte n 5.

موثوقية حواسيب التصويت الحالية[١]، وأن فرنسا استخدمت التصويت عبر الانترنت وقصرته على الفرنسين المقيمين في الخارج لانتخاب ممثلي المجلس الوطني للمواطنين المقيمين في الخارج بموجب المرسوم رقم ٢٧٧عام ٢٠٠٣[٢] الا ان في عام ٢٠٠٦ صدر مرسوم عدد٢٨٥المؤرخ في ١٣ مارس الذي جعل التصويت عبر الانترنت للفرنسين المقيمين في الخارج ينطبق على جميع أنواع الانتخابات وليس فقط على انتخابات ممثلي الجمعية الوطنية[٣] اما في عام ٢٠٠٧ فقد صوت ١.٥ مليون ناخب بواسطة الحاسوب خلال الانتخابات الرئاسية والتشريعية [٤] ، اما في عام ٢٠١٢ تمكن مليون فرنسي يعيشون في الخارج من التصويت عبر الانترنت للانتخابات التشريعية ، الا ان الحكومة صرحت ان التصويت عبر الانترنت لن يسمح به في عام ٢٠١٧[٥] اما اجراءات التصويت الالكتروني في فرنسا يكون بواسطة جهاز كهربائي (آلة التصويت) [٦] ، ويجب ان تكون آلة التصويت متوافقة مع الشروط التي حددتها المادة١/٥٧ من قانون الانتخابات الفرنسي[٧] ، و

---

(١)آلة التصويت ام آلة تزوير في الانتخابات الفرنسية الرئاسية والتشريعية ،٢٠١٧، مقال منشور على الموقع الالكتروني .http//www.vltairenet.orgتاريخ الزيارة١٥/١/٢٠٢٢

(2) Loi n 2003 /277 du 28 mars 2003 le ndant à autoriser le vote par correspondance électronique des français établis hors de France pour les élections du conseil supérieur des français de 1`e`tranger,jorf n 75 du 29 mars 2003,texte n 2.

(3)Décret n 2006/285 du 13 mars 2006 relatif au vote par correspondance électronique des électeurs in écrits sur les listes électorales consulaires des circonscriptions électorales d` Europe et d'Asia et levant pour les élection de 2006 a`1assemble`e des français de 1 el étranger.

(٤)آلة تصويت ام آلة تزوير في الانتخابات الفرنسية الرئاسية والتشريعية ،المصدر سابق .

(5)Chantal Enguehard , le vote électronique, lo ans ,2017, http//www.interstices-info تاريخ الزيارة ٢٠٢٢/٣/٢٩.

(٦) اوليفيه دوهاميل – ايف ميني ، المصدر السابق ،ص ١٢.

(7)article (L.57-1)Dernière modification Code électoral 2021 Des machines a` voter peuventtre utilisées dans les bureaux de communes de plus de 3500 habitants figurant sur une liste arrête dans chaque département par le
repré^{s}entant de 1`Etat. Les machines a` voter doivent être d`un modèle agrée par arr$^{ê}$te ` de 1`Inte`rieur et satisfaire aux condition suivantes :
-comporter un dispositif qui soustrait 1`e`lecteur aux regards pendant le vote ;
-permettre aux électeurs handicapés de voter de façon autonome, quel que soit leur handicap;
=-permettre plusieurs élection de typé différent 1e même jour a` compter de 1 er janvier 1991;
-permettre 1`enregistremment d`un vote blanc;

متوافقة مع المتطلبات التي حددتها اللائحة الفنية المنظمة لعملية التصويت الالكتروني كالمتطلبات الوظيفية والأمنية ومتطلبات الأداء والامن[١] ، يتم افتتاح الاقتراع من الساعة الثامنة صباحا وحتى الساعة السادسة مساء ولكن يمكن تقديمه او تأخيره بمرسوم من المحافظة [٢] ، ويتم افتتاح باب الاقتراع من قبل رئيس محطة الاقتراع ،ويجب على أعضاء مكتب الاقتراع قد تحققوا من قدرة آلة التصويت على تلقي أصوات الناخبين، بعد ذلك يتم تنشيط جهاز الفتح المزدوج واجراء اختبار ذاتي لأعضاء مكتب الاقتراع والتحقق من ان آلة التصويت تعمل بشكل صحيح [٣] ، كما يجب قبل افتتاح الاقتراع يجب على أعضاء مكتب الاقتراع قد تحققوا من عدم وجود أوراق اقتراع في الجهاز، وان عدادات الأصوات تكون في حالة تخرج صفري ، والمراسلات بين المرشحين المذكورين بالة التصويت وتلك المبينة في القائمة المرسلة من قبل المحافظ الى رئيس البلدية، كما يجب طباعة ما يسمى بتقرير" تهيئة الجهاز" [٤]، ويتم استعمال آلة التصويت فقط من قبل الناخب اعترف أعضاء مكتب الاقتراع بحقه في التصويت ، بعد التحقق من هويته والتسجيل في قائمة الناخبين من قبل أعضاء القلم ، ويجب تفعيل آلة التصويت للسماح لهذا الناخب وحده بالتصويت ، بعد تصويت هذا الناخب يتم إطفاء الالة ، وأن الآلة تكون نشطة اما عن طريق اجراء من قبل الناخب على الجهاز نفسه (ادخال رمز او بطاقة ممغنطة او شريحة) او بأمر من رئيس محطة الاقتراع [٥] وبعد تسجيل صوت الناخب يجب ان تكون الالة غير نشطة حتى تصويت ناخب آخر جديد عندها تصبح نشطة

-ne pas permettre 1`enregistrement de plus d`un seul suffrage par électeur et par scrutin;

-totaliser 1e nombre des votants sur un compteur qui peut être 1u pendant les opérations de vote;

-totaliser les suffrages obtenus par chaque liste,chaque binôme de candidats ou chaque candidat ainsi que les votes blanches, sur des compteurs qui ne peuvent être lus q qu'après 1a clôture de scrutin;

-ne pouvoir être utilisées qu``a 1aide de deux clefs différentes ,de telle manière que ,pendant 1a durée du scrutin ,1`une reste entre 1es mains du président du bureau de vote et 1`autre entre 1es mains de 1`assesseur tire` au sort par m 1`ensemble des assesseurs.

(1)Exigences , Ministère de l`intérieur de la sécurité intérieure et des libertés locales ,règlement technique fixant les conditions d`agreement ,dse machines A voter Annexe a`1,arrête du 17 novembre ,2003.

(2)règlement technique électoral français .

(3)Exigence 4 de règlement technique .

(4) Exigence 5 de règlement technique.

(5) Exigence 8 , de règlement technique .

مرة أخرى ، ويتم تنفيذ ذلك تلقائيا بواسطة الجهاز نفسه[١]، وتكون حالة الالة نشطة او غير نشطة مرئية لأعضاء مكتب الاقتراع [٢] بعد ذلك يقوم الناخب باختيار من بين المقترحات المقدمة (قوائم المرشحين /المرشحين، نعم/لا) او لاختيار تصويت فارغ ، كما يمكن للناخب تعديل اختياره اثناء العملية حتى تأكيد التصويت ، لتأكيد الاختيار الذي تم اجراءه مما يؤدي الى تسجيله في الجهاز[٣] ولا يتم تسجيل التصويت في الالة الا بعد تذكير الناخب باختياره وتأكيده [٤]، وان الناخب يصوت مرة واحدة فقط ، إذ إن آلة التصويت تمنع من ادلاء لنفس ورقة الاقتراع بأكثر من صوت سواء أكان ذلك عمدا أم عرضا[٥]، وقد اشارت المادة ٢/٦٢ من قانون الانتخاب الفرنسي انه يجب على الة التصويت ان تمكن الناخب ذوي الإعاقة من التصويت بغض النظر عن اعاقتهم سواء أكانت جسدية أم حسية أم عقلية أم نفسية [٦] ، كذلك إذا كان الناخب المصاب بعاهة ويتعذر عليه تشغيل الآلة او ادخال بطاقة الاقتراع في الصندوق او يضعها في الظرف ان يستعين بناخب اخر يساعده على ذلك[٧]، وقد وضعت اللائحة الفنية لالات التصويت الضوابط لمساعدة الأشخاص ذوي الإعاقة من الادلاء بأصواتهم بسهولة ويسر إذ ان من بين الإجراءات التي يجب أدائها على الالة التصويت أن يقوم بها شخص واحد جالس على كرسي متحرك [٨] ، ويجب أن تكون الة التصويت قابلة للحركة من قبل عضو مكتب الاقتراع وان يمسكها شخص على كرسي متحرك او يضعها على ركبتيه[٩]، ويجب ان تشتمل الة التصويت على أجهزة سمعية او بصرية او غيرها تهدف الى مساعدة الأشخاص المكفوفين على تنفيذ جميع العمليات اللازمة للأدلاء بأصواتهم [١٠]. تجدر الإشارة يتم اغلاق مكتب الاقتراع من قبل رئيس محطة الاقتراع في الساعة السادسة مساء او الثامنة مساء وفقا لمرسوم المحافظة ، ويسجل الرئيس علانية موعد اغلاق الاقتراع[١١] . يثار التساؤل حول كيفية تحقق

(1)Exigence 9 ,de règlement technique.
(2)Exigence 10 ,de règlement technique.
(3)Exigence 11 ,de règlement technique.
(4)Exigence 13, de règlement technique.
(5)Exigence 14 , de règlement technique.
(6) Article (l-62-2) code électoral selon l`avenant 2021.
(7)Article(64) code électoral selon l` avenant 2021 .
(8)Exigence 61 de règlement technique.
(9)Exigence 62 de règlement technique.
(10)Exigence 63 de règlement technique.
(11) règlement technique électoral code français ,op.cit.

السرية في الاقتراع الالكتروني وهل تضمن آلة التصويت الالكتروني مبدأ سرية التصويت لاسيما ان سرية التصويت في الاقتراع الورقي يتمثل بالعازل الانتخابي ؟ نلاحظ ان اللائحة الفنية لقانون الانتخاب الفرنسي قد نظمت سرية التصويت ، حيث اشارت يتم تسجيل بطاقات الاقتراع بشكل عشوائي بحيث لا يمكن إعادة بناء التسلسل الزمني للأصوات اثناء عملية الفرز[١] ، وفي حالة عطل عطل الجهاز واستبداله اثناء الاقتراع فإن اختيار الناخب لا يكون مرئي ولا تكون هناك إشارة واضحة للاختيار الذي قام به الناخب[٢] واذا لم يكن لآلة التصويت نظام عزل الناخب عن العيون الخارجية فيجب ان تكون لآلة التصويت ابعاد بحيث يمكن تركيبها في كابينة اقتراع عرض٧٥ سم، عمق ٧٥ سم[٣] .

وتثبيت آلالة من اجل حماية الناخب من اعين الاخرين و بما يضمن سرية تصويته[٤] وخاصة وخاصة ان المادة ٥٧ من قانون الانتخابات اشترطت ان تشتمل آلة التصويت على أداة تحجب الناخب عن انظار اثناء التصويت[٥] .

الفرع الثالث

أنماط التصويت الالكتروني في العراق

تم استعمال التكنولوجيا في العراق في العلمية الانتخابية عام ٢٠١٤ ، إذ استخدمت البطاقة الالكترونية وجهاز التحقق الالكتروني الذي يعمل على التحقق من بيانات الناخب من خلال وضع بطاقة الناخب في الجهاز واخذ بصمة الاصبع ليتسنى له الاقتراع ، وتعد هذه الخطوة الأولى للتحول الالكتروني في عملية تسجيل الناخبين وللتحول من انتخابات ورقية الى انتخابات الكترونية ، اما في عام ٢٠١٨ تم اعتماد أجهزة الكترونية لتسريع النتائج إذ تعمل هذه الأجهزة على فرز الأصوات

(1) Exigence(66) ,règlement technique .

(2) Exigence (65) règlement technique .

(3) Exigence (59) règlement technique .

(4)Exigence (49) règlement technique.

(5)Article 57 code électoral modification 2021.

وعدها الكترونيا دون الرجوع الى الطريقة التقليدية القديمة التي يتم العد والفرز فيها ورقيا بواسطة موظفي الاقتراع[١] .

ويوجد ثلاثة أنماط للتصويت الالكتروني في العراق

١) جهاز التحقق الالكتروني حيث يتضمن قاعدة سجل الناخبين الالكترونية على مستوى المحطة يستعمل في محطة الاقتراع في يوم الاقتراع إذ يكون في كل محطة جهاز تحقق الكتروني يحوي بيانات الناخبين التابعين للمحطة لغرض قراءة بياناتهم الواردة في بطاقة الناخب ومطابقتها بقاعدة البيانات الالكترونية المخزونة في الجهاز وكذلك اخذ بصمة الناخب وخزنها وقراءة (QR) ورقة الاقتراع وخزنه داخل الجهاز ، فضلا عن خزن نسخة من نتائج الاقتراع التي سيتم خزنها عن طريق الكابل الرابط بينه وبين جهاز العد والفرز الالكتروني[٢].

٢) جهاز العد و الفرز الالكتروني: هو جهاز يثبت على صندوق الاقتراع يكون الجزء العلوي منه ماسح ضوئي لغرض مسح ورقة الاقتراع الكترونيا إذ يقوم الناخب بعد التأشير على ورقة الاقتراع وضع ورقة الاقتراع في القمة المخصصة لها الجهاز يقوم الجهاز بقراءتها واحتساب الصوت

---

(١) نظام عبد الهادي سوادي ، نظرة تأريخية في الانتخابات البرلمانية العراقي(١٩٢٠-٢٠١٨) ، شعبة التطوير والتثقيف الانتخابي ، قسم التدريب والتطوير ، المفوضية العليا المستقلة للانتخابات ، ص ٢٤-٢٥.ان بطاقة الناخب تكون على نوعين بطاقة بايومترية(طويلة الأمد)هي بطاقة تصدرها المفوضية لكل عراقي مؤهل للمشاركة في الانتخابات تضم بيانات الناخب (اسم المحافظة، رقم الناخب ، الاسم الثلاثي ، سنة التولد، رقم العائلة ، رقم مركز التسجيل ، اسم ورقم مركز الاقتراع) إضافة الى بصمات أصابع اليد العشرة والصورة الشخصية تستخدم في يوم الاقتراع للتصويت العام والخاص ويسمح للناخب باقتراع بعد التحقق من بياناته في جهاز التحقق ، اما النوع الثاني ، بطاقة الناخب الالكترونية (قصيرة الأمد) هي بطاقة تصدرها المفوضية تضم بيانات الناخب (اسم المحافظة ، رقم الناخب ، الاسم الثلاثي ، سنة التولد ، رقم العائلة ، رقم مركز التسجيل ، اسم ورقم مركز الاقتراع) تستخدم في يوم الاقتراع للتصويت العام فقط ، ويسمح للناخب بالاقتراع بعد قراءة جهاز التحقق للبيانات الواردة فيها، وان هذه البطاقة لاتحمل البيانات البايومترية (البصمات والصورة الشخصية) للناخبين الذين لم يسجلوا بايومتريا لدى المفوضية ، حيث أصدرتها المفوضية في عام ٢٠١٤،٢٠١٨ للناخبين الذين لم يسجلوا بايومتريا لغاية الان حيث تضم بيانات الناخب النصية فقط . ينظر : دليل استلام وتسليم واسترجاع مواد الاقتراع لانتخاب مجلس النواب ، ١٠ تشرين الأول ٢٠٢١، دائرة العمليات والتكنولوجيا المعلومات ، شعبة تجهيز ونقل المواد الانتخابية ، شعبة التصاميم ، المفوضية العليا المستقلة للانتخابات ص ٥. ينظر أيضا : الدليل العملي لموظفي الاقتراع =لانتخابات مجلس النواب العراقي ٢٠٢١، دائرة العمليات وتكنولوجيا المعلومات شعبة الإجراءات والتدريب، المفوضية لعليا المستقلة للانتخابات ص ٨.

(٢) إجراءات الاقتراع والعد والفرز للتصويت العام والخاص لانتخاب مجلس النواب العراقي لعام ٢٠٢١، المفوضية العليا المستقلة للانتخابات ، ص٧.

المدون فيها وإدخالها إلى الصندوق كما يقوم بقراءة وخزان الـ(QR) اوراق الاقتراع و إجراء عملية المطابقة مع (QR) اوراق الاقتراع المقروءة من قبل جهاز التحقق الإلكتروني والمنقول آلياً عن طريق الكابل الواصل بين جهاز التحقق وجهاز الفرز والعد الإلكتروني[١].

٣) جهاز الارسال RTS: هو جهاز يستخدم في إرسال نتائج محطات مركز الاقتراع بعد انتهاء عملية العد والفرز الإلكتروني حيث يتم إرسال نتائج المحطة الكترونيا من جهاز العد والفرز الإلكتروني وجهاز إرسال النتائج RTS يقوم بإرسال النتائج عبر القمر الصناعي إلى المركز الوطني لجمع وتحليل و تبويب إعلان النتائج[٢]. تبدأ عملية الاقتراع في تمام الساعة السابعة صباحا ، ويقوم مدير المحطة بتسجيل وقت الافتتاح في سجل مدير المحطة ويبلغ منسق المركز بذلك ويتم ملء الحقول المخصصة من استمارة التسوية والمطابقة رقم ٤١ ، ووضع ملصق على صندوق الاقتراع يحمل اسم ورقم المحافظة ورقم الدائرة الانتخابية واسم ورقم مركز التسجيل واسم ورقم مركز الاقتراع ورقم محطة الاقتراع ورقم جهاز العد والفرز الالكتروني مع رقم التسلسلي لصندوق الاقتراع ، كما يتم فحص صندوق الاقتراع للتأكد من خلوه من أوراق الاقتراع امام مرأى الوكلاء والمراقبين ثم يضع الغطاء وجهاز العد والفرز الالكتروني على صندوق ويضع قفلا محكما على كل من جوانب صندوق الاقتراع الالكتروني والقفل الخامس الذي يربط الجهاز بالصندوق و يكتب الأرقام التسلسلية لأقفال صندوق الاقتراع على استمارة التسوية ويدعو مدير المحطة مراقبي وكلاء الأحزاب او التحالفات السياسية ومراقبوا المجتمع المدني لتسجيل الأرقام التسلسلية للأقفال اذا رغبوا بذلك، ثم يربط جهاز التحقق الالكتروني بجهاز العد والفرز الالكتروني باستعمال الكابل المخصص لذلك قبل تشغيل الأجهزة ،ثم يشغل جهازي التحقق والعد والفرز امام مراى الوكلاء والمراقبين وتكون الأجهزة مخصصة للمحطة المعينة فقط[٣] .

اما عن الآلية التصويت التي يتم التعامل بها مع الناخبين فانه يكون على وفق احدى البطاقتين الانتخابية.

---

(١)إجراءات الاقتراع والعد والفرز للتصويت العام والخاص لانتخاب مجلس النواب العراقي ٢٠٢١، المصدر السابق، ص٨

(٢) المصدر نفسه ، ص٨

(٣)المصدر نفسه ، ص ١٨.

١) البطاقة البايومترية (طويلة الامد) : إذ يقدمها الناخب الى مسؤول التعريف ووثيقة اثبات الشخصية التي تحتوي على صورة فوتوغرافية على ان تكون احد المستمسكات التالية (هوية الاحوال المدنية او بطاقة الوطنية الموحدة او شهادة الجنسية العراقية)، و مطابقتها مع البيانات المدونة في بطاقة الناخب او وثيقة اثبات الشخصية للشخص نفسه ويقوم بمطابقتها مع البيانات المدونة في بطاقة الناخب، عند التحقق من البيانات ووجودها في المحطة ستظهر بصمات اصابع الناخب التي يتم اخذها في عملية التسجيل البايومتري على واجهة جهاز التحقق على شكل دوائر بيضاء او خضراء اللون ، وسيطلب مسؤول التعريف وضع احد الاصابع التي ستظهر بصمته على تلك الواجهة لغرض مطابقتها مع البصمة المخزونة والتحقق من بيانات الناخب وخزن وقت وتاريخ التصويت ، بعد ذلك يتم ادخال بطاقة الناخب في جهاز التحقق الالكتروني للتأكد من بيانات الناخب وعدم فصلها عن الجهاز لحين ظهور الايعاز بذلك [١] .

٢) البطاقة الالكترونية (قصيرة الامد): يقدم الناخب البطاقة الالكترونية (قصيرة الامد) الخاصة به الى مسؤول التعريف مع وثيقتين للأثبات الشخصية التي تحتوي على صورة فوتوغرافية وهي (هوية الاحوال المدنية وشهادة الجنسية العراقية) ومطابقتها مع البيانات المدونة في بطاقة الناخب، وفي حال كان الناخب حامل البطاقة الوطنية الموحدة) تكون وثيقة كافية مع بطاقة الناخب الالكترونية ، بعد ذلك يجب على مسؤول التعريف التأكد من البيانات المدونة في بطاقة الناخب ومطابقتها مع الوثائق الثبوتية الشخصية للناخب نفسه، عند التحقق من البيانات ووجودها في المحطة يجب التقاط البصمات العشرة لأصابع الناخب واحدا تلو الآخر حسب الواجهة التي ستظهر في جهاز التحقق الالكترونية [٢].

اما في حالة الناخب مقطوع الايدي يظهر خيار في واجهة التقاط البصمات (مقطوع الايدي) ويكون مفعل لحالتين فقط، بعدها يتم ايقافه تلقائيا وتتضمن حالة مقطوع الايدي لنسبة الـ(٥%) لتخطي البصمات[٣].

---

(١) إجراءات الاقتراع والعد والفرز للتصويت العام والخاص لانتخاب مجلس النواب ٢٠٢١ ،المصدر السابق، ص٢٠.

(٢) في حال كانت جودة البصمة للناخب رديئة و لم يكتمل التقاط البصمات العشرة، فيتم التقاط البصمات التي يمكن التقاطها و النقر على زر التخطي و تتضمن هذه الحالة ضمن نسبة الـ(٥%) اما في حالة تعذر التقاط أي بصمة بعد المحاولة للاصابع العشرة يظهر خيار التخطي و يكون ضمن نسبة الـ(٥%) لتخطي البصمات و تدون هذه الحالة في سجل مدير المحطة، المصدر نفسه ، ص٢٠.

(٣) المصدر نفسه ، ص٢١.

يقوم مصدر الاوراق بتسليم ورقة الاقتراع الى مسؤول التعريف لغرض قراءة (QR) ورقة الاقتراع بعد قراءة (QR) ورقة الاقتراع وخزنه في الجهاز يقوم مسؤول التعريف بأرجاع الورقة إلى مصدر اوراق الاقتراع الذي يوضح للناخب الية التصويت على الورقة بشكل حيادي تماما ولا يجوز له ان يشير الى ورقة الاقتراع كما لو كان يبدو انه يخبر الناخب بالتصويت لمرشح معين، ويكون التأشير على البوستر الذي يوضح كيفية التصويت على ورقة الاقتراع وذلك بوضع الاشارة في مربع المخصص لذلك على اسم او رقم المرشح الذي يرغب باختباره ، ابلاغ الناخب بالتوجيه خلف احدى منصات الاقتراع الشاغر والتأشير بشكل سري على ورقة الاقتراع بعد ذلك يضع الناخب ورقة الاقتراع في جهاز العد الفرز الالكتروني[١].إذ يسمح مراقب صندوق الاقتراع بتواجد ناخب واحد بالقرب من جهاز العد والفرز الالكتروني ، وعلى المراقب التأكد من قيام الناخب بوضع اصبع السبابة الأيمن في الحبر والتأكد من ان الحبر يغطي الظفر لأصبع الناخب قبل السماح له بوضع ورقة الاقتراع في جهاز العد ولفرز الالكتروني ، أيضا على المراقب التأكد من عدم محاولة الناخب بمسح اصبعه قبل ان يجف الحبر ، إذ إن الناخب الذي لا يرغب بتحبير اصبعه لا يسمح له بوضع ورقة الاقتراع في جهاز العد والفرز وفي هذه الحالة تعد ورقة الاقتراع مستبعدة ويتم تسجيل هذه الحالة في سجل مدير المحطة ، ويجب على مراقب الصندوق ان يقوم بتحريك وتقليب علبة الحبر بين مدة وأخرى لا دامة

---

(١) قد يخطئ الناخب احيانا في اختياره على ورقة الاقتراع و من ثم يحتاج الى ورقة اقتراع جديدة و تسمى ورقة الاقتراع التي تحمل خطأ (ورقة اقتراع مستبدلة) بامكان الناخب ان يعود الى مصدر اوراق الاقتراع و يسلمه الورقة التي اخطأ فيها و يقوم المصدر من دون النظر الى وجه ورقة الاقتراع بكتابة كلمة (مستبدلة) على ظهر الورقة الاقتراع القديمة ووضعها في ظروف اوراق الاقتراع التالفة و المستبدلة والمستبعدة المخصص لذلك و كذلك تعتبر هذه الورقة (مستبدلة) اذا لم تستطيع كاميرا الجهاز قراءة الـ(QR) و يتم استبدالها بورقة جديدة ، و يحق للناخب استبدال ورقة الاقتراع لمرة واحدة فقط ، يتم اصدار ورقة اقتراع جديدة الى الناخب ويتم توجيه الناخب الى مسؤول التعريف ، اما كيفية استبدال ورقة الاقتراع فيم كالاتي :

–ادخال بطاقة الناخب الذي اخطأ في اختياره على ورقة الاقتراع في جهاز التحقق الالكتروني وسيقوم البرنامج بالاعلام عن ان الناخب قد صوت مسبقا وسوف يظهر خيار استبدال (استبدال ورقة الاقتراع)

– النقر على خيار استبدال ورقة الاقتراع

–يجب التقاط بصمة الناخب ذاتها التي تم اخذها عند الاقتراع اول مرة

– قراءة (qr) الورقة القديمة (المستبدلة) في جهاز التحقق

–قراءة (qr) الورقة الجديدة في جهاز التحقق

– سيتم تخزين (qr) الورقة الجديدة بدلا من القديمة مع الاحتفاظ ب(qr) الورقة القديمة. اجراءات الاقتراع والعد والفرز لانتخاب مجلس النواب ٢٠٢١، المصدر السابق ، ص٢٢.

فعالية الحبر[١]، بعد ذلك يتم وضع ورقة الاقتراع في الفتحة الخاصة بإدخال الأوراق الى جهاز العد والفرز ليقوم بقراءتها من خلال مسحها ضوئيا من الوجهتين كلتيهما في الوقت ذاته ، وان يتم وضع الورقة في الاتجاه الصحيح بحيث يكون وجه الورقة الى الأسفل للحفاظ على سرية الناخب[٢] يتم اغلاق الاقتراع من قبل مراقب الطابور في تمام الساعة السادسة مساء ، إذ إن جهاز العد والفرز وجهاز التحقق الالكتروني يغلق تلقائيا في تمام الساعة السادسة ، ويخطر أي ناخب بعدم إمكانية الادلاء بصوته بعد هذا الوقت[٣] .

---

(١) هناك حالات استثنائية يسمح للناخب بالتصويت وحالات أخرى لا يسمح للناخب بالتصويت ،

١.الحالات التي يمسح للناخب بالتصويت في حالة عدم تمكن جهاز التحقق من قراءة البيانات الواردة في بطاقة الناخب البايومترية ثلاث مرات وتظهر عبارة فشل في قراءة بطاقة الناخب يبتبع الخطوات الاتية :

-لبطاقة الناخب البايومترية (Qr) تظهر واجهة لفتح كاميرا وقراءة الqr

–تظهر البيانات النصية والبايومترية على شاشة جهاز التحقق ويتم اخذ البصمة الحية وخزنها في الجهاز

–يقوم مصدر أوراق الاقتراع في هذه الحالة بسحب البطاقة وتسليمه وصل سحب بطاقة الناخب

–بعدها تظهر تباعا حالات التحقق الاعتيادية واستكمال عمليات التحقق حتى النهاية

–توجيه الناخب الى مصدر أوراق الاقتراع الذي يوضح له الية التصويت

ب– بيانات الناخب موجودة ضمن قاعدة بيانات جهاز التحقق الالكتروني وغير موجودة في السجل الورقي:

يقوم مصدر أوراق الاقتراع بتدوين بيانات الناخب في نهاية السجل الورقي ويقوم مدير المحطة بتاكيد الحالة من خلال التوقيع بالقلم الأحمر الى جانب توقيع وبصمة الناخب في سجل الناخبين وتدوين الحالة في سجل مدير المحطة ، هذه الحالة قد تشمل الناخب حامل البطاقة البامترية غير المقروءة تظهر بياناته في جهاز التحقق يتم إضافة بياناته في نهاية السجل الورقي .

٢. حالات لا يسمح للناخب بالتصويت

ا. اذا كانت بطاقة الناخب الكترونية قصيرة الأمد (بطاقة غير مقروءة) لن يسمح للناخب بالتصويت

ب. اذا كانت عدم وجود اسم الناخب في جهاز التحقق الالكتروني وكذلك في السجل الورقي

ج. اذا كان عدم وجود اسم الناخب في جهاز التحقق الالكتروني رغم وجود اسم الناخب في السجل الورقي

د. بطاقة الناخب مؤشرة بوقت وتاريخ التصويت ووجود بصمة الناخب في قاعدة بيانات الجهاز (الناخب مصوت سابقا)

هـ. عدم تطابق بصمة اصبع الناخب مع البصمات المخزونة في بطاقة الناخب البايومترية والبصمات المخزونة في جهاز التحقق

وفي حالة بطاقة الناخب في جهاز التحقق وكانت هذه البطاقة غير تابعة لهذه المحطة تظهر رسالة (الناخب غير تابع لهذه المحطة) ويتم اعلامه بالمحطة المخصصة له. إجراءات الاقتراع والعد والفرز للتصويت العام والخاص لانتخاب مجلس النواب العراقي ، المصدر السابق ص ٢٣–٢٤–٢٥.

(٢) المصدر نفسه ، ص٢٥.

(٣) المصدر نفسه ، ص ٢٧ .

اما بخصوص انتخابات العراقيين في خارج العراق ، فأنهم يصوتون لصالح دوائرهم باستعمال البطاقة البايومترية حصرا[١] ، الا أن مجلس المفوضين اصدر قرار بعدم اجراء انتخابات الخارج في انتخابات مجلس النواب لعام ٢٠٢١[٢] ، وبالرجوع الى قانون المفوضية العليا المستقلة للانتخابات نجد انه حدد صلاحيات مجلس المفوضين ولم يكن من بين الصلاحيات حق اصدار قرار يمنع بموجبه اجراء او عدم اجراء انتخابات الداخل او الخارج ، إذ ان هذا الاختصاص ينعقد حصرا لمجلس النواب[٣] ، وان الاختصاصات المفوضة لا تقبل التفويض الا بموجب نص خاص في الدستور[٤] ، وبالتالي ان مجلس النواب لم يفوض مجلس المفوضين صلاحية اصدار قرار يمنع بموجبه عدم اجراء انتخابات الخارج ، وهذا يدخل ضمن ما يعرف بعيب الاختصاص الجسيم (اغتصاب السلطة) في صورة اعتداء الإدارة على اختصاص السلطة التشريعية وبالتالي يكون قرار مجلس المفوضين منعدم وفاقد لصفته القانونية ومن قبيل الاعمال المادية ولا يتحصن ضد الإلغاء

---

(١)المادة (٣٩/رابعا) من قانون انتخابات مجلس النواب رقم (٩) لسنة ٢٠٢٠ النافذ .

(٢) قرار مجلس المفوضين رقم (١) للمحضر الاستثنائي المرقم (١٧) المؤرخ في ٢٠٢١/٣/٢٢ قرار منشورو الذي جاء فيه(حيث ان المفوضية قد واجهت وماتزال تواجه صعوبات فنية ومالية وقانونية =وصحية حددها المختصون من ملاكات المفوضية المفوضية ، وحيث ان وزارة الخارجية قد اعتذرت عن اجراء عملية التسجيل والاقتراع في السفارات بسبب صغر مساحة السفارات والقنصليات وانتشار جائحة كورونا ومارافق هذه الجائحة من غلق تام او جزئي لاغلب الدول مما قد يؤدي الى حصول ارباك في عمل السفارات والقنصليات اثناء فترة الاقتراع كمت انها اعتذرت عن تكليف موظفيها بالعمل مع المفوضية في تسجيل الناخبين نظرا لقلة ملاكاتها في السفارات والقنصليات وحيث ان عدم اجراء انتخابات الخارج في السفارات والقنصليات العراقية الموجودة في الخارج التي تمثل سيادة العراق ، وان اجراءها في أماكن غير خاضعة لتلك السيادة يجعلها خاضعة لقانون تلك الدولة ، مما يؤدي ان تكون هناك ولاية للقضاء العراقي على الجرائم التي قد تترتكب خلال ممارسة العملية الانتخابية، وحيث ان اجراء انتخابات في عدد من الدول الأكثر كثافة من المغتربين العراقيين دون دول أخرى ستواجه معوقات نفسها واخلال بمبدا المساواة وعدم التمييز بين العراقيين فيما يتعلق بحق التصويت ، كما ان فترة تسجيل ناخبي الخارج بايومتريا بمراحلها كافة تحتاج الى نحو (١٦٠) يوما في ضل الأوضاع المثالية لاكمالها ولم يتبق على نهاية فترة تحديث سجل الناخبين سوى (٤٠) يوما ومن ثم يجعل من عملية تسجيل ناخبي الخارج امرا غير ممكن و ذلك لصعوبة طباعة بطاقات الناخبين وتوزيعها عليهم وان ارسال موظفي المفوضية في ظل هذه الأوضاع الحرجة يشكل خطر على سلامتهم ، وان المفوضية تسعى جاهدة الى ان تكون انتخابات الخارج سليمة وموافقة للقانون ، وان معوقات تنفيذ انتخابات الخارج يشكل ظرفا قاهرا يحول دون إتمام اجرائها بشكل سليم) .

(٣) المادة (٦١/أولا) من دستور جمهورية العراق لسنة ٢٠٠٥ .

(٤) د . احسان المفرجي واخرون ، النظرية العامة في القانون الدستوري و النظام الدستوري في العراق ، بدون طبعة ، مكتبة السنهوري ، بغداد ، ٢٠١٢ ، ص١٦٦ .

بفوات ميعاد الطعن فيجوز الطعن فيه في أي وقت دون التقيد بميعاد رفع الدعوى[١] وكونه خالف الدستور[٢] ،الذي كفل حق الانتخاب لجميع العراقيين[٣] وبشكل متساوي دون تمييز[٤]، وكفل حق المشاركة في الشؤون العامة والتمتع بالحقوق السياسية بما فيها حق التصويت والانتخاب[٥] ، ولم يقيد حق الانتخاب الا بقانون او بناء عليه على ان لا يمس هذا التقيد جوهر الحق او الحرية[٦] .

أي ان قرار مجلس المفوضين خالف لما نص عليه المشرع الدستوري ، و كما سبق للمحكمة الاتحادية العليا ان قامت بإلغاء المادة (٣) من قانون التعديل الثالث رقم (٤٥) لسنة ٢٠١٣ التي الغت انتخابات الخارج لجميع المحافظات وانتخابات الحركة السكانية لمحافظات (الانبار ، صلاح الدين ، نينوى ، ديالى) وانتخابات النازحين في المخيمات وانتخابات التصويت المشروط وانتخابات التصويت الخاص في إقليم كردستان [٧] وهذا يعد احد عوائق الإصلاح التشريعية في تنفيذ القوانين فهم الجهات والهيئات الغير الصحيح لمفهوم استقلاليتها حيث فسرته على انه يعني حريتها في تنفيذ او عدم تنفيذ القوانين السارية داخل الدولة[٨] هذا من حيث الأصل اما من حيث الاستثناء ففي حالة حصول ظروف استثنائية من شأنها المساس بالسلامة العامة أي ان حالة الضرورة تجيز للدولة او احدى هيئاتها تعطيل كل او بعض نصوص الدستور او اصدار مراسيم او تشريع قوانين لمواجهة الظرف الاستثنائي لحين زواله[٩] ، وبالفعل خول مجلس الوزراء المفوضية العليا المستقلة للانتخابات

---

(١) د. وسام صبار العاني ، القضاء الإداري ، ط١ ، دار السنهوري ، بيروت ، ٢٠٢٠ ، ص٢٥٤-٢٥٥.

(٢)المادة (١٣/أولا/ثانيا) من دستور جمهورية العراق لسنة ٢٠٠٥نصت على (يعد هذا الدستور القانون الاسمى والأعلى في العراق و يكون ملزما في انحائه كافة وبدون استثناء ، ولا يجوز سن قانون يتعارض مع هذا الدستور ويعد باطلا كل نص يرد في دساتير الأقاليم او أي نص قانوني اخر يتعارض معه) .

(٣)المادة (١٦) من دستور جمهورية العراق لسنة ٢٠٠٥ نص على (تكافؤ الفرص حق مكفول لجميع العراقيين وتكفل الدولة اتخاذ الإجراءات اللازمة لحقيق ذلك) .

(٤) المادة (١٤) من دستور جمهورية العراق لسنة ٢٠٠٥ نصت على (العراقيون متساوون امام القانون دون تميز بسبب الجنس او العرق او القومية او الأصل او اللون او الدين او المذهب او المعتقد او الرأي او الوضع الاقتصادي او الاجتماعي) .

(٥) المادة (٢٠) من دستور جمهورية العراق لسنة ٢٠٠٥ .

(٦) المادة (٤٦) من دستور جمهورية العراق لسنة ٢٠٠٥ .

(٧) قرار المحكمة الاتحادية العليا العدد(٩٩/١٠٤/١٠٢/اتحادية) ٢٠١٨ .

(٨) سرى عبد الكريم الجبوري ، الإصلاح التشريعي للقوانين المتعلقة بالعملية الانتخابية ، أطروحة دكتوراه ، كلية كلية الحقوق ، جامعة النهرين ، ٢٠٢٢ ، ٢٧٦.

(٩) د. احسان المفرجي واخرون ، المصدر السابق ، ص١٦٨.

للانتخابات المسؤولية الكاملة بشان اجراء او عدم اجراء انتخابات الخارج او جعل اجرائها في عدد من الدول الأكثر كثافة بالمغتربين العراقيين وذلك نتيجة جائحة كورونا[١] ، وكان الاجدر بالمفوضية ان تعتمد التسجيل الالكتروني في عملية تسجيل ناخبي الخارج عن طريق فتح موقع الكتروني خاص بالمفوضية ، وان تعتمد التصويت الالكتروني في انتخابات الخارج وخاص ان المشرع خولها اعتماد التصويت الالكتروني عن طريق أصدرها للأنظمة والتعليمات[٢] وخاص ان المشرع العادي لم يحدد أي نوع من انواع التصويت الالكتروني فكان بإمكان المفوضية اعتماد التصويت الالكتروني عبر الانترنت .

يتضح مما سبق ان التصويت الالكتروني في العراق يكون موقعيا وأنه طبق بصورة جزئية ، إذ اقتصر على مرحلة تسجيل الناخبين[٣] ، وعملية العد والفرز[٤] ، وذلك باستعمال الوسائل الالكترونية ، ان استعمال التكنولوجيا في العملية الانتخابية العراقية تؤدي الى نزاهة الانتخابات ، إذ تؤدي الى تقليل من حالات التلاعب بالأصوات ، اضافة الى تقليل الاخطاء المصاحبة للعملية الانتخابية التي تعتمد على عنصر البشري، إذ إنها تؤدي الى منع انتقال الصناديق من مراكز الاقتراع الى مراكز العد والفرز ، ذلك ان نتيجة كل محطة انتخابية ستظهر فور انتهاء التصويت، كون عملية العد تتم في الوقت نفسه الذي يدلي الناخب فيه بصوته، فضلا عن ذلك انها تؤدي الى تقليل الجهد والوقت والنفقات وتمكن اكبر عدد من الناخبين من المشاركة في الانتخابات[٥]. الا ان على الرغم من هذه المزايا فان هناك بعض العيوب التي تكتنفها منها توقف الاجهزة عن العمل اما الاسباب فنية وبشرية مما ادى الى حرمان الكثير من حقهم في الاقتراع كعدم مطابقة بصمة الناخب مع البيانات الموجودة في الاجهزة، وعدم تدريب موظفي الاقتراع التدريب الكافي الا ان هذه المشكلة يمكن حلها عن طريق اقامة دورات تكثيفة لتدريب موظفي الاقتراع على الية استخدام الاجهزة والحلول التي يمكن اتباعها في حالة حدوث الاعطال، اضافة يتطلب استخدام التكنولوجيا القيام بجملة تعريفية واسعة النطاق ابتداءً من القيادات في المجتمع وصولا الى جميع الناخبين والتعريف باهمية

---

(١) قرار مجلس المفوضين رقم (١) للمحضر الاستثنائي المرقم (١٧)المؤرخ في ٢٠٢١/٣/٢٢ قرار منشور .

(٢) المادة (٤٢) من قانون انتخابات مجلس النواب رقم (٩) لسنة ٢٠٢٠ النافذ .

(٣) المادة (١) من قانون انتخابات مجلس النواب العراقي رقم (٩) لسنة ٢٠٢٠النافذ .

(٤) المادة (٣٨/سابعا) من قانون انتخابات مجلس النواب العراقي رقم (٩) لسنة ٢٠٢٠ النافذ .

(٥) التكنولوجيا في عملية العد والفرز وتسريع النتائج ، قسم التصاميم ، المفوضية العليا المستقلة للانتخابات ،ص ١٣-١٤، ص ١٣-١٤.

التقنية والمزايا المحققة من استخدامها، كذلك يجب اختيار تكنلوجيا بسيطة وقوية يمكن توفيرها محليا لكسر اي احتكار من قبل الدول الصناعية وذلك لتقليل الكلفة المادية مما يسهم في ادامة الانتخابات وجعلها قليلة التكلفة على ميزانية الدولة.

المطلب الثاني

تقييم التصويت الالكتروني

يعد الاقتراع الالكتروني اصلاح جوهري في العملية الانتخابية نتيجة للميزة الأساسية التي تتمتع بها أجهزة التصويت الالكتروني من حيث زيادة المشاركة لما توفره من إمكانية وصول اكبر للناخبين ، وانخفاض النفقات على المدى الطويل والتي يمكن ان تكون عبئا على الحكومة فيما لو تم استخدام الطرق التقليدية للاجراء الانتخابات ، إضافة الى سرعة اعلان النتائج ، الا انه بالرغم من مزاياه لا يخلو من عيوب فيما اذا لم توفر البنية التحتية الجيدة من أجهزة و معدات وموظفي مدربي بما يكفي لاجراء الاقتراع الالكتروني ، إضافة ضرورة توفر الوعي لدى الجماهير و ثقتهم بالتكنولوجيا الحديثة [١] بعد استعراضنا لمفهوم التصويت الالكتروني ، وبيان اساسه الدستوري والقانوني ، كذلك بيان انماطه ، فلابد لنا من ان نقوم بتقييمه وذلك ببيان مزاياه وعيوبه ، وعليه يتم تقسيم هذا المطلب على فرعين يستعرض الفرع الاول مزايا التصويت الالكتروني ، في حين ينعقد الثاني لبيان عيوب التصويت الالكتروني .

الفرع الاول: مزايا التصويت الالكتروني .

الفرع الثاني : عيوب التصويت الالكتروني

(1) How Electronic voting works : pros and cans vs . paper voting Article on wibsit www. makeuseof-com تاريخ الزيارة ٢٠٢٢/١٥/٦

الفرع الأول

مزايا التصويت الالكتروني

يمتاز التصويت الالكتروني بعدة مزايا سنوضحها على النحو الآتي :

١) زيادة المشاركة بالانتخابات من قبل المواطنين لما يمكن ان يوفر من ملائمة وحرية بالحركة كما يضيف دقة متناهية الى النتائج ويمكن الحكومة من استيعاب التغيير بالأعداد والعمليات[١] ، حيث ان المشاركة المنخفضة لها اثار خطرة ليس فقط على الديمقراطية بل تؤدي الى انتشار الشائعات بسبب عدم الثقة في الحكومة كما ان السلبية السياسية تؤدي المواطن الى ما يسمى بـ العزلة السياسية[٢] .

٢) يؤدي الى مشاركة المقيمين في الخارج دون الحاجة الى اجراء تصويت خاص بهم او مبكر، ، كذلك يشمل حلاً ملائماً لذوي الحاجات الخاصة مما يعزز الديمقراطية فضلا عن الى معرفة نتائج الانتخابات حال انتهاء وقت التصويت ، والاقتصاد بنفقات العملية الانتخابية[٣].

٣) منع عمليات التزوير التي تحدث اثناء عملية العد سواء بالأبطال او الحشو [٤] .

٤) تعزيز الديمقراطية حيث يؤدي استخدام التصويت الالكتروني الى التشاور والمشاركة وان تصبح الحكومة اكثر شفافية واكثر قابلية للمساءلة مما يدعم ممارسات المواطنين في قضايا الشأن العام ، ويؤدي الى خلق بيئة ديمقراطية راسخة [٥] .

٥) يتميز التصويت الالكتروني عن وسائل التصويت التقليدية في انه يساهم في القضاء على العديد من المشكلات المرتبطة باستعمال الورق مثل التلف والاخطاء في اسماء المرشحين وشعاراتهم ، ومشكلة ختم الاوراق ، والصعوبات الناتجة عن استخدام كميات كبيرة من الاوراق ، كذلك يؤدي الى توفير الجهد والوقت والاموال إذ إن التصويت الالكتروني قد قضى على

---

(١) د. عماد احمد ابو شنب وآخرون ، الخدمات الالكترونية ، بدون طبعة ، دار الكتاب الثقافي للطباعة والنشر ، الاردن ، ٢٠١١ ، ص٧٧ .

(٢)جمال محمد محسن ، مصدر سابق ، ص ١١١ .

(٣) م. عبد الحميد بسيوني ، المصدر السابق ، ص ٢٤٢ .

(٤) القاضي قاسم حسن العبودي ، المصدر السابق ، ص٢٧١ .

(٥) د. محمد المتولي ، اثر التصويت الالكتروني على المشاركة السياسية في دولة الكويت ، دراسة ميدانية ، مجلة مصر المعاصرة ، المجلد(١٠) ، العدد ٤٨٩ ، ٢٠٠٨ ، ص٢٤٨ .

المشاكل المرتبطة بالانتظار ، واضاعة وقت الناخبين ، والتكلفة المادية العالية التي تتطلبها الطرق التقليدية للتصويت [١]، واسرع في جدولة النتائج ويؤدي الى منع الناخبين من الادلاء لورقة غير صالحة ومنع وقوع الأخطاء البشرية في فرز الاصوات [٢].

٦) ان التصويت الالكتروني اكثر فائدة للتحليل الاحصائي والبحث ، إذ يقوم بتحليل نتائج الانتخابات وتقديم تقارير احصائية فيما اذا تم ربطه بنظام تحليل احصائي لتطبيق بعض من المقاييس والاختبارات الاحصائية التي يمكن الاستفادة من نتائجها في دعم متخذ القرار، ومراجعة وتطوير العملية الانتخابية برمتها ، كذلك تشكل هذه البيانات مادة خام للباحثين في المجالات الاكاديمية والتطويرية للانتاج معرفة جديدة [٣] .

٧) التصويت الالكتروني يوفر بنية تحتية مهمة للأيصال رأي الجمهور الى المسؤولين اضافة الى قياس التوجهات العامة تجاه قضية ما ، وكل ما يمكن ان يمثل مشاركةً او دعماً في اتجاه القرارات ورسم السياسة الحكومية [٤] .

٨) التصويت الالكتروني يكون انجح واقدر على توضيح عدد المصوتين ورغباتهم ويكون القرار الصادر في المسائل محل التصويت سليما و حقيقي و معبرا اكثر عن راي الامة[٥]. فيما يتعلق بالتصويت عبر الانترنت إذ إنه لن يؤدي الى توفير الورق فحسب ، بل سيؤدي أيضا إلى تجنب الحكومات تكاليف المعدات المناسبة ، أيضا يرى جانب من الفقه انه يؤدي إلى ارتفاع اقبال الناخبين ، حيث ان التصويت عبر الانترنت لم يعد يقتصر على مكان معين ، إذ يتم التصويت اما عن طريق الاكشاك او الهاتف المحمول او الكمبيوتر المنزلي ، وهذا النوع من

---

(١) د. محمد ابو بكر عبد المقصود ، التصويت الالكتروني بين التجربتين العربية والغربية (نظرة حول التجربة الاماراتية) ، المجلد(١) ، العدد (١) ، مجلة الجامعة الاسكندرية المحكمة في العلوم الانسانية والاساسية والتطبيقية، مصر، ٢٠١٠، ص١٦ .

(٢)انجلو عاصم تبة الفيل ، التصويت الالكتروني في الانتخابات باستخدام مفاهيم الحكومة الالكترونية ، رسالة ماجستير، كلية علوم الحاسوب وتقانة المعلومات، جامعة النيلين ، ٢٠٠٩ ، ص ٥٢.

(٣) د. قيس جمال ، التحول الى نظام التصويت الالكتروني خطوة على طريق تعزيز الحاكمية الرشيدة في العملية الانتخابية ، ٢٠١٣، مقال منشور على الموقع الالكتروني https://alrai:.com/article/569366 تاريخ الزيارة ٢٠٢١/١٢/٢٥ .

(٤) د. مصطفى يوسف كافي ، الادارة الالكترونية ادارة بلا اوراق ، بدون طبعة ، دار مؤسسة رسلان للطباعة والنشر والتوزيع ، سوريا، ٢٠١١ ، ص ٢٨٢ – ٢٨٣ .

(٥) د. بشير علي الباز، المصدر السابق، ص١٣٧.

التصويت اقل تعقيدا واكثر عفوية ، ومن المتوقع ان يؤدي التصويت عبر الانترنت الى زيادة اقبال الناخبين ولاسيما جيل الشباب ، ويؤدي الى تعزيز الديمقراطية المباشرة ، إذ تمثل ديمقراطية الكمبيوتر خطوة كبيرة في تمكين الناخبين من تقرير القضايا السياسية مباشرة ة بمجرد الضغط على زر[١] .

الفرع الثاني

عيوب التصويت الالكتروني

على الرغم من المزايا التي يمتاز بها التصويت الالكتروني الا ان ذلك لا يعني عدم وجود مخاطر تواجه العملية الانتخابية عند الاخذ بهذا النظام حيث تكتنفه بعض العيوب والتي سنتناولها على النحو الاتي :

أ: بالنسبة للتصويت الالكتروني عن بعد

١) انعدام الشفافية إذ إن التصويت الالكتروني اقل شفافية من نظام الاقتراع الورقي، وذلك لأن نظام الاقتراع الورقي يتم تحت أعين المراقبين ابتداءً من تصدير ورقة الاقتراع وإدلاء الناخب بصوته ، انتهاءً بعد الاصوات واعلان النتائج ، بعكس التصويت الالكتروني الذي لا يمكن مراقبة خطواته البرمجية ، كذلك هناك احتمال التصويت بالنيابة كحال التصويت العائلي [٢] ، إضافة الى مشاكل هجمات رفض الخدمة التي تؤدي الى تعطيل الادلاء بالأصوات او فرزها او عمليات تدقيق الانتخابات عن طريق منع الوصول الى دفاتر الاقتراع الالكترونية او أنظمة التصويت الالكتروني او أنظمة التدقيق الالكتروني[٣] .

٢) امكانية حدوث التلاعب في النتائج الكترونياً عن طريق القرصنة التي تصنف ضمن ما يعرف بالجرائم المعلوماتية [٤] إذ يتم اختراق وتعطيل الأنظمة المستعملة في التصويت الالكتروني

---

(1)Hubertus Buchstein , online Democracy , Is it viable ? Is it Desirable ? Internet Voting and Normative Democratic Theory ,article in collection book, Norbert Kersting ,Harald Baldersheim ,Electronic Voting ,and Democracy , op.cit,p44,p45.

(٢) القاضي قاسم حسن العبودي ، المصدر السابق ، ص ٢٧٤-٢٧٥ .

(3) Ensaring the Integrity of elections ,Article on the website https://nap-national academies.com. = تاريخ الزيارة ٢٠٢١/١٢/١.

(٤) لم يكن هناك تعريف موحد متفق عليه للجريمة المعلوماتية إذ يطلق عليها البعض بالجريمة الالكترونية والبعض الاخر يصفها بجرائم الانترنت والكمبيوتر والبعض الاخر يطلق عليها تسمية جرائم المعالجة آلالية للبيانات

والتلاعب في النتائج عن طريق زرع فيروسات للتحكم في الأصوات وتحويلها لمرشح معين فضلاً عن ذلك ان هذا النظام مرهون بضرورة توافر البنى التكنولوجية التحتية اللازمة كمراكز الاقتراع والانترنت[١]. الا اننا نرى هناك مشكلة أخرى وهو ما يعرف بالغزو الفكري الذي من شأنه التأثير على قناعات الناس والتشكيك في مصداقية الانتخابات الالكترونية و ذلك نتيجة ما ينشر على مواقع التواصل الاجتماعي من اشاعات من مواقع وهمية تدعي مصداقيتها الا انها في حقيقة الأمر تكون مدعومة من جهات لها المصلحة في التشكيك في مصداقية الانتخابات الالكترونية ، إن الوعي الثقافي الجماهيري من شأنه إنجاح العملية الانتخابية الالكترونية ولأجل زيادة الوعي وتثقيف الناخبين وتعريفهم بأهمية التكنولوجيا لابد من إقامة ندوات من قبل أساتذة القانون الدستوري على وجه التحديد والمختصين في التكنولوجيا إذ إن إنجاح العملية الدستورية برمتها يعتمد على درجة وعي وثقافة الشعب .

٣) الإخلال بالمساواة بين الناخبين حيث انه يميز بين الاغنياء الذين يملكون القدرة على شراء الحاسب الآلي وبين الفقراء الذين لا تمكنهم ظروفهم المادية من ذلك وهو ما يسمى بالفجوة الرقمية بين الأغنياء والفقراء[٢] "Digital Divide"[٣] ومن الممكن ان تنشأ مشكلة الفجوة الرقمية فيما يتعلق بكفاءة المستخدم ، إذ يؤدي التصويت عبر الانترنت إلى زيادة هذه المشكلة

والمعطيات الا انه يمكن تعريفها بانها كل سلوك يؤدي الى الحاق ضرر يمس بمصالح الافراد والدولة نتيجة استخدام نظم المعلومات في اطار المعالجة الالية =للمعطيات والبيانات والتي ينتج عنها الاتلاف المادي لمكونات تلك الوسائل او تعطيل استخدامها وينتج عنها أيضا تغيير وتعديل محتوى البرامج والمعطيات او حذفها . ينظر : د. شوقي يعيش تمام، المصدر السابق، ص١٨-٢٠-٢١.

(١) سعيد عبد الحافظ ، التصويت الالكتروني في ظل جائحة كورونا ، ورقة بحثية مقدمة الى مؤسسة ملتقى الحوار للتنمية وحقوق الانسان ،٢٠٢٠ ، على الموقع الالكتروني http://m.e/watannews.com/news/details تاريخ الزيارة ٢٠٢١/١٢/٢٦ .

(٢) د. محمد أبو بكر عبد المقصود ، التصويت الالكتروني بين التجربتين العربية والغربية، نظرة حول التجربة الامارتية ، المصدر السابق، ص ١٢.

(٣) يقصد بالفجوة الرقمية بانها الفجوة بين الأشخاص الذين يمكنهم الوصول الى تكنولوجيا المعلومات وأولئك الذين لا يستطيعون الوصول اليها في جمع المعلومات عبر الانترنت والغير القادرين على استخدامها وذلك بسبب الوضع الاقتصادي كنقص المال والوضع الاجتماعي كغياب الوعي بأهمية التكنولوجيا المعلومات والاتصالات وعدم الاهتمام بالتفكير العلمي إضافة الى العامل التكنولوجي المتمثل بالخوف وعدم الثقة بالتكنولوجيا .عذراء حسن عودة ،الفجوة الرقمية في تطبيقات الحكومة الالكترونية/مع تطبيق عملي ، رسالة ماجستير، جامعة بغداد، الكلية التقنية الإدارية، ٢٠١٩،ص١١-١٢.

بشدة ويؤدي الى فجوة رقمية فقد لا يتم توزيع تكنولوجيا المعلومات والاتصالات بالتساوي بين جمهور الناخبين او يحتمل ان لا يكون الناخبين من مختلف الخلفيات الاجتماعية والعرقية قادرين او راغبين في استخدام التكنولوجيا ، علاوة على ذلك هناك مشاكل تتعلق بموثوقية ومتانة الأنظمة التقنية فقد تتعطل أي تقنية وخاصة الآلات المحوسبة اما لأسباب بشرية او لأسباب تقنية ، ففي حالة التصويت الالكتروني هناك مخاطر كاضطرابات في امدادات الطاقة وفشل في التخزين الالكتروني للأصوات وهذا يتطلب إجراءات خاصة كالتحقيق والنسخ الاحتياطي لتحديد الأخطاء وتصحيحها[١]

٤) ان التصويت الالكتروني ينتهك السرية وخاصة في النظم الانتخابية التي تربط بين التأكد من هوية الناخب والادلاء بالأصوات[٢] ، ولا يحقق السرية المطلقة حيث يبقى التصويت الالكتروني للناخب مرتبطاً بقاعدة بياناته الشخصية ، وبالتالي يمكن بتقنية ما الوصول الى ربط اصوات الناخبين ببياناتهم الشخصية او الانتخابية والتعرف عليها ، مما يشكل خرقا لسرية البيانات الذي يعد مبدأ قانونيا مستقرا في كل النظم الانتخابية على مستوى العالم ، في الوقت الذي تتوفر في الانتخاب التقليدي طرق لجمع الاصوات وتخزينها بشكل يجعل من المستحيل لاحد ان يربط في أي وقت بين الناخب والتصويت الخاص به[٣] .

٥) صعوبة كشف وتحديد مصدر الاخطاء والاعمال التقنية مما هي في السياقات التقليدية ، كذلك احتمال فشل المنظومة الالكترونية بكاملها في اصدار النتائج وافتقارها الى سجلات احتياطية ورقية يجعل اعادة عد الاصوات اكثر صعوبة او مستحيلا[٤] .

ب: بالنسبة للتصويت الالكتروني الموقعي

تنشأ مشكلة تتعلق بضعف القدرات و المهارات التكنولوجية لدى الافراد حيث يتطلب التصويت الالكتروني الموقعي مستوى معين من الوعي التكنولوجي لدى الجماهير كذلك الى إلمام المسؤولين

---

(1)Norbert Kersting , Ronald leenes and jorgen Svensson ,conclusions : Adopting Electronic Voting _context Matters ,article in collection book , Electronic Voting and Democracy ,palgrave macmillan ,2004 , p 282 .

(٢)عبد المجيد رمضان ، فرص تطبيق التصويت الالكتروني في الانتخابات في الجزائر ، رسالة ماجستير، كلية الحقوق والعلوم السياسية ، جامعة قاصدي مرباح ورقلة ، ٢٠١٩، ص ٢١.

(٣) د. صدام المحمدي ، المصدر السابق ، ص٢١

(٤) د. عبد الكريم كاظم عجيل ، توظيف التكنولوجيا في ادارة العملية الانتخابية ، المجلد (٦) ، العدد (١) ، المجلة الجزائرية للدراسات السياسية ، جامعة ذي قار، كلية الاعلام ، العراق، ٢٠١٩ ، ص١١.

عن الانتخابات بالمعارف والمهارات الالكترونية إضافة الى ضعف الثقافة السياسية والمدنية مع هيمنة القبلية والطائفية والعشائرية وخاصة في الدول العربية ، فضلا عن الى ضعف وعي المواطن بدوره السياسي[١] .

ومن وجهة نظرنا ان هناك بعض الضوابط التي يجب الاخذ بها بعين الاعتبار عند تطبيق التصويت الالكتروني كتحديد اسماء واعداد الناخبين المقيدين بالجداول الانتخابية الذين لهم حق التصويت كذلك وضع ضوابط تسمح للناخب بالتصويت لمرة واحدة فقط اضافة الى السرية من لا يستطيع اي شخص الاطلاع على تصويت ناخب اخر ، وعدم السماح بتعديل اصوات الناخبين بعد تسجيلها ، إذ يعد التصويت الالكتروني احد المبادرات الاولى لتطبيق الديمقراطية الالكترونية ولتحقيقها من اجل ضمان فعالية المشاركة السياسية يجب الاخذ بعين الاعتبار بعض الاجراءات كالشفافية في الممارسات السياسية لتمكين المواطنين من المشاركة وابداء الرأي ، وتنمية الوعي السياسي والجماهيري لتوفير الدعم والمساندة الشعبية ، واستعمال الوسائل التكنولوجية كافة للتعرف على اراء المواطنين ومراعاتها في التسويات السياسية، والتغير التدرجي في انماط اتخاذ القرار السياسي باشتراك جميع المهنيين وذلك لأنجاح الديمقراطية الالكترونية[٢]. ولأجل حماية نظام التصويت الالكتروني بأنواعه من القرصنة فلابد من تحقيق معايير الامن المعلوماتي في كل نظام تقني يستخدم في الانتخابات الالكترونية فلابد من توافر عناصر او معايير الامن المعلوماتي والمتمثلة بالسرية وتعني عدم قدرة الأشخاص الغير مخولين بالاطلاع على المعلومات او الوصول اليها ويتم ذلك من خلال وضع ارقام سرية يستلزم تعديها للوصول الى المعلومات ، والتكاملية وسلامة المحتوى إذ يجب التأكد من عدم العبث بالمعلومات سواء تعديلها أم حذفها أم تغييرها سواء أكان ذلك عند التعامل الداخلي مع المعلومات أم التدخل الخارجي غير مشروع ، فضلا عن الى استمرارية وجود الخدمات والمعلومات وتثبيت دخول المستخدمين الى المعلومات وذلك بحفظ جميع الإجراءات التي قاموا بها لكي لا ينكر احد ما قام به ، إذ ان مهمة الامن المعلوماتي هو حماية المعلومات من الاختراق والوصول غير المخول والتجسس ، والاطلاع على المعلومات للأشخاص

---

(١) د. محمد المتولي ، المصدر السابق ، ص٢٤٧-٢٤٨ .

(٢) د. ايمان عبدالمحسن زكي ، الحكومة الالكترونية مدخل اداري متكامل ، بدون طبعة، منشورات المنظمة العربية للتنمية الادارية، القاهرة، ٢٠٠٩، ص ٩٦-٩٧ .

غير مخولين بالاطلاع عليها [١] ، ولأجل حماية امن المعلومات هناك عدة إجراءات منها إجراءات إدارية تمثل بوضع سياسة شاملة لأمن المعلومات والمواد الحاسوبية حيث يجب تصنيف هذه المعلومات بحسب حساسيتها للجهة المعنية ، عمل نسخة احتياطية للمعلومات المخزونة في الأجهزة ليتمكن من الرجوع اليها ، ويجب ان تعمل هذه النسخ بشكل دوري ، اما الوسائل الفنية فتتمثل باستخدام إجراءات الحماية كالبطاقة الذكية والتوقيع الالكتروني وأدوات التعرف على الخصائص البيولوجية كالبصمة ، واستخدام جدران الحماية لحماية المعلومات المخزنة في الجهاز[٢].الى جانب ذلك تركيب مضاد للفيروسات وتحديثه بشكل دوري ودعم الاجهزة والمعدات وعدم انقطاع التيار الكهربائي وتركيب أنظمة مراقبة الشبكة للتنبيه عن نقاط الضعف التأمينية ونشر الوعي الأمني[٣].

نستنتج مما تقدم ان التصويت الالكتروني لا يلغي التصويت التلقيدي ولا يحل محله سواء في الدول المقارنة او الدول الغير مقارنة ، وانما يعد إضافة جديدة الى التصويت التقليدي من شأنها زيادة المشاركة في العملية الانتخابية ، تطوير كفاءة أداء الجهات القائمة على إدارة العملية الانتخابية و تسهيل إجراءات التصويت بدءا من عملية تسجيل الناخبين والادلاء بالصوت الانتخابية ووصولا الى اعلان النتائج ، سواء كان ذلك بالنسبة للإدارة الانتخابية او الناخبين ، وسواء كان ذلك تصويت في مراكز الاقتراع او تصويت عبر الانترنت، ونستنتج أيضا أن الدول قد اعتمدت على الأجهزة الالكترونية في تسجيل الناخبين والتحقق من هوية الناخب والادلاء بالصوت الانتخابي والفرز كما في الولايات المتحدة الامريكية [٤].

اما فرنسا يتم فقد اعتمدت على الأجهزة الالكترونية فقط في مرحلتي الادلاء بالصوت الانتخابي والفرز وارسال النتائج بينما يتم التحقق من هوية الناخبين بالطريقة التقليدية وهذا ما اشارت اليه المادة (٦٢) من قانون الانتخاب[٥] كما يوقع الناخب في سجل الناخبين بعد انتهاء من

---

(١) يقصد بأمن المعلومات هو علم يبين كيفية حماية المعلومات والبيانات وتوفير الطرق المناسبة لحمايتها إذ يعتبر احد المجالات المتفرعة من علم الحاسوب ومن المجالات التي ترتبط بأمن المعلومات آمن الانترنت وآمن الشبكات والهواتف النقالة. ينظر: د. دحان حزام القريطي ، المصدر السابق، ص ٨١-٨٦ .

(٢) المصدر نفسه، ص٩٢-٩٣-٩٤.

(٣) د. عبد الوهاب لطفي الراوي ، استراتيجية تحقيق الامن المعلوماتي بين آلية معالجة ثغرات التشفير ومسؤولية حماية البيانات عبر الانترنت في ظل حوكمة تكنولوجيا المعلومات والاتصالات ، ط ١، دار الفكر الجامعي ، الإسكندرية ، ٢٠٢٢، ص ٤٦٢-٤٦١ .

(4)see help America vote acte .

(5)Artical (62) électoral code modification 2021.

عملية التصويت وهذا ما أشارت اليه اللائحة التنفيذية من قانون الانتخاب[١] بينما في العراق يتم الاعتماد على التكنولوجيا في مرحلة تسجيل الناخبين[٢] ،

وفي عملية العد والفرز وارسال النتائج[٣]، والتحقق من هوية الناخب باستخدام جهاز التحقق مخصص لكل محطة اقتراع ويحتوي على بيانات تلك المحطة فقط[٤]، بينما يتم الادلاء بالصوت الانتخابي باستخدام الورق والتأشير عليها باستخدام قلم من نوع خاص معد لذلك[٥]، بينما يقوم الناخب بعد الانتهاء من التصويت بالتوقيع والبصمة بالأبهام الايسر امام اسمه في سجل الناخبين الورقي أي ان العراق اعتمد طريقتين للتحقق من هوية الناخب الطريقة الالكترونية والطريقة التقليدية[٦] .

الفصل الثاني

إجراءات الفرز وإعلان النتائج وآليته

وغني عن البيان بعد ان تم الانتهاء من مرحلة الادلاء بالأصوات الانتخابية يتم نقل صناديق الاقتراع الى مقار لجان الفرز[٧]، وتعد هذه المرحلة من المراحل الخطرة والمهمة كونها على أساسها تحدد نتائج الانتخابات إذ من خلالها يكتشف فيما كان هناك تزوير من عدمه ، وتتبلور أهمية هذه المرحلة من انه قد يرتبط بها تدخلات تؤثر على إرادة الناخبين [٨] لذا فان المشرع قرر مجموعة من

---

(1)Règlement technique L`électeur dans le bureau de vote " il signe alors la liste d`d'émargement en face de son nom. La personne chargée de contrôler les émargements se trouve généralement a^ côte de l` urne afin de faciliter les opérations de vote si une lecture n` est pas en mesure de signer lui-même , un e`lecteur de son choix peut signer pour lui avec la mention manuscrite : l`électeur ne peut signer lui-même >> si une lecteur qui a vote` , refuse de signer ,c`est la personne chargée du contrôle des émargements qui signera a sa place .Il en sera porte` mention sur le procès-verbal des.

(٢) المادة (١) من قانون انتخابات مجلس النواب العراقي رقم (٩) لسنة ٢٠٢٠النافذ .

(٣) المادة (٣٨/أولا/سابعا) من قانون انتخابات مجلس النواب العراقي رقم(٩) لسنة ٢٠٢٠النافذ .

(٤) المادة (٣٨/ خامسا) من قانون انتخابات مجلس النواب رقم (٩) لسنة ٢٠٢٠ النافذ.

(٥) ينظر إجراءات الاقتراع والعد والفرز للتصويت العام والخاص لانتخاب مجلس النواب العراقي لعام ٢٠٢١ .

(٦) المصدر نفسه، ص٢١ .

(٧) د. محمد فرغلي محمد علي ، نظم وإجراءات انتخاب أعضاء المجالس المحلية في ضوء القضاء والفقه ، بدون طبعة ، دار النهضة العربية ، مصر ، ١٩٩٨ ، ص ٨٠٤ .

(٨) د. احمد الموافي ، الطعون الانتخابية والفصل في صحة العضوية بين السلطتين التشريعية والقضائية ، بدون طبعة، جامعة الازهر ، مصر ،٢٠٠٤ ، ص ٦١.

الضوابط القانونية التي تهدف الى ضمان سير إجراءات فرز الأصوات تتماشى على هدى من القانون وبما يحقق مصداقية ونزاهة الانتخابات [١] ، كما تعد مرحلة اعلان النتائج هي من المراحل الحاسمة في تحديد موقف المرشح من الفوز من عدمه ، وكونها من المراحل التي تعبر عن إرادة الناخبين ، كما انها تعد نتيجة منطقية لأحصاء الأصوات ، كما ان النتائج تختلف باختلاف النظام الانتخابي[٢] ، وعليه يتم تقسيم هذا الفصل على مبحثين، ينعقد المبحث الأول للتنظيم القانوني لفرز الأصوات ، ويخصص المبحث الثاني لأجراءات تحديد وإعلان النتائج الانتخابية .

المبحث الأول : التنظيم القانوني لفرز الأصوات

المبحث الثاني : إجراءات تحديد واعلان النتائج الانتخابية

المبحث الأول

التنظيم القانوني لفرز الأصوات

تبدا مرحلة الفرز بعد الانتهاء من عملية ادلاء الناخبين بأصواتهم ، وان مرحلة الفرز تعد تمهيدا للإعلان النتائج ، وعملية الفرز يعتمد عليها في حساب النتائج الأصوات ، وان حساب النتائج يقتضي ان تكون الأصوات التي أعطيت في الاقتراع حددت على نحو دقيق و ذلك بناء على الضوابط القانونية[٣] ، وان الفرز بمعناه التقليدي الذي يقصد به افراغ صناديق الاقتراع بما يوجد فيها فيها من بطاقات اقتراع مؤشر عليها من قبل الناخبين وتصنيفها وتحديد مدى صحتها من عدمها[٤]، يختلف بطبيعة الحال عن الفرز الالكتروني الذي يتم من خلال الرجوع الى الجهاز الذي يقوم بتجميع الأصوات بعد اقتراع كل ناخب ، حيث يقوم الجهاز بحفظ اعداد المقترعين وكيفية تصويتهم وبعد انتهاء عملية التصويت يتم الرجوع الى المعلومات المخزنة في الجهاز لا ظهار نتائج الفرز[٥]. وعليه

---

(١) د. داود الباز ، المصدر السابق ، ص ٦٦٩ .

(٢) سعد مظلوم العبدلي ، الانتخابات ضمانات حريتها ونزاهتها (دراسة مقارنة) ، ط١ ، دار دجلة ، المملكة الأردنية الهاشمية ، ٢٠٠٩ ، ص ٢٩١ .

(٣) علاء كامل محسن الخريفاوي ، الرقابة على دستورية الانتخابات النيابية في العراق في ظل دستور ٢٠٠٥ (دراسة مقارنة) ط١ ، المركز العربي للنشر والتوزيع ، مصر ، ٢٠١٧ ، ص٢٣٥.

(٤) خليف مصطفى ، الرقابة القضائية على العملية الانتخابية ، أطروحة دكتوراه ، جامعة الجيلالي اليابس بسيدي بلعباس ، كلية الحقوق والعلوم السياسية ، ٢٠١٧ ، ص ١٦٣ .

(٥) ضياء عبد الله عبود جابر الاسدي ،المصدر السابق، ص٤٥٠ .

وعليه يتم تقسيم هذا المبحث على مطلبين ، يتناول المطلب الأول الضوابط القانونية لفرز الأصوات ، وينعقد المطلب الثاني لبيان إجراءات فرز الأصوات .

المطلب الأول : الضوابط القانونية لفرز الأصوات

المطلب الثاني : إجراءات فرز الأصوات

المطلب الأول

الضوابط القانونية لفرز الأصوات

يقصد بالضوابط القانونية للفرز " ما حدده القانون من شروط لصلاحية بطاقة التصويت التي وضعها الناخب في صندوق الاقتراع وتحديد مفهوم البطاقات الباطلة والبيضاء"[١] حيث ان الفرز اليدوي يختلف عن الفرز الالكتروني الذي يعتمد على الأجهزة الالكترونية بحيث لا يكون للعنصر البشري يد فيه ، وعلى الرغم من اختلاف الوسيلة التي يتم فيها الفرز الا ان هناك بعض الإجراءات تطبق ذاتها في حالتي التصويت التقليدي والالكتروني كعلانية إجراءات الفرز التي يعتبر من القواعد الأساسية في عملية الفرز وتقضي هذه القاعدة ان تتم عملية الفرز امام المرشحين او مندوبيهم والا فان عملية الفرز التي تحاط بسياج من السرية تشكل مخالفة صريحة للأحكام القانون [٢] ففي الولايات المتحدة الامريكية التي تكون ذات طابع فيدرالي يتم فيه حوكمة الدولة على مستوى الولاية وعلى المستوى المحلي ، حيث ان الولايات المتحدة الامريكية لا تعقد انتخابات فيدرالية واحدة ولا توجد هيئة انتخابية او مكتب انتخابي واحد يختص في الفصل في منازعات الانتخابات إذ تتسم إدارة الانتخابات بأنها لا مركزية حيث تتولى ١٣ الف هيئة منفصلة على المستوى المحلي مسؤولية تنظيم الانتخابات ومن الناحية النظرية تتولى الولايات ال ٥٠ مسؤولية الاشراف على الانتخابات الا ان القليل منها فقط يمارس سلطات اكبر مما تمارسه الهيئات المحلية اما الحكومة الفيدرالية تكون اقل

---

(١) علاء كامل الخريفاوي ، المصدر السابق ص ٢٣٧ .

(٢) د . يحيى محمد علي الطياري ، الضمانات الدستورية والقانونية للانتخابات العامة ، ط١ ، المركز القومي للاصدرات القانونية ، القاهرة ، ٢٠١٩ ، ص ٤٤٤ .

انخراطا في العملية الانتخابية [١] ، ويتم إدارة الانتخابات على ثلاثة مستويات ، المستوى الأول يتمثل بالمستوى الفيدرالي حيث تضطلع الحكومة الفيدرالية بدور ضئيل في معظم الانتخابات و يتوزع دور الإدارة على الوكالات والهيئات الفاعلة المختلفة ، إذ لا توجد هيأة انتخابية مركزية على المستوى الفيدرالي تتولى إدارة الانتخابات ، اما المستوى الثاني فيتمثل على مستوى الولاية ، إذ يتم إدارة الانتخابات واعتماد نتائجها وانهاؤها وفي معظم الولايات يقوم احد مسؤولي الولاية بإدارة الانتخابات ويقوم بذلك عادة امين عام الولاية او نائب حاكم الولاية الذي يتم انتخابه على أساس حزبي ، كما يقومون بتقديم الارشاد للدوائر الانتخابية المحلية بشأن طريقة إدارة الانتخابات[٢] ففي ولاية فلوريدا يتم تعين مراقبي الاقتراع عن طريق تقديم طلبات كتابية من قبل رئيس الحزب السياسي او المرشح الذي يطلب وجود مراقبي اقتراع او من قبل اللجنة التنفيذية للمقاطعة الى المشرف على الانتخابات الذي يجب عليه ان يوافق على الطلبات في موعد لا يتجاوز ٧ أيام قبل بدء التصويت المبكر ، كما يجب على مشرف على الانتخابات تزويد كل مجلس انتخابي بقائمة مراقبي الاقتراع المعينين والمعتمدين لغرف الاقتراع او مناطق التصويت المبكر ، كما يجب على المشرف على الانتخابات ان يقدم لكل مراقب اقتراع بطاقة تعريف يكون لكل حزب سياسي او لكل مرشح مراقب واحد في كل غرفة اقتراع او منطقة اقتراع مبكر ولا يسمح لأي مراقب بالاقتراب من اكشاك التصويت اكثر مما هو ضروري لأداء وظائفه ، لكن يسمح لهم داخل غرفة الاقتراع او منطقة التصويت المبكر مراقبة سلوك الناخبين والمسؤولين كما لا يجوز لهم إعاقة اجراء الانتخابات[٣] وبموجب قانون ساعد أمريكا على التصويت يكون مسؤول الولاية هو المسؤول عن إدارة قاعدة بيانات تسجيل الناخبين بالولاية و عن تسهيل تصويت الأشخاص الخاضعين لقانون التصويت الغيابي للعسكرين والمواطنين في الخارج[٤] اما المستوى الثالث فيتمثل بالمستوى المحلي ، حيث يتم إدارة الانتخابات في مكتب

---

(١) ألان وول واخرون ، اشكال الإدارة الانتخابية ، دليل المؤسسة الدولية للديمقراطية و الانتخابات ، ٢٠٠٦ ، ص٣٤٤ .

(٢) تعقد حكومات الولايات والولايات المحلية انتخاباتها في نفس يوم انعقاد الانتخابات الفيدرالية وتجمع انتخابات الفيدرالية والمحلية والانتخابات الخاصة بالولاية في عملية اقتراع واحدة ينظر: د. ثاي أي هال ، المصدر السابق ، ص٣ .

(3)the florida statutes , electors and elections ,chapter 101.131 , voting methods and procedure , watchers at polls .

(4)see help America vote acte .

الانتخابات المحلي ، وهذا المكتب يكون جزءا من المقاطعة وهذا المكتب يكون المكان الذي يتم فيه اختيار مراكز الاقتراع ، وتعين وتدريب موظفي الاقتراع ، واجراء الاقتراع وادلاء الناخبين بصوتهم وعد الأصوات ، كما يكون مكتب الانتخابات المحلي مسؤولا بعد الانتخابات عن اتباع قواعد الولاية بشأن اعتماد الانتخابات أي التصديق عليها على أنه قد تم إحصاء جميع الأصوات وأن عملية عد الأصوات كانت دقيقة ، ثم يتم ابلاغ تلك النتائج الى الولاية، أذ يتم الاعتماد النهائي لجميع نتائج الانتخابات [١] .

اما فرنسا يتم اختيار أعضاء لجان الفرز من قبل لجنة الانتخابات ، إذ يقوم رئيس مكتب الاقتراع بتعيين عدد معين من الناخبين الحاضرين الذين يمكنهم القراءة والكتابة ، ويتم تقسيمهم على طاولات لا تقل عن أربعة ، وفي حالة وجود عدة مرشحين او عدة قوائم يسمح للمرشحين او مندوبيهم بتعيين مدققين بالتبادل فيما بينهم ويجب توزيعهم قدر الإمكان بالتساوي بواسطة كل جدول عد ، ويجب ان لا يكون عدد الطاولات اكبر من عدد حجرات الاقتراع[٢] ، كما يجب اخطار رئيس مكتب الاقتراع قبل ساعة على الأقل من اغلاق عملية الاقتراع بأسماء وتاريخ ميلاد مراجعي الفرز ويتم توزيعهم ليكون قارئو بطاقات ، ويتم تسجيل الأصوات مراقبين معا بقدر الإمكان من قبل مدقق واحد لكل مرشح او من كل قائمة [٣] ، كما يمكن للأعضاء لجنة الانتخابات أن يباشروا عملية الفرز بأنفسهم في حال لم يعثروا على مراجعين لعد الأصوات بشرط ان يتم الفرز في حضور عدد من الناخبين[٤] ، أي يتم الاشراف المتبادل فيما بينهم أي كل منهما يراقب عمل الاخر ، كما أجاز المشرع الفرنسي لرئيس لجنة الانتخاب ان يأمر باستبعاد مندوب احد المرشحين او اكثر من أعضاء لجنة الفرز ، ويجب على الرئيس قبل مغادرة السلطات التي قام باستدعائها ان يطلب وفقا للنصوص التشريعية والتنظيمية المعمول بها لاستبدال المطرودين ويثبت واقعة الطرد في محضر اثبات ويرسل الى المدعي العام و المحافظ تقريرا يوضح مهمته [٥] ، كما اعطى المشرع الفرنسي لكل مرشح او مندوبيه الحق في حضور عملية الفرز وذلك لمراقبة إجراءاتها في كل الأماكن التي تتم فيها عمليات

---

(١) د . ثاي أي هال ، المصدر السابق ، ص ٥ .

(2)Article l . 65 la loi électoral française modifiée` en 2021 .

(3) r 65 du la partie règlementaire du code électoral modifiée` en 2021 rt pris par décrets n 89-80 du 8 février 1989-art 5 ,jorf 10 fe`vrier1989 .

(٤) د. داود الباز ، المصدر السابق ، ص ٦٨٤.

(5) r. 51 du la partie règlementaire du code électoral modifiée` en 2021 et pris par électoral décret 76-281,1976 -3-18,jorf 30 mars 1976 .

الفرز ، ولهم ان يطلبوا من اللجنة اثبت أي ملاحظات او اعتراضات على عملية الفرز سواء كان ذلك الاعتراض قبل اعلان النتائج او بعدها[١]، كذلك يعد من ضمن المبادئ التي يجب مراعاتها خضوع عمليات الفرز لأشراف فعلي وحقيقي من قبل لجنة الانتخابات ، إذ أن لجنة الانتخابات تكون مختصة في التنظيم والاشراف الداخلي على عملية الفرز والمحافظة عليها و ان يكون اشرافها حقيقي وفعلي ؛ وقد قضى مجلس الدولة الفرنسي بأن الاشراف الحقيقي للجنة لا يكون متحققا في الحالة التي يكون فيها الفرز في مكانين احدهما في الطابق الأرضي والأخر في الطابق الأول من مبنى العمدة [٢] ، كما لا يستلزم هذا الاشراف حضور كل أعضاء لجنة الانتخاب طول مدة الفرز ومن ثم لا يعيب عمليات الفرز غياب واحد منهم و هذا ما قضى به مجلس الدولة الفرنسي [٣] .

اما العراق فقد أحال قانون الانتخابات الى المفوضية العليا المستقلة للانتخابات إجراءات العد والفرز[٤]، إذ أصدرت المفوضية الأنظمة التي تنظم عملية الاقتراع ومنها تحديد الأشخاص المخولين بالدخول الى مركز الاقتراع ومراقبة عملية العد والفرز منهم الناخبون ، موظفو الاقتراع، موظفو المفوضية العليا المستقلة للانتخابات ، وكلاء الأحزاب والمرشحين الافراد والتحالفات السياسية المعتمدين من قبل المفوضية ، المراقبون المعتمدين المحليون ، ممثلو وسائل الاعلام المعتمدين (من دون أي أجهزة) فيما عدا المراكز المسموح فيها لوسائل الاعلام بإدخال معدات التصوير المعتمدة من قبل المفوضية ، افراد قوات الامن اذا كان هناك حاجة إلى وجودهم داخل مركز الاقتراع ويطلب

---

(1) Article l. 67 la loi électoral révisée en 2021 et le .

(٢) د . عفيفي كامل عفيفي ، الانتخابات النيابية وضماناتها الدستورية والقانونية (دراسة مقارنة) ، بدون طبعة ، دار الجامعين ، مصر ، ٢٠٠٠، ص ٥٦٣ .

(٣) يكمن الغرض من حضور المرشحين او مندوبيهم و بعض الناخبين الذين تختارهم لجنة الانتخابات لعملية الفرز هو اسباغ نوع من الرقابة الشعبية ، حيث قضى مجلس الدولة الفرنسي ان عملية الفرز مشوبة بعيب مخالفة القانون في حال تم الفرز في غير حضور الناخبين وفي غير حالة الضرورة التي تقضي اجراءه دون وجود ناخبين للمحافظة على النظام العام ، كذلك يكون الفرز مشوبا بعيب مخالفة القانون في حالة بقاء مندوبو المرشحين هادئين و لم يصدر منهم أي اعتراض على إجراءات الفرز . ينظر د . داود الباز ، المصدر السابق ، ص٦٨٠،ص٦٨١. أيضا ينظر د . عفيفي كامل عفيفي ، المصدر السابق ، ص٥٦٣ .

(٤) نصت المادة (٤٧) من قانون الانتخابات رقم (٩) لسنة ٢٠٢٠ النافذ على ان " على المفوضية اصدار التعليمات لتسهيل تنفيذ احكام هذا القانون "وبالفعل أصدرت المفوضية إجراءات الاقتراع والعد والفرز للتصويت العام والخاص لانتخاب مجلس النواب العراقي لسنة٢٠٢٠ النافذ.

من منسق المركز في حالات الضرورة [١] ، الأعضاء المخولون من فريق الأمم المتحدة وحماياتهم ومترجميهم ، المراقبون الدوليون وحماياتهم ومترجميهم[٢] .

يتمثل الغرض الأساسي من مراقبة العملية الانتخابية هو للتحقق من مدى التزام اطراف العملية الانتخابية بممارسة حقهم الانتخابي من دون ان يعتدي أي منهما على حق الآخر ، كما أن العملية الانتخابية تمثل تفاعل ما بين الناخبين وممثلين الحكومة والأحزاب السياسية[٣] .

المطلب الثاني

إجراءات فرز الأصوات

إن العملية الانتخابية برمتها تحتل درجة من الأهمية ، فمن خلالها يظهر دور الجهة القائمة على ادراتها ومعاملتها بحيادية واستقلالية ، وان عملية فرز الأصوات لا تقل أهمية عن عملية التصويت فمن خلال الفرز تظهر الإرادة الحقيقية للناخبين من خلال ما تضمنتها بطاقات الاقتراع[٤]، وان عملية فرز الأصوات يتم بواسطتها تصنيف بطاقات الاقتراع و ذلك حسب ما حصل عليه كل مرشح مع عزل البطاقات الباطلة ثم عدها واجراء بيان احصائي بها[٥] ، وعليه يتم تقسيم هذا المطلب على فرعين ، ينعقد الفرع الأول لأجراءات الفرز الالكتروني ، في حين يخصص الفرع الثاني لأجراءات الفرز اليدوي .

---

(١) إجراءات الاقتراع والعد والفرز للتصويت العام والخاص لانتخاب مجلس النواب العراقي ،٢٠٢٠،ص١٠ .

(٢) ان الهدف من الرقابة الدولية يكمن في منع الخروقات وزيادة ثقة المواطنين والمرشحين و الشركاء من خلال رفع تقارير مفصلة حول مجمل العملية الانتخابية تساعد على اخضاع القائمين على إدارة الانتخابات لمبدا المسؤولية والمحاسبة وتؤكد للمشكك بان نتائج الانتخابات تمت وفق آليات قانونية وهذا يؤدي الى منح نظام الحكم الجديد ثقة المجتع الدولي لان نتائج الانتخابات كانت معبرة عن إلارادة الشعبية الحقيقية . ينظر إجراءات الاقترع والعد والفرز لانتخابات مجلس النواب العراقي ، المصدر السابق ، ص ١٠. أيضا ينظر : سربت مصطفى رشيد ، الرقابة الدولية ودورها في الانتخابات العراقية بين الواقع والمعايير الدولية، بدون طبعة ، الزاوية للتصميم والطباعة ، بغداد ، ص ١٣ .

(٣) د. احمد محمد مرجان ، دور القضاء والمجتمع المدني في الاشراف على العملية الانتخابية ، ط٢ ، دار النهضة العربية ، القاهرة ، ٢٠١٠ ، ص١٧٥ .

(٤)هاشم حسين علي صالح الجبوري ، الضمانات الدستورية لنزاهة الانتخابات النيابية (دراسة مقارنة) ، رسالة ماجستير ، كلية القانون ، جامعة تكريت ،٢٠١٠ ، ص١٣١-١٣٢ .

(٥)شبكة المعرفة الانتخابية ، المصدر السابق .

الفرع الاول

إجراءات الفرز الالكتروني

أدى استخدام التكنولوجيا الحديثة في الانتخابات على تغيير الطريقة التي يصوت بها الناخبين، حيث ازاد استخدام التصويت الالكتروني عبر الشبكة العالمية والموقعي والفرز الالكتروني، وتعد عملية عد الأصوات باستعمال الأجهزة الالكترونية اسرع وادق من العد بالطرق اليدوية ، كما يعمل على عدم الانحياز الذاتي الداخل في تقييم صلاحية بطاقة الاقتراع ويؤدي الى اجراء عد نزيه ويقضي على الأخطاء البشرية ، ان مسألة الدقة من خلال العد والفرز الالكتروني ليست مطلقة بل هي مسألة نسبية لانه لابد من وجود أخطاء ، الا انه يمكن القول بانها افضل بكثير من العد والفرز اليدوي [١] .

يتم فرز أصوات الناخبين في الولايات المتحدة الامريكية الكترونيا في معظم الدوائر الانتخابية، فأما ان يدلي الناخب بصوته على جهاز كمبيوتر يعمل على فرز بطاقات الاقتراع تلقائيا ، او يصوت الناخبون في بطاقة اقتراع تمسح ضوئيا حيث يتم فرز الأصوات في هذا الاقتراع عن طريق الماسح الضوئية، ففي عام ٢٠١٤ استعانت الدوائر الانتخابية في ١٨ ولاية بالات تصويت التسجيل الالكتروني المباشر والتي لا ينتج عنها سجل ورقي ، بينما استخدمت الدوائر الانتخابية في ٢١ ولاية بالآت تسجيل الكتروني مباشر والتي ينتج عنها سجل ورقي[٢] .

اما ارسال النتائج فان الإدارة الانتخابية تتمتع بمرونة ولامركزية عالية تعكس الطبيعة الفيدرالية والعلاقات بين بين الولايات والمقاطعات المرتبطة فيدراليا مع الحكومة المركزية ، وعملية إدارة الانتخابات بما فيها تنظيم وإعلان النتائج تختلف ما بين الولايات والمقاطعة والدوائر الانتخابية داخل نفس المقاطعة ، فيتم ارسال النتائج في بعض المقاطعات من داخل مركز التصويت عبر الهاتف ، والبعض يرسلها عبر الانترنت ، الأ أن معظم هذه التقارير تنتقل باليد او من قبل اشخاص، مكتوبة، او محفوظة على ذاكرة فلاش الى مركز الجدولة، ومما يجب الإشارة اليه ان ليس جميع أجهزة التصويت المستعملة في الولايات المتحدة الامريكية لها القدرة على نقل النتائج الكترونيا ، على الرغم

---

(١) شبكة المعرفة الانتخابية ، المصدر نفسه.

(٢) د. ثاد إي . هال، المصدر السابق،ص ١١.

من قدرتها على ذلك، والسبب يكمن ان القانون او النظام المتبع يمنعهم من ذلك ، ففي نيويورك يتطلب القانون ان يقوم رئيس مجلس المفتشين في محطة التصويت بطبع نسختين من النتائج ، احدهما تعطى باليد وبدون تأخير الى مقر قيادة الشرطة حتى يتم اعدادها وعرضها على الاعلام ليتم اكتمال جدولتها ، والأخرى تسلم باليد وفي غضون اربع وعشرين ساعة الى المجلس الانتخابي، وفي المناطق التي تكون خارج المدينة ، يقوم رئيس مجلس المفتشين وبعد اكتمال طبع لوائح التقارير النتائج باتصال مباشرة بمقر نتائج الانتخابات او يقوم بتوصليها الى المجلس الانتخابي في المقاطعة، وهذه النتائج الأولية ، ولا تتضمن نتائج التصويت الغيابي والتصويت العسكري والذي يجب ان تكون عملية العد والفرز قد رفعت التقارير الخاصة بها لاحقا، كما ان القانون الانتخابي لولاية نيويورك يفرض على الهيأة المشرفة على الانتخابات بفحص وتدقيق المجموع النهائي للأصوات لكل ماكنة اقتراع وذلك خلال مدة لا تتجاوز ١٥ يوما من تاريخ انتهاء الانتخابات ، كما تقوم الفرق التابعة لهيئة الانتخابات بتسجيل النتائج لعملية الجدولة ، كما يتم اطلاع ممثلي كل الحملات على جدول إعادة فحص النتائج و دعوتهم لمراقبة العملية للتأكد من دقتها ، بعد ذلك تقوم الهيأة المشرفة على الانتخابات بالمصادقة على نتائج الانتخابات لاحقا بعد الانتهاء من عملية إعادة تدقيق والفحص[١] .

اما فرنسا يتم اغلاق الاقتراع من قبل رئيس مكتب الأقتراع ، إذ لا يتم استلام المزيد من الأصوات بعد ذلك ، وتكون آلة الاقتراع قابلة للأغلاق عند اعلان اغلاق الاقتراع من قبل رئيس مكتب الاقتراع حيث ان هذا الاجراء يؤدي الى ابطال مفعول أي اجراء يتم اجراءه على من المفاتيح او عناصر التحكم في الجهاز[٢] ، ويودي هذا المنع أي تعديل من قبل أي شخص على المذكرات

---

(١) القاضي قاسم حسن العبودي ، مصدر سابق ، ص٢٥٦-٢٥٧-٢٥٨ .

(2) la clôture du scrutin est effectuée par le président du bureau de vote . aucun vote ne doit plus alors être reçu. Toutefois ,si un électeur est entre dans le bureau de vote avant l`heure de clôture , il doit pouvoir voter après` cette heure . les machines a` voter doivent pouvoir être bloquée a la déclaration de clôture du scrutin par le président du bureau de vote . cette action doit rendre inefficace toute action sur l`une quelconque des touches ou commandes de la machine. Dans un même bureau de vote ,les machines peuvent être bloquées en même temps ou in dépendamment les unes des autres. Le blocage de la dernière machine bloque l`ensemble du dispositif .ce blocage interdit toute modification ,par qui que ce soit, des mémoires contenant les résultats du scrutin. See exigence 16,exigence 17 ,règlement technique du machine à voter op.cit.

التي تحتوي على نتائج الاقتراع ، وقد اشارت المادة ١/٦٦ من اللائحة التنفيذية " في مراكز الاقتراع المجهزة بآلة الاقتراع يتم عد الأصوات فور اقفال الاقتراع وذلك وفق احكام الفقرة الأخيرة من المادة ٦٥ من قانون الانتخاب" [١]، كما اشارت الفقرة الأولى من المادة ٦٥ من قانون الانتخاب على انه بمجرد انتهاء عملية التصويت يتم احتساب عدد التوقيعات بعد ذلك يتم العد على النحو الآتي : يفتح صندوق الاقتراع ويتم التحقق من عدد المغلفات فاذا كان عدد الناخبين اقل او اكثر من عدد التوقيعات يذكر ذلك في المحضر أي ان فرنسا لا تعتمد على آلة التصويت الالكتروني في جميع مراحل الانتخاب وانما هناك بعض المراحل تتم بصورة يدوية كالتحقق من هوية الناخبين والتوقيع في كشف الحضور ، أي ان المادة (٦٥) من قانون الانتخاب تطبق في حالة الفرز الالكتروني واليدوي [٢] ، ويقوم رئيس محطة الاقتراع قفل آلة الاقتراع عن طريق جهاز توثيق الكتروني مزدوج إذ يتكون هذا الجهاز من مفتاحين يحمله رئيس محطة الاقتراع ومفتاح اخر يحمله مساعده [٣] ، إذ لا يتم قراءة النتائج المخزنة في آلة الاقتراع الا بعد ادخال المفتاح الالكتروني والذي يكون بيد رئيس محطة الاقتراع والاخر بيد مساعده [٤] ، وفي نهاية عملية الاقتراع يقوم الرئيس باظهار العدادات التي تضم مجموع الأصوات التي حصل عليها كل مرشح او قائمة وذلك طبقا للفقرة الأخيرة من نص

---

(1)R. 66.l.du la partie règlementaire du code .

(2)Article 65 du code électoral " dans les bureaux de vote dotés d` une machine a voter ,le président la findes opérations de vote ,rend visibles les computeur totalisant les suffrages obtenus par chaque liste, chaque binôme de candidats ou chaque candidat ainsi que les votes blancs ,de manière a en per mettre la lecture par les membres du bureau, les délégués des candidats et les électeurs présents . le président donne lecture a haute voix des résultats qui.

(3) A l`ouverture du scrutin ,la machine a voter doit être débloquée par le biais d`un double diapositive d`authentification électronique actionne` par le président du bureau de vote et un assesseur .ce dispositif est constitué d`une clé détenue par le président du bureau de vote et d`un autre détenue par un assesseur. Un double de la clé de l`assesseur doit pouvoir être détenu par un autre assesseur. see Exigence 7 règlement technique du machine a voter ,op,cit.

(4)la lecture des résultats contenus dans la machine a voter ne doit pouvoir être possible qu après la mise en œuvre d`un double diapositive d`authentification électronique ,constitue` de deux clés actionnées par le président du vote et un assesseur. See Exigence 18 règlement technique du machine a`voter,op,cit.

المادة (٦٥) من قانون الانتخاب [١] ، ويجب ان تكون النتائج والمعلومات اللازمة لاصدار محضر بما في ذلك ساعات فتح واغلاق الاقتراع قابلة للعرض والطباعة[٢] .

تجدر الإشارة إن آلة التصويت الالكتروني تكون قادرة على تخزين النتائج بطريقة غير قابلة للتغيير على الأقل حتى انتهاء المهلة المحددة للطعن في النتائج ، فضلا عن الى قدرتها على قراءة النتائج [٣] .

وبعد ذلك يتم ارسال النتائج والبيانات المتعلقة بالاقتراع الى الة التصويت في المكتب المركزي للبلدية ، اما عن طريق الاتصال عن بعد بالكمبيوتر واما يدويا يتم تنفيذ مركزية النتائج والبيانات من الة التصويت من المكتب المركزي الى المحافظة بنفس الطريقة [٤] أي ارسال للبيانات بين مركز الاقتراع ومركز الاقتراع المركزي بين الأخير والمحافظة ويجب ان يخضع الارسال لاقرار باستلام[٥] .

اما العراق فيتم العد والفرز باستعمال جهاز العد والفرز الالكتروني ، إذ يقوم الجهاز بقراءتها من خلال مسحها ضوئيا من كلا الوجهين أي ان الفرز يتم في ذات الوقت الذي يدلي به الناخب بصوته ، ويتم قراءة الإشارة المدونة على ورقة الاقتراع وتحديدها ان كانت صحيحة او باطلة وعدها وفرزها واحتساب الأصوات وفقا للحالات الآتية :

---

(1)Article 65 code électoral .

(2)les résultats et les informations nécessaires a l'édition du procès-verbal ,don't les heures d`ouverture et de clôture du scrutin, doivent pouvoir être visualise` `s et imprimés .see Exigence 19 règlement technique du machine a`voter,opt,cit.

(3) la lecture des résultats ne doit pas effacer les données:

-la possibilité` d`une relecture des résultats doit être préservée;

Les résultats doivent être stockés de manière inaltérable, au moins jusqu'a l'épuisement des délais de recours contre les résultats. See Exigence 21 règlement technique du machine a`voter ,op,cit.

(4) Les résultats et les données relatives au scrutin doivent être transmis a` la machine a` voter du bureau centralisateur de la commune:

-soit par liaison télé -informatique: les données transmises devront respecter les spécifications de format définies par le ministère de l`intérieur (disponibles a` la demande du fournisseur);

-soit de façon manuelle .

La centralisation des résultats et des données de la machine à voter du bureau centralisateur vers la préfecture s`effectue de la même manière. See Exigence 22 règlement technique du machine à voter ,op,cit.

(5) Toute transmission de données entre deux sistes(entre le bureau de vote et le bureau de vo te centralisateur, entre ce dernier et la préfecture) doit faire l`objet d`un accusé` de réception .see Exigence 23 règlement technique du machine a`voter,op,cit.

الأصوات الصحيحة– إشارة بقلم التاشير على رقم او اسم المرشح تشير الى اختيار الناخب

الأصوات الباطلة– تكون الإشارة لاكثر من مرشح

– التاشير بقلم غير قلم التاشير المعد من قبل المفوضية.

– الورقة لا تحمل إشارة لاي مرشح أي تكون خالية .

ويتم قراءة الباركود الذي تحمله ورقة الاقتراع ومطابقته مع قائمة qr الواردة من جهاز التحقق الالكتروني عبر الكابل الرابط حيث سيكون الqr مخزونا في جهاز العد والفرز الالكتروني بالتزامن مع قرائته في جهاز التحقق، وعند انتهاء الجهاز من مسح ورقة الاقتراع سواء كانت صحيحة او باطلة وادخالها في الصندوق تظهر على الشاشة عبارة تم التصويت بنجاح [١] ، وان الجهاز يتوقف عن قبول أي ورقة عند انتهاء الوقت المحدد للاغلاق أي عند انتهاء الاقتراع ، كما ان الجهاز يتوقف عن العمل عند إزالة ختم الورقة الباطلة او عدم تركيبه بصورة صحيحة معالجة الحالة يتم انهاء عملية الاقتراع تلقائيا في الساعة السادسة مساء من قبل الجهاز[٢] .

ويخطر أي ناخب يصل بعد ذلك الوقت (اغلاق التصويت) بعد إمكانية الادلاء بصوته ، بعد انتهاء الناخب الأخير من الادلاء بصوته يقوم مدير المحطة بتدوين وقت الاغلاق في سجل مدير المحطة بعدها يقوم مدير المحطة بانهاء عملية الاقتراع باجراءات الآتية :

- البحث في منصة الاقتراع للتاكد من عدم وجود أوراق مستبعدة .
- يجب على مدير سحب أقلام التاشير من منصات الاقتراع وكذلك أقلام التاشير الاحتياط ووضعها في العلبة المخصصة لها ووضع العلبة في الكيس الامنa3 .
- وضع الحبر في صندوق العدة.

كما يطلب مدير المحطة من مسؤول التعريف طباعة تقرير احصائيات التصويت والتقرير الخاص ب(qr) أوراق الاقتراع المقروءة اكثر من نسخة ، وتدوين عدد المصوتين الوارد في التقرير في الحقل المخصص من استمارة التسوية والمطابقة رقم (٤١) ، وضع نسخة من التقريرين أعلاه في

---

(١)الجدير بالذكر ان جهاز العد والفرز الالكتروني يرفض الأوراق التي لم تمر عبر جهاز التحقق او في حالة التاشير بقلم الختم على موقع (qr) كما ان الناخب الذي قام بالتاشير على ورقته ولم يتمكن من وضعها في جهاز العد والفرز الالكتروني كونه قد تم اغلاقه تعتبر ورقة اقتراعه ورقة مستبعدة .ينظر إجراءات الاقتراع والعد والفرز للتصويت العام والخاص لانتخاب مجلس النواب العراقي،٢٠٢١ ص٢٥-٢٦.

(٢)الدليل العملي لموظفي الاقتراع لانتخابات مجلس النواب العراقي ، ٢٠٢١، ص١٩.

الكيس الامن (a3) الأول والثاني ، وتدوين الرقم التسلسي للكيس الامن a5 في الحقل المخصص في استمارة رقم (٤١)[١] .

بعد ذلك يتم تهيئة استمارة التسوية والمطابقة رقم (٤١) التي تستعمل منذ بدء عملية الاقتراع وحتى انتهاء عملية العد والفرز والتعبئة وسيكون مدير المحطة مسؤولا عن ملئها ، ويتم تهيئة الأقلام ذات اللون الأحمر التي ستستخدم في ملء الاستمارة حيث ستكون الأقلام ذات اللون الأحمر فقط على الطاولة ، وينبغي ان يكون المراقبين ووكلاء الأحزاب السياسية قادرين على رؤية عملية عد أوراق الاقتراع خارج الصندوق (المستبعدة والتالفة وغير المستخدمة) ولكن لا يمكنهم لمسها وكذلك جهاز العد والفرز الالكتروني والا اعتبر ذلك تدخلا في عملية العد ، ويجب على كادر المحطة اعلام المراقبين والوكلاء باية خطوة يتم القيام به ، كما يجب التأكد من وضع أقلام التاشير (الختم) في العلبة المخصصة ثم في الكيس الامن a3 بعد ذلك يقوم مدير المحطة بإعلان النتائج وفقا للتقرير الوارد من جهاز العد والفرز الالكتروني ، يتم عرض نسخة من تقرير النتائج والنسخة الرابعة من استمارة التسوية والمطابقة رقم(٤١) على الجدار الخارجي لمحطة الاقتراع لمدة يوم واحد[٢] .

بعد انتهاء عملية العد والفرز الالكتروني ، يتم عد أوراق الاقتراع خارج صندوق الاقتراع وتدوين الاعداد في استمارة التسوية والمطابقة رقم(٤١) ، حيث يتم احتساب عدد التواقيع والبصمات في سجل الناخبين يدويا ، تدوين عدد المصوتين الوارد في تقرير جهاز التحقق الالكتروني ، واحتساب عدد أوراق الاقتراع غير المستخدمة يدويا، احتساب عدد أوراق الاقتراع التالفة والمستبدلة يدويا ، واحتساب عدد أوراق الاقتراع المستبعدة يدويا ، مما تجدر الإشارة اليه ان الأوراق التالفة والمستبعدة توضع في الظرف المخصص لها . كما يتم جمع اعداد الأوراق التالفة والمستبدلة

---

(١) إجراءات الاقتراع والعد والفرز ، المصدر السابق ، ص ٢٧.

(٢) يتم استخدام سجل مدير المحطة كمسودة لتدوين البيانات الأولية الخاصة باستمارة التسوية والمطابقة رقم(٤١) وذلك لتصحيح الأخطاء التي تحصل اثناء ملء الاستمارة مباشرة التي تؤدي الى تلفها ، وعند استخدام المسودة (سجل مدير المحطة) من الممكن تصحيح الخطأ ثم نقل البيانات الصحيحة الى الاستمارة ، ويجب ان تكون الاستمارة واضحة ومقروءة وفي حالة وجود خطا او كانت غير مقروءة فيكون من الممكن نقل المعلومات من استمارة الى أخرى إذ يكون هناك نسخ احتياط لدى منسق مركز الاقتراع ، والجدير بالذكر انه لن يتم ملء استمارة التسوية والمطابقة الا بعد =التأكد من عدم شمول المحطة بأجراءات العد والفرز اليدوي والاكتفاء بالمسودة وذلك لتلافي حدوث حك او شطب او تعديل في الاستمارة الاصلية . ينظر إجراءات الاقتراع والعد والفرز لانتخاب مجلس النواب العراقي، المصدر السابق ،ص٣١.

والمستبعدة وغير مستخدمة وتدوين العدد في الحقل المخصص في الاستمارة ، كما يجب التأكد من ان ارقام الاقفال للصندوق التي تم تسجيلها قبل بدء عملية الاقتراع صباحا هي نفسها المسجلة في استمارة التسوية والمطابقة وفي حالة وجود اختلاف في ارقام الاقفال على مدير المحطة ابلاغ منسق المركز وتسجيل الحادثة في سجل مدير المحطة وحقل الملاحظات في استمارة التسوية ، ويتم ملء الحقول الخاصة بعدد أوراق الاقتراع الصحيحة والباطلة باخذها من جهاز العد والفرز الالكتروني ، إذ سيظهر اعدادها في واجهة المطابقة والتسوية والمطابقة الالكترونية[١] .

يتم ادخال بيانات المطابقة و التسوية والمطابقة الكترونيا ، إذ بعد الانتهاء من عملية الاغلاق ستظهر الواجهة الخاصة باستمارة التسوية والمطابقة ويتم ملء الحقول الخاصة باوراق الاقتراع خارج الصندوق وفقا لما تم تدوينه في استمارة التسوية والمطابقة الورقية ، تشمل هذه الحقول

-العدد الإجمالي لاوراق الاقتراع المستلمة

-عدد الناخبين الكلي في سجل الناخبين

-عدد التواقيع و البصمات الكلي في سجل الناخبين

- عدد أوراق الاقتراع غير المستخدمة

- عدد أوراق الاقتراع التالفة والمستبدلة

-عدد اوراق الاقتراع المستبعدة

-عدد أوراق الاقتراع خارج الصندوق

اما أوراق الاقتراع التي تكون داخل الصندوق الصحيحة و الباطلة فانها ستظهر مملوءة وفقا لما فرزه الجهاز ويجب أن يكون مجموع أوراق داخل الصندوق وأوراق الاقتراع خارج الصندوق مساوي لعدد أوراق الاقتراع المستلمة[٢] .

تبدا عملية ارسال النتائج وطباعة التقارير، وتبدا هذه المرحلة بعد الانتهاء من عملية المطابقة وتحليل نتائج الاقتراع وملء الحقول الخاصة باستمارة التسوية والمطابقة الكترونيا تظهر واجهة خزن البيانات ، حيث يتم خزن بيانات النتائج في عصا الذاكرة usb ، ويتم ربط جهاز العد والفرز الالكتروني بجهاز الارسال (rts) عن طريق الكابل لغرض ارسال النتائج وبيانات التسوية والمطابقة الى المركز الوطني لجمع وتحليل وتبويب وإعلان النتائج ،إذ يتم ارسال النتائج الانتخابية في العراق

(١)إجراءات الاقتراع والعد والفرز لانتخاب مجلس النواب العراقي، المصدر السابق ، ص ٣٢.

(٢) المصدر نفسه ، ص ٣٣.

عبر القمر الصناعي عن طريق تحميل نسخة من نتائج الانتخابات على مستوى المحطات على وحدات الخزن(عصا الذاكرة) على ان يتم برمجة أجهزة تسريع النتائج بطريقة تضمن نسخ نتائج المحطة قبل تشغيل أجهزة الوسط الناقل مع شبكة القمر الصناعي ، على ان ترسل جميع وحدات الخزن (عصا الذاكرة) مباشرة بعد انتهاء عملية الاقتراع الى المكتب الوطني في بغداد لأجراء عملية المطابقة[١] ، وبعد الانتهاء من عملية ارسال النتائج يتم طباعة تقرير النتائج وبواقع (١٠) نسخ كحد اقصى وبعدها يتم الضغط على خيار التالي حيث يظهر اشعار تمت عملية ارسال نتائج الاقتراع والمطابقة والتسوية والمطابقة وطباعة النتائج ونقل البيانات بنجاح ، بعدها يتم إطفاء الجهاز وفصل الطاقة يدويا من قبل مدير المحطة[٢] .

ولأجل انهاء عملية العد ، يقوم كادر المحطة بكتابة أسمائهم والتوقيع على استمارة التسوية والمطابقة رقم (٤١) الورقية وعلى تقرير النتائج وعلى جميع النسخ ، كما يقوم مدير المحطة بإعلان النتائج على وكلاء الأحزاب والتحالفات السياسية والمراقبين وفقا لتقرير النتائج الوارد من صندوق الاقتراع الالكتروني ، واذا رغب وكيل الحزب السياسي والمراقب بالتوقيع على استمارة التسوية والمطابقة وتقرير النتائج فيكون باستطاعته ذلك ولكن على ظهر نسخة المكتب الوطني فقط، ويتم عرض نسخة من تقرير النتائج على جدران المحطة ومن ثم على جدران مركز الاقتراع لمدة يوم واحد ليتسنى للمراقبين ووكلاء الأحزاب السياسية رؤيتها وتسجيل المعلومات الموجودة فيها ، بعد ذلك يبدا كادر المحطة بالتهيئة لعملية التعبئة وملء الجزء الخاص بذلك في استمارة التسوية والمطابقة المتضمن ارقام تسلسلية للاقفال المستخدمة في غلق صندوق التعبئة والأرقام التسلسيلة للكيس الامن a3 رقم(١) ورقم (٢)، بعدها يقوم مدير المحطة بفصل جهاز العد والفرز الالكتروني عن صندوق الاقتراع وارجاعه الى الحقيبة مع كافة ملحقاته وغلقها بالقفل الامن ويدون ارقام الاقفال في استمارة التسوية والمطابقة لمحطة الاقتراع ، كما يقوم بغلق الفتحة العلوية لصندوق الاقتراع و تسجيل رقم القفل في الاستمارة ، ويسمح للمراقبين و الوكلاء المتواجدين بتسجيلها وينقل الجهاز الى مخازن المحافظة مع صندوق الاقتراع بعد غلق الفتحة العلوية للصندوق باقفال الامنة[٣] .

---

(١)المادة (٣٨/سادسا) من قانون انتخابات مجلس النواب رقم (٩) لسنة ٢٠٢٠ النافذ .

(٢)إجراءات الاقتراع والعد والفرز لانتخاب مجلس النواب العراقي ، المصدر السابق ، ٢٠٢١،ص ٣٣.

(٣) المصدر نفسه ، ص ٣٣.

الفرع الثاني

إجراءات الفرز اليدوي

يتم الفرز اليدوي في الولايات المتحدة الامريكية بمجرد تصويت اخر ناخب يتأكد قاضي الانتخابات في كل مركز اقتراع ان موظفي الاقتراع اغلقوا جميع الصناديق لكي ترسل الى مركز العد المركزي لفرز الأصوات ، وتختلف طريقة عد وفرز الأصوات في الولايات المتحدة الامريكية باختلاف بطاقة الاقتراع المستخدمة في الولاية نتيجة لاختلاف القانون الانتخابي من ولاية لأخرى ويبدأ موظفي الاقتراع بقراءة كل بطاقة و يجمعون عدد الأصوات ، وفي بعض الأحيان يقوم اثنان او أكثر من موظفي الاقتراع بقراءة بطاقة الاقتراع لضمان الدقة نظرا لان بطاقة الاقتراع تملأ يدويا فقد تكون نية الناخب غير واضحة فالنسبة لبطاقات الاقتراع البريدية يقومون مسؤولو الانتخابات بالتحقق من اسم الناخب للتأكد من أن الشخص مسجل للتصويت وأنه يدلي من عنوانه المسجل بمجرد تأكيد هذه الحقائق ، يتم إزالة بطاقة الاقتراع المختومة من الظرف الخارجي الذي يحتوي على توقيع الناخب لضمان بقاء تفصيلات الناخب سرية حيث ان بطاقة الاقتراع البريدي تحتوي على مظروفين داخلي يحتوي على صوت الناخب وخارجي يحتوي على تفصيلات الناخب كالاسم والتوقيع والولاية[١] بعد الانتهاء من عملية فرز الأصوات يتعين على لجنة الفرز اصدار وتوقيع شهادات منفصلة بنتيجة الانتخابات للموظفين الفيدراليين وموظفي الولايات ويجب ان تكون تحتوي الشهادات على العدد الإجمالي للأصوات التي تم الادلاء ويجب ان تسجل الشهادات بما في ذلك نتيجة انتخابات الناخبين الرئاسيين و الممثلين في الكونغرس ونتيجة انتخاب مسؤولي الولاية في وزارة الخارجية في كتاب يجب الاحتفاظ به لهذا الغرض[٢] المقصود بهذه الشهادات هي محضر الفرز الذي يتم اعداده بعد الانتهاء من عملية فرز الأصوات وتختلف إجراءات اصدار هذا المحضر من ولاية لأخرى .

اما فرنسا فانه لا يوجد نص في القانون الانتخابي يلزم رئيس اللجنة الانتخابية بالإعلان عن بدء إجراءات الفرز ، ويتم الفرز مباشرة عقب ختام عملية الاقتراع ، ويجب ان يستمر دون توقف

---

(1)Robert longleg ,How the votes Are counted on Election Day ,Article published on the website www.thoughtco.com..٤/٢٥/٢٠٢٢ تاريخ الزيارة

(2)The florida statutes 2021 electors and elections,conducting elections and ascertataing the results ,view Entire chapter 102.121 .

لحين الانتهاء منه تماما [١] ويتم احتساب عدد التوقيعات ، بعد ذلك يتم العد على النحو الآتي: يفتح صندوق الاقتراع ويتم التحقق من عدد المغلفات واذا كان هذا الرقم اكبر او اقل من عدد التوقيعات يذكر ذلك في المحضر ، ويعين رئيس مكتب الاقتراع من بين الناخبين الحالين عددا معينا من المدققين الذين يمكنهم القراءة والكتابة ، والذين ينقسمون إلى جداول لا تقل عن أربعة ، وفي حالة وجود عدة مرشحين او عدة قوائم يسمح لهم بتعين المدققين على التوالي الذين يجب توزيعهم بالتساوي قدر الإمكان بوساطة كل جدول عد ، ولا يمكن ان تكون عدد الطاولات اكبر من عدد حجرات التصويت[٢] .

المغلفات التي تحتوي على بطاقات الاقتراع مجمعة في حزم كل حزمة تحتوي على مائة مغلف ، يتم تقديم هذه الحزم في مظاريف محفوظة خصيصا لهذا الغرض ويتم ختمها والتوقيع عليها من قبل رئيس محطة الاقتراع وأثنين من مندوبي المرشحين [٣] ، وغياب توقيع احد المندوبين على احد المظاريف لا يؤدي الى تغير نتائج الاقتراع طالما لم تكشف هذه المخالفة عن وجود الغش واذا لم يشمل محضر الإجراءات على أي شكوى واذا لم يتم تجميع كل مائة مظروف وبطاقة تصويت في حزمة ، وفي حالة عدم الادعاء بان هذا المظروف قد شجع على ارتكاب الغش فإنه لا يعتد بهذه المخالفة [٤] ، تبدأ عملية الفرز بواسطة مراجعين يختارون من بين مندوبي المرشحين او مندوبي القوائم او من بين الناخبين الحاضرين ، كما يمكن لأعضاء لجنة الاقتراع ان يباشروا عملية الفرز في حال وجود صعوبة في العثور على مراجعين لفرز الأصوات بشرط ان يتم الفرز في حضور عدد من الناخبين[٥] .

في كل طاولة يستخرج احد المدققين بطاقة الاقتراع من كل مظروف ويمررها مكشوفة الى مدقق اخر يقرأها بصوت عال ، ويتم تدوين الأسماء الواردة في بطاقات الاقتراع من قبل مدققين اثنين على الأقل في قوائم معدة لهذا الغرض ، أي ان مجموعة الفرز الواحدة مؤلفة من أربعة مراجعين وذلك لتسهيل عملية الفرز ولغرض المراقبة ، واذا وجد داخل المظروف بطاقتين او اكثر

---

(١) إيهاب فرحات ، المنازعة في انتخاب نواب الشعب في فرنسا ومصر وفقا للأحكام الصادر حتى يناير ٢٠١٠ ، دار الكتب المصرية ، مصر ، ٢٠١٥ ، ص٤١٨ .

(2) Article(65) code électoral modification 2021 .

(3) ibid .

(٤)حكم المحلس الدستوري في الدعوى رقم ٢٢٠٣ لسنة ١٩٩٧/انتخابات الجمعية الوطنية /جار / الدائرة الأولى

(٥) د . داود الباز ، المصدر السابق ، ص ٦٨٤ .

تطابقت في الاختيار تحسب صوت واحد ، اما اذا اختلفت البطاقات في الاختيار تعتبر باطلة ، كما يتم عد أوراق الاقتراع الفارغة بشكل منفصل وارفاقها بالمحضر الا انه لا يتم اخذها في الاعتبار عند تحديد الأصوات المدلى بها ولكن يتم الإشارة اليها بشكل خاص في نتائج الاقتراع ، ويعامل المظروف الذي لا يحتوي على ورقة اقتراع على انه ورقة اقتراع فارغة[١] ، وان البطاقات التي تكون محل شك او كانت منازعا فيها من قبل الناخبين او مندوبي المرشحين تنحى جانبا لغرض عرضها على مكتب الاقتراع[٢] ، ذلك تطبيقا للمادة (٦٦) من قانون الانتخابات التي حظرت وضع علامة مميزة للتعرف على هوية الناخب كبطاقات الاقتراع المكتوبة على ورق ملون او بطاقة الاقتراع المكتوب فيها عبارات مهينة للمرشحين او لأطراف ثالثة او بطاقات الاقتراع التي وضعت في صندوق الاقتراع بدون مظروف او انها وضعت في مظاريف الا ان المظاريف كانت غير نظامية ، الا انها ترفق في المحضر ويوقع عليها أعضاء لجنة الاقتراع ويجب ان يذكر في المحضر ضم هذه البطاقات ، واذا لم يتم الضم فانه لا يؤدي الى الغاء الانتخابات الا اذا ثبت الهدف من عدم الضم تقويض مصداقية التصويت[٣]، فور انتهاء عملية الفرز يجب تحرير محضر ، ويحرر من قبل السكرتير في غرفة الاقتراع بحضور الناخبين ، ويتألف المحضر من نسختين موقعة من قبل جميع أعضاء لجنة الفرز ومندوبو المرشحين ، والتوقيع على المحضر يكون الزامي[٤] ، ويجب ان يشمل المحضر على كل ماله من صلة بعملية الاقتراع كالحوادث التي وقعت اثناء العملية الانتخابية ، عدد

(1)" Chaque table , l'un des scrutateurs extrait ie bulletin de chaque enveloppe et ie passe déplie a un autre scrutateur ; celui-ci le lit a` haute voix ; les noms portés sur les bulletins sont relevés par deux scrutateurs au moins sur des listes préparées a cet effet si une enveloppe contient plusieurs bulletins le vote est nul quand les bulletins portent des listes et des noms différents. Les bulletins multiples ne comptent que pour un seul quand ils désignent la même listes , le même binôme de candidats ou le même candidat .les bulletins blancs sont décomptes séparément et annexés au procès – verbales n`entrent pas en compte pour la détermination des suffrages exprimés, mais il en est fait spécialement mention dams les résultats des scrutins .une enveloppe ne contenant aucun bulletin est assimilée a` un bulletin blanc". See Article du l 65 du code électoral modification 2021.

(٢) د . علي إبراهيم إبراهيم شعبان ، منظمات المجتمع المدني و دورها في الرقابة على الانتخابات دراسة تطبيقية ومقارنة على الانتخابات الرئاسية و البرلمانية، دار الجامعة الجديدة ، الإسكندرية ، ٢٠١٦ ، ص٦١٠ .

(3)Article de l 66 du code électoral médication 2021 .

(4) Article du r67du la partie règlementaire code électoral modification 2021 .

الأشخاص الذين مارسوا التصويت بواسطة التوكيل ، عدد الموقعين في الكشوف وعدد المظاريف[١] ، وان البيانات الواردة في المحضر ليس لها قرينة في الاثبات وانما يعتبر المحضر دليل لاثبات ما حصل من وقائع ، وان المحضر بعد الانتهاء من تحريره و توقيعه من قبل اللجنة فانه لا يقبل التعديل او التصحيح ، كما يتمتع بقرينة الصحة حتى يقيم الدليل للاثبات العكس ، وفي حالة الخطأ المادي يمكن لقاضي الانتخاب تصحيح بيانات المحضر عن طريق الاستعانة بمحاضر الفرز وكشوف المراجعة لكل لجنة انتخاب وتكون المحاضر والكشوف مستبعدة اذا لم يكفل لها ضمانات الصحة الواجبة لها[٢] .

يتم في كل من الجولة الأولى والثانية من التصويت يتم ارفاق قوائم الحضور لكل مكتب اقتراع، وكذلك المستندات الملحقة بمحضر عمليات التصويت المنقولة فور فرز الأصوات الى مقر المحافظة ، وفي حال اجراء جولة اقتراع ثانية يعيد المحافظة قوائم الحضور الى رئيس البلدية في موعد لا يتجاوز يوم الأربعاء الذي يسبق الجولة الثانية ، ويمكن ان يطلع على قوائم الحضور المودعة لدى المحافظة أي ناخب يطلب ذلك خلال ١٠ أيام من اليوم الذي تم فيه الانتخابات[٣] ، كما يجب ارفاق المستندات المقدمة لدعم الشكاوى المرشحين و الناخبين ، كما يتم اتلاف أوراق الاقتراع غير تلك التي يجب الحاقها بالمحضر[٤] .

اما العراق فأن إجراءات الفرز اليدوي تتم على النحو الآتي :

أختيار محطة الاقتراع التي يجري فيها العد والفرز اليدوي وفقا للإجراءات التي تحددها المفوضية ، ويقوم مدير المحطة بالأشراف على عملية العد اليدوي ، وتفويض المهام الى موظفي المحطة وفقا للحاجة ، ثم يتم تهيئة محطة الاقتراع لكي تتسع لعملية عد الأوراق بكفاءة ونزاهة اثناء عملية العد ، ثم يتم تهيئة المناضد على شكل مربع بما يسمح لأعضاء لجنة محطة الاقتراع بالجلوس خلال عملية العد ، وبما يسمح للمراقبين والوكلاء بمراقبة عملية عد الأوراق ، ويجب وصل حواف المنضدة بشريط لكي لا يكون هناك فجوات بين المناضد للمحافظة على أوراق الاقتراع، ويتم تهيئة الاستمارة (٤١) استمارة التسوية والمطابقة التي تستعمل منذ البدء بعملية الاقتراع ولحين انتهاء

---

(١) د. علي إبراهيم إبراهيم شعبان ، المصدر السابق ، ص ٦١٠-٦١١ .

(٢) د. داود الباز ، المصدر السابق ، ص٦٨٧-٦٨٨ .

(3) Article du l 68 coda électoral modification 2021 .

(4)Article du r 68 du la partie règlementaire code électoral modification 2021 .

عملية العد والفرز والتعبئة ، واستمارة (٤٢) التي يتم استعمالها في عملية العد والفرز اليدوي لاحتساب الأصوات وتدوين النتائج ، ان وتهيئة الأقلام ذات اللون الأحمر التي يتم بها ملء الاستمارات ، أي ان الأقلام ذات اللون الأحمر هي فقط التي تكون على المنضدة ، ويستعمل سجل مدير المحطة كمسودة لتدوين البيانات الأولية الخاصة باستمارة النتائج، إذ يتم تدوينها في الاستمارتين مباشرة يؤدي الى تلفها بينما استخدام مسودة مدير المحطة يكون من الممكن تصحيح الخطأ ثم تنقل البيانات الصحيحة الى استمارة النتائج الجديدة في حال استخدامها.

إن عملية العد والفرز اليدوي تتضمن مطابقة (qr) أوراق الاقتراع الموجودة داخل الصندوق أي الأوراق الصحيحة والباطلة واوراق الاقتراع المستبدلة مع قائمة (qr) الصادرة من جهاز التحقق مع مطابقة (qr) الأوراق الباطلة مع (qr) الأوراق الباطلة الواردة من تقرير النتائج[١] .

تبدأ عملية العد باتباع طريقة العد المزدوج لتجنب الأخطاء ، تتمثل الطريقة الأولى بأن عد أوراق الاقتراع خارج صندوق الاقتراع ، ويتم حساب عدد التوقيعات والبصمات في سجل الناخبين ثم يتم التأكد من العدد المدون في مسودة استمارة التسوية والمطابقة ، والتأكد من عدد المصوتين في تقرير جهاز التحقق المدون في مسودة استمارة التسوية والمطابقة ، يتم حساب عدد أوراق الاقتراع الغير مستخدمة والتأكد من العدد المدون في مسودة التسوية والمطابقة ، وحساب عدد أوراق الاقتراع التالفة والمستبدلة والتأكد من العدد المدون في مسودة استمارة التسوية والمطابقة ، واحتساب عدد أوراق الاقتراع المستبعدة والتأكد من العدد المدون في مسودة استمارة التسوية والمطابقة ، ثم يتم ارجاع أوراق الاقتراع التالفة والمستبعدة في الظرف المخصص لها ، بعد ذلك يتم جمع اعداد الأوراق الغير مستخدمة والتالفة والمستبعدة والمستبدلة والتأكد من العدد المدون في مسودة استمارة التسوية والمطابقة[٢] .

اما الطريقة العد الثانية تتمثل بفتح صندوق الاقتراع وعد أوراق الاقتراع داخل الصندوق ، حيث يتم اخراج أوراق الاقتراع المعدودة الكترونيا من صندوق الاقتراع ، ثم يتم فتح أوراق الاقتراع ووضعها على المنضدة للعد وتدوين العدد في المسودة ، كما يجب ان يكون عدد أوراق الاقتراع داخل الصندوق والمستبعدة مساويا لعدد التواقيع والبصمات في سجل الناخبين ، كما يجب ان يكون

---

(١)إجراءات الاقتراع والعد والفرز للتصويت العام و الخاص لانتخاب مجلس النواب العراقي ٢٠٢١ ، المصدر السابق ، ٣٧ .

(٢) المصدر نفسه ص ٣٨ .

مجموع أوراق الاقتراع التي تكون خارج الصندوق و داخل الصندوق مساويا لعدد الأوراق المستلمة ، بعد ذلك يتم قلب أوراق الاقتراع ليكون وجهها الى الأعلى و تجري مطابقة رقم (qr) لكل ورقة اقتراع مع ارقام (qr) الموجودة في القائمة الصادرة من جهاز التحقق أي تقرير الباركود ، ومطابقة الـ (qr) الأوراق الصحيحة والباطلة التي تكون داخل الصندوق والأوراق المستبدلة مع قائمة (qr) الصادرة من جهاز التحقق مع مطابقة (qr) الأوراق الباطلة مع (qr) الأوراق الباطلة الواردة في تقرير النتائج، ثم يتم تأشير (qr) الذي تمت قرائته والتأكد من وجوده في قائمة (qr)[١] ، ثم تجري عملية فرز الأوراق المتبقية من خلال فحص الإشارة لتفرز مجموعتين احدهما صحيحة والأخرى باطلة ، ويتم الاعتماد على الختم الخاص بالورقة الباطلة لاحتسابها باطلة و كذلك (qr) الأوراق الباطلة الوارد في تقرير النتائج ، بعد ذلك يتم احتساب وتدقيق أوراق الاقتراع وتدوين العدد في المسودة وثمة يتم ارجاعها الى صندوق الاقتراع ، واحتساب أوراق الاقتراع الصحيحة وتدوين العدد في المسودة، ويتم فرز أوراق الاقتراع الصحيحة على أساس المرشحين ، ثم يتم عد الأصوات الخاصة بكل مرشح وتدوين العدد في المسودة وكذلك الملصق المدون فيه عدد الأصوات التي حصل عليها المرشح ، وبعد الانتهاء من احتساب الأصوات لجميع المرشحين يتم مطابقة العدد الكلي للأصوات التي حصل عليها المرشحين مع عدد الأوراق الصحيحة ويجب ان يكونوا متساوين ، وفي حال كان العدد غير متساوي يجب إعادة العد ، وعند الانتهاء من احتساب أوراق الاقتراع الخاصة بالمرشح الذي تم تدوين اصواته في مسودة استمارة النتائج رقم ٤٢ يتم رزم أوراق الاقتراع الخاصة به وربطها بشريط مطاطي بعد وضع الملصق المدون فيه عدد الأصوات التي حصل عليها المرشح ووضع الرزمة في صندوق الاقتراع ، وفي حالة وجود فرق في عدد الأصوات الواردة في تقرير النتائج الصادر من جهاز الفرز والعد الالكتروني وعدد الأصوات في العد والفرز اليدوي في مسودة استمارة النتائج رقم ٤٢ يتم إعادة العد اليدوي مرة أخرى لأوراق الاقتراع للتأكد من مطابقة العدد او اختلافه ، وفي حالة الاستمرار بوجود الفرق بنسبة ٥% او اكثر من أصوات تلك المحطة يتم الإعلان عن ذلك واعتماد نتائج الفرز والعد اليدوي ، ويبلغ منسق المركز بأن الاختلاف في نتائج المحطة التي تم عدها وفرزها يدويا بنسبة ٥% او اكثر ليتم بعد وفرز أوراق الاقتراع لمحطات الاقتراع المركز كافة في ذات الوقت في كل محطة من محطات المركز باتباع الإجراءات المذكورة أعلاه والخاصة بعملية العد والفرز

(١)إجراءات الاقتراع والعد والفرز للتصويت العام والخاص لانتخاب مجلس النواب العراقي ،٢٠٢١ ،المصدر السابق ، ص ٣٨

اليدوي[١] وهذا ما اشارت اليه المادة (٣٨/اولا) من قانون الانتخابات[٢] وسبق ان تم الطعن في هذه المادة لعدة أسباب ان هذه المادة تشكل مخالفة للمواد (٢/أولا /ب) و(٥) و(١٣/أولا) و(١٤) و (١٦) من الدستور الا ان المحكمة الاتحادية ردت الدعوى وتجد المحكمة الاتحادية العليا ان المادة موضوع الطعن لا تتعارض مع احكام الدستور وان أسلوب العد والفرز الالكتروني التي نصت عليه المادة (٣٨/أولا) من قانون انتخابات مجلس النواب لعام ٢٠٢٠ متبع في جميع دول العالم و عزز ذلك المشرع العراقي بالعد والفرز اليدوي لغرض مطابقة النتائج وبواقع محطة واحدة من كل مركز انتخابي وفي حالة عدم تطابق نتائج العد والفرز الالكتروني مع نتائج العد والفرز اليدوي يصار الى إعادة العد والفرز اليدوي لجميع محطات المركز وتعتمد النتائج على أساس العد والفرز اليدوي وفي حالة الطعن في أي مركز اقتراع او أي محطة اقتراع تلتزم المفوضية بإعادة العد والفرز اليدوي بحضور وكلاء الأحزاب السياسية وتعتمد نتائج العد والفرز اليدوي وان هذا الاجراء لا يشكل أي مخالفة دستورية ويعتبر ضمانة لنزاهة الانتخابات وعدم وقوع أي تزوير، وعلية ولما تقدم ولعدم وجود مخالفة دستورية قررت المحكمة الاتحادية العليا برد الدعوى "[٣] .

بعد ذلك قامت المحكمة الاتحادية العليا في قرارها الذي بموجبه دعت مجلس النواب بتعديل قانون الانتخابات لسنة ٢٠٢٠ باعتماد العد والفرز اليدوي بدلا من العد والفرز الالكتروني إذ جاء في الفقرة (١٣) منه الى دعوة مجلس النواب القادم لتعديل قانون انتخابات مجلس النواب رقم (٩) لسنة ٢٠٢٠ واعتماد نظام العد والفرز اليدوي بدل الالكتروني ، حيث جاء في حيثيات قرارها "وتجد هذه المحكمة بوجوب حصول تدخل تشريعي من قبل مجلس النواب القادم لتعديل قانون انتخابات مجلس

---

(١) إجراءات الاقتراع والعد والفرز للتصويت العام والخاص لانتخاب مجلس النواب العراقي ، ٢٠٢١ ، المصدر السابق، ص ٣٨ –٣٩ .

(٢) تجري عملية العد والفرز اليدوي لغرض المطابقة بواقع محطة واحدة من كل مركز انتخابي و في حالة عدم تطابق نتائج العد والفرز الالكتروني مع نتائج العد والفرز اليدوي بنسبة (٥%) من أصوات تلك المحطة فيصار الى إعادة العد والفرز اليدوي لجميع محطات المركز الانتخابي وتعتمد النتائج على أساس العد والفرز اليدوي وفي حالة الطعن في أي مركز اقتراع او محطة اقتراع تلتزم المفوضية العليا بمهمة إعادة العد والفرز اليدوي وبحضور وكلاء الأحزاب السياسية وتعتمد نتائج العد والفرز اليدوي ، ينضر المادة (٣٨: اولا) من قانون الانتخابات رقم (٩) لسنة ٢٠٢٠ النافذ.

(٣) قرار المحكمة الاتحادية العليا بالعدد١٠٥/اتحادية/٢٠٢١في ٢٠٢١/٩/٨.

النواب رقم (٩) لسنة ٢٠٢٠ واعتماد نظام العد والفرز اليدوي بدلاً من العد والفرز الالكتروني ،إذ إن نجاح الانتخابات وترسيخ مبادىء الديمقراطية عن طريقها يعتمد على مدى ثقة الناخب بمصداقيتها ونزاهتها واستندت جهات معترضة اخرى في اعتراضها على نتائج الانتخابات بعدم صحة بعض الاجراءات التي تمت من قبل المفوضية العليا المستقلة للانتخابات وان ذلك يستدعي وجوب تحقيق الاستقلالية التامة لها من حيث الهيكل التنظيمي لها ووضع نظام انتخابي ينال ثقه الجميع عن طريق تشريع القوانين الموجبة له ." ونرى هناك تناقض ما بين القرارين ان اعتماد الية العد والفرز الالكتروني هو خيار تشريعي يدخل ضمن السلطة التقديرية للمشرع بوصفه ممثلا عن الارادة العامة وليس قصور او اغفال تشريعي حتى يتم الايعاز للمشرع بتلافيه ، كما ان هذه الآلية لم يثبت عدم نجاحها ؛ لأن الطعون المتعلقة بالعد والفرز الالكتروني التي نظرت من قبل الهيئة القضائية المختصة بنظر الطعون الانتخابية لم تشير الى ذلك ، كما ان المشرع اعتمد هذه الآلية لضمان نزاهة العملية الانتخابية كما ورد بالقانون ، فضلا عن ذلك ان موضوع الدعوى لا يتعلق بعدم دستورية قانون انتخابات مجلس النواب رقم (٩) لسنة ٢٠٢٠ الذي كان محل نظر المحكمة في دعوى سابقة وهي الدعوى المرقمة (١٤٤/ اتحادية / ٢٠٢١)[١] وكان بامكان المحكمة مباشرة رقابة التصدي للنصوص والفقرات الغير دستورية فيه عند الطعن بعدم دستوريته ومن ثم الايعاز لاجراء تدخل تشريعي لاحق ، كما لا يمكن عد هذه الفقرة كفقرة توجيهية لان قرارات المحكمة الاتحادية العليا باتة وملزمة ، كما انها تعد بمثابه اقرار ضمني من جانب المحكمة بعدم دقه نتائج الانتخابات التي صادقت نتائجها الانتخابية بموجب قرارها المرقم (١٧٥/اتحادية/٢٠٢١).

كما أن المحكمة في ذات القرار قررت رد دعوى المدعين بإلغاء انتخابات النيابية التي جرت في ١٠/١٠/ ٢٠٢٠، كما قررت رفض طلب المدعين بإصدار امر ولائي بإيقاف إجراءات المصادقة على النتائج النهائية للانتخابات العامة لعضوية مجلس النواب لعام ٢٠٢١ [٢] ومن وجهة نظرنا نرى ان قرار المحكمة برد الدعوى صحيح من حيث النتيجة لعدة أسباب ان المحكمة الاتحادية العليا غير مختصة بنظر موضوع الدعوى ، إذ حددت المادة (٩٣) من الدستور الاختصاصات الحصرية للمحكمة الاتحادية العليا ومنها اختصاصها بالمصادقة على النتائج النهائية للانتخابات العامة لعضوية مجلس

(١) قرار المحكمة الاتحادية العدد١٤٤/اتحادية/٢٠٢١في ٢٠٢١/١١/١٤ .

(٢) قرار المحكمة الاتحادية العليا بالعدد ١٥٩/اتحادية/ ٢٠٢١في ٢٠٢١/١٢/٢٧.

النـواب[١] ، وهـذا ايضـاً مـا اشـارت اليـه المـادة (٤/سـابعاً) مـن قـانون المحكمـة الاتحاديـة العليـا المعـدل ، حيـث جـاء فيهـا اختصـاص المحكمـة فـي التصـديق علـى النتـائج النهايـة للانتخابـات العامـة لعضـويه مجلـس النـواب [٢] ، كمـا نصـت المـادة (٥٢/ ثانيـاً) مـن الدسـتور علـى اختصـاص المحكمـة الاتحاديـة العليـا بـالنظر فـي الطعـون الـواردة علـى قـرارات مجلـس النـواب الخاصـة بالبـت بصـحة عضـوية اعضـائه والتـي تصـدر خـلال ٣٠ يومـاً مـن تـاريخ تسـجيل الاعتـراض بأغلبيـة ثلثـي اعضـائه ، وهـذا يعنـي ان اختصاصـات المحكمـة الاتحاديـة العليـا بعـد اجـراء الانتخابـات النيابيـة تنحصـر بمصـادقة نتـائج الانتخابـات النيابيـة ومـن ثـم عنـد انتظـام المجلـس تنظـر بـالطعون الخاصـة بصـحة عضـوية اعضـائه ، ولـم يـرد ضـمن اختصاصـات المحكمـة اختصـاص النظـر بـالطعون الانتخابيـة ، اذ ان المشـرع انـاط اختصـاص البـت بالشـكاوى والطعـون الانتخابيـة كافـه الـى مجلـس المفوضـين[٣] ، حيـث تكـون قـرارات مجلـس المفوضـين الخاصـة بالعمليـة الانتخابيـة خاضـعة لرقابـه هيـأة قضـائية متخصصـة يشـكلها مجلـس القضـاء الأعلـى[٤] ، والتـي تكـون قراراتهـا باتـة ، وهـذا مـا اشـارته اليهـا المـادة (١٠٥) مـن قـانون الاثبـات[٥] ، وبالتـالي لا يجـوز الطعـن فيهـا امـام اي جهـة اخرى ولا يجوز قبول دليل يناقض حجية الاحكام الباتة[٦] .

مما يجدر الإشارة اليه أن فرز الأصوات بشكل يدوي اما يتم في مكاتب الاقتراع او يتم نقل صناديق الاقتراع الى أماكن أخرى وهو ما يسمى بالفرز المركزي وسبب اللجوء الى هذا النوع من الفرز عنما تكون مكاتب الاقتراع غير ملائمة للفرز أو بسبب عدم وجود عدد كافي من مندوبي

---

(١) المادة (٩٣/سابعا) من دستور جمهورية العراق لسنة ٢٠٠٥ .

(٢) المادة (٤/سابعا) من قانون المحكمة الاتحادية العليا رقم ٢٥ لسنة ٢٠٢١ المعدل .

(٣)المادة (١٠/خامسا) من قانون المفوضية العليا المستقلة للانتخابات رقم (٣١) لسنة ٢٠١٩ .

(٤) نصت المادة (١٩/أولا) من قانون المفوضية العليا المستقلة للانتخابات لسنة ٢٠١٩ " يشكل مجلس القضاء الأعلى هيئة قضائية للانتخابات تتألف من ثلاثة قضاة غير متفرغين لا يقل صنف أي منهم عن الصنف الأول للنظر في الطعون المحالة اليها من مجلس المفوضين او المقدمة من المتضرر من قرارات المجلس مباشرة الى الهيئة القضائية" .

(٥) نصت المادة (١٠٥) من قانون الاثبات رقم (١٠٧) لسنة ١٩٧٩ المعدل على " للاحكام الصادرة من المحاكم العراقية التي حازت درجة البتات تكون حجة بما فصلت فيه من الحقوق اذا اتحد اطراف الدعوى و لم يتغير صفاتهم وتعلق النزاع بذات الحق محلا وسببا " .

(٦) المادة (١٠٦) من قانون الاثبات رقم (١٠٧) لسنة ١٩٧٩ المعدل .

الأحزاب او المرشحين المراقبين[١] ففي العراق وان مجلس المفوضين اصدر قرارا بالموافقة على إجراءات العد والفرز اليدوي المركزي لمحطات الاقتراع التي لم يتم ارسال نتائجها عبر القمر الصناعي بعد غلق الاقتراع وتم ارسال عصا الذاكرة الخاصة بها الى المكتب الوطني وضمن الوقت المحدد والبالغ مجموعها (٣٠٣٧) محطة و المحددة تفاصيلها بالمرفق رقم (١) من مذكرة رئيس الإدارة الانتخابية (رأ/١٥٣١أ) في ٢٠٢١/١٠/١١ المعنونة (العد والفرز المركزي) يتم استدعاء النتائج من جهاز العد والفرز الى عصا الذاكرة وتحميلها في جهاز (RTS) وإعادة ارسالها عبر القمر الصناعي وحسب ما مبين في الفقرة (٢) من إجراءات العد والفرز المركزي، والمحطات التي أرسلت نتائجها عبر القمر الصناعي ولم يتم ارسال عصا الذاكرة الخاصة بها الى المكتب الوطني والبالغ مجموعها (٥٠٤) محطة والمحددة بالمرفق رقم (٢) من المذكرة أعلاه يتم استدعاء النتائج من جهاز العد والفرز الى عصا الذاكرة وترسل عصي الذاكرة إلى المكتب الوطني وحسب ما مبين في الفقرة (١) من إجراءات العد والفرز اليدوي المركزي ، كما يجري عد وفرز اليدوي المركزي للمحطات التي خزن نتائجها على عصي الذاكرة كما لم يتم ارسال نتائجها عبر القمر الصناعي والبالغ مجموعها (١٤٠) محطة والمبينة تفاصيلها بالمرفق رقم (٣) من المذكرة أعلاه يتم عدها وفرزها يدويا وتملء استمارة النتائج رقم (٤٢) وحسب مامبين في الفقرة رقم ٤ من اجراء العد والفرز اليدوي المركزي[٢] .

اما عن طريقة حساب نسبة ال (٥%) يتم تقسيم عدد أوراق الاقتراع التي تحمل إشارة غير متطابقة على عدد الأوراق داخل الصندوق مضروبة في (١٠٠) مثلا [٣] .

عدد الأوراق داخل الصندوق ١٧٥

الأوراق الغير متطابقة ٩

٩÷١٧٥×١٠٠=٥,١٤ غير مطابقة وفقا للقانون اكثر من نسبة٥%

او ٤÷١٧٥×١٠٠=٢,٢٨ مطابقة وفقا للقانون لأنها اقل من نسبة ٥%

---

(١) د. عصام نعمة إسماعيل ، النظم الانتخابية دراسة حو العلاقة بين النظام السياسي والنظام الانتخابي، ط١ ، منشورات الحلبي الحقوقية ، بيروت ، ٢٠٠٥ ،ص١٢٨ -١٢٩ .

(٢) قرار مجلس المفوضين رقم (٢) للمحضر الاستثنائي(٦١) المؤرخ في ٢٠٢١/١٠/١١ .

(٣)إجراءات الاقتراع و العد والفرز لانتخاب مجلس النواب العراقي ٢٠٢١، المصدر السابق ، ص٣٩.

بعد ذلك يتم انهاء عملية العد والفرز اليدوي ، حيث يتم تدوين البيانات الخاصة باستمارتي التسوية والمطابقة والنتائج ونقلها من المسودة الى الاستمارة بصورة صحيحة ، وفي حالة تطابق البيانات بين نتائج العد والفرز الالكتروني ونتائج العد والفرز اليدوي او وجود اختلاف بسيط اقل من ٥% تعتبر النتائج مطابقة ويتم الاستمرار بعملية التعبئة وملء الاستمارات ويتم اعتماد نتائج العد والفرز الالكتروني ، وفي حالة عدم مطابقة البيانات بين نتائج العد والفرز الالكتروني ونتائج العد والفرز اليدوي ووصول نسبة الاختلاف الى ٥% فاكثر يتم ابلاغ منسق المركز بعدم المطابقة لغرض الشروع بعد وفرز محطات المركز الأخرى مع اعتماد نتائج العد والفرز اليدوي.

ويتم تسجيل الحالة في سجل مدير المحطة وكذلك تدوين الحالة وبياناتها في استمارة التسوية والمطابقة ٤١ في الحقل المخصص لذلك الذي يتضمن عدد الأوراق الغير مطابقة ÷عدد اوراق الاقتراع داخل الصندوق ×١٠٠ = النسبة ، ثم يتم رزم الأوراق الغير مطابقة بشكل منفصل ووضع ملصق وتعبئتها في صندوق الاقتراع وتدوين ارقام الـ qr لهذه الأوراق في سجل مدير المحطة وفي حقل الملاحظات لاستمارة التسوية والمطابقة ٤١ عدد أصوات كل مرشح منهم (عدد الأصوات الناتجة من العد والفرز الالكتروني وعدد الأصوات الناتجة من العد والفرز اليدوي) ، وفي حالة عد مطابقة البيانات بين عملية التسوية والمطابقة في العد والفرز الالكتروني وعملية التسوية والمطابقة في العد والفرز اليدوي يتم تدوين الحالة في دفتر مدير المحطة وكذلك في الحقل الخاص في استمارة التسوية [١] .

وبعد الانتهاء من عملية العد والفرز اليدوي يتم الشروع بعملية التعبئة باتباع إجراءات عملية التعبئة ذاتها الواردة في الفصل الخامس نظام الاقتراع والعد والفرز مع التأكيد على تعبئة استمارة النتائج رقم ٤٢ بنسخها مع تعبئة نسخ استمارة التسوية والمطابقة ٤١ ، ثم يتم اغلاق صناديق الاقتراع وتسجيل الأرقام التسلسلية للأقفال في الاستمارة ، اما بخصوص محضر الفرز فمن خلال استقراء الأنظمة والتعليمات الصادرة عن المفوضية العليا المستقلة للانتخابات لم يتم الإشارة الى محضر الفرز وانما الى استمارات خاصة بعملية العد والفرز [٢] ، تتضمن عدد التواقيع والبصمات في سجل الناخبين وعدد المصوتين في تقرير جهاز التحقق الالكتروني وعدد الأوراق الصحيحة والباطلة

(١) إجراءات الاقتراع و العد والفرز لانتخاب مجلس النواب العراقي ، ٢٠٢١ ،المصدر السابق،ص ٤٠ .

(٢) منتهى جواد كاظم الزيادي ، الطعون الانتخابية النيابية في العراق(دراسة مقارنة)، رسالة ماجستير ، كلية القانون، الجامعة المستنصرية ، ٢٠١٢، ص ١٦٦ .

ومجموع الأوراق داخل الصندوق ويتم التوقيع عليها من قبل مدير المحطة وموظفي العد والفرز وكتابة أسمائهم وارقام هواتفهم ويتم التوقيع على الاستمارتين في الحقل المخصص لذلك ويتم بعد ذلك تدقيق محتواها من قبل مدير المحطة ، وإذا رغب وكيل الحزب او وكيل المرشح الفرد والمراقب بالتوقيع على الاستمارة فيكون باستطاعته ذلك ولكن على ظهر النسخة الأولى فقط (نسخة المكتب الوطني) كما يمكن السماح للوكلاء والمراقبين بالتقاط صورة لاستمارة التسوية والمطابقة والنتائج في نهاية عملية العد والفرز [١].

المبحث الثاني

إجراءات تحديد وإعلان النتائج الانتخابية

بعد انتهاء مرحلة الاقتراع وفرز الأصوات ، تبدأ مرحلة جديدة وهي مرحلة تحديد نتائج الانتخابات وفق النظام الانتخابي الذي تعتمده الدولة ، ومن ثم يتم اعلان النتائج من قبل السلطات المختصة[٢] ، و تستند نزاهة العملية الانتخابية بشكل رئيسي على القانون الانتخابي الذي ينظم عملية الانتخاب في مراحلها المختلفة و يتيح لجميع اطراف العملية الانتخابية الوقوف على الطريقة التي من خلالها إدارة الانتخابات و الإعلان عن نتائجها ، كما ان النظام الانتخابي يحدد القواعد التي تضعها النظم الديمقراطية بغية تحويل أصوات الناخبين الى مقاعد نيابية فلا بد ان يكون منسجماً مع التركيب الاجتماعي بشكل يؤدي الى تمثيل سائر فئات المجتمع [٣] وعليه تقسيم هذا المبحث على مطلبين ؛ يتناول المطلب الأول تحديد نتائج الانتخاب ، في حين ينعقد المطلب الثاني ، لأعلان النتائج من قبل السلطات المختصة.

المطلب الأول : اجراءات تحديد نتائج الانتخاب .

المطلب الثاني: اجراءات اعلان النتائج الانتخابية

---

(١) إجراءات الاقتراع والعد والفرز للتصويت العام والخاص لانتخاب مجلس النواب العراقي ٢٠٢١ ، المفوضية العليا المستقة للانتخابات ، المصدر السابق ، ص ٤٠-٥٣-٥٤ .

(٢) د.علاء كامل محسن الخريفاوي ، المصدر السابق ، ص ٢٧١.

(٣) د . حيدر علي عبود ، أثر التكنولوجيا في نزاهة الانتخابات ، العددان الثالث عشر والرابع عشر ، مجلة دراسات انتخابية ، المفوضية العليا المستقلة للانتخابات ، ٢٠١٤ ، ص ١٠٦.

المطلب الأول

اجراءات تحديد نتائج الانتخاب

بعد الانتهاء من عملية عد أوراق الاقتراع و فرزها ، تبدا مرحلة تحديد النتائج الانتخابية، ويعد النظام الانتخابي عاملا أساسيا ومؤثر في العملية الانتخابية و الذي بدوره يؤدي الى تحويل الأصوات المدلى بها الى مقاعد مخصصة للمرشحين والأحزاب ، وأن الأخذ بنظام انتخابي معين يعتمد على طبيعة المجتمعات و مكوناتها كما أن عملية حساب النتائج تعد عملية دقيقة [١] .

ففي الولايات المتحدة الامريكية نصت الفقرة الثانية من المادة الأولى من الدستور على " يتألف مجلس النواب من أعضاء يختارون من قبل الشعب كل سنتين في مختلف الولايات ويجب ان يتوفر في الناخبين في كل ولاية المؤهلات التي يتوجب توافرها في ناخبي أعضاء اكثر مجلسي الهيئة التشريعية في تلك الولاية عددا" وتحدد نتيجة الانتخاب وفق لنظام الفائز الأول (fptp) ، إذ يعتبر المرشح الذي يفوز بأكثر الأصوات هو الفائز[٢] بغض النظر عن النسبة التي حصل عليها من أصوات الناخبين المشاركين في الانتخابات[٣] أي من يحصل على الأغلبية النسبية لعدد الأصوات حتى لو كانت هذه الأغلبية اقل من الأغلبية المطلقة للأصوات الصحيحة ، كما لو كان هناك دائرة بها ثلاثة مرشحين ، وحصل الأول على (٦٠٠) صوت ، والثاني (٥٠٠) صوت ، والثالث حصل على (٣٠٠) صوت فان الأول يكون هو الفائز[٤] ، إذ إن اهم ما ينتج عن هذا النظام هو الثنائية الحزبية والتقارب والتعاقب بين الحزبين ، كما يؤدي الى وجود معارضة برلمانية متماسكة وانشاء برلمان يتسم بالتمثيل الجغرافي الا أنه يؤدي الى استبعاد أحزاب الأقلية من التمثيل العادل والتلاعب في الحدود الانتخابية[٥] .

---

(١) منتهى جواد كاظم ، المصدر السابق ، ص ١٧٥ .

(٢) سعد مظلوم ، المصدر السابق ، ص٨٥ .

(٣) جمال محمد حسن ، المصدر السابق ، ص ١٢٣ .

(٤) د. سعاد الشرقاوي ، د. عبدالله ناصف ، المصدر السابق ، ص ٨٨ .

(٥) د . دويب حسن جابر ، الوجيز في الأنظمة السياسية (وفقا لاحدث التعديلات الدستورية) ، بدون طبعة ، دار النهضة العربية ، القاهرة ، ٢٠١٠ ، ص ٢٣٢ .

أما فرنسا قضت المادة (٣) من الدستور بان الاقتراع عام وسري و يتسم بالمساواة و يتم انتخاب أعضاء الجمعية الوطنية باقتراع العام المباشر[١] ، وعلى وفق نظام الدورين (Trs)[٢] ، ولكي يكون المرشح منتخبا في الدورة الأولى يجب أن يحصل على الأكثرية المطلقة للاصوات المدلى بها والتي تمثل ربع الأصوات المسجلة على الأقل ، ولا يمكن لأحد أن يترشح للدورة الثانية الا ان يكون قد ترشح للدورة الأولى ، وفي حالة الإخفاق في الحصول على هذه الأغلبية تجري دورة ثانية بين المرشحين الذين حصلوا على نسبة ١٢,٥% من عدد الأصوات الناخبين ، وعندما يجتاز المرشح واحد هذه النسبة (١٢,٥%) فان المرشح الذي يأتي بعده والذي جمع اكبر عدد من الأصوات في الدورة الأولى يمكنه المحافظة على ترشيحه في الدورة الثانية[٣] ، وفي حالة التساوي بين المرشحين ينتخب الأكبر سنا [٤] .

ومن مزايا هذا النظام بإمكان الناخبين أن يغيروا من آرائهم في الدورة الثانية ويمنحوا أصواتهم لمرشح آخر أو أن يثبتوا على اختيارهم ، ويساعد على التقارب والتفاوض بين الناخبين والمرشحين[٥]،الا انه يعاب عليه ان يفرض عبء على الإدارة الانتخابية في ان تقوم بالتحضير السريع لاجراء دورة اقتراع ثانية بعد انتهاء الدورة الأولى ، وبالتالي يؤدي الى زيادة التكاليف ، كما انه يحمل الناخب عبء الخروج مرتين للتصويت ، ويؤدي الى عدم الاستقرار بسبب الفاصل الزمني القصير بين الدورة الأولى وإعلان النتائج[٦] .

اما العراق فان المشرع الدستوري تبنى مبدا الاقتراع العام السري المباشر للانتخاب أعضاء مجلس النواب[٧] ، وان المشرع العراقي نص على حق الانتخاب لكل عراقي توفرت فيه الشروط بغض النظر عن الجنس او العرق او القومية او الأصل او اللون او المذهب ، ويمارس حق التصويت بصورة حرة ومباشرة و فردية وسرية ولا يجوز التصويت بالإنابة[٨] ، وقد حدد أعضاء مجلس النواب ب (٣٢٩) مقعد توزع (٣٢٠) معقدا على المحافظات (الدوائر الانتخابية) وفقا

---

(١) المادة(٢٤) من الدستور الفرنسي لعام ١٩٥٨.

(٢) سعد مظلوم ، المصدر السابق ، ص ٨٣ .

(٣) اوليفيه دوهاميل ، ايف ميني ، المصدر السابق ، ص ١٦١ .

(4) Article de l 126 code électoral modification 2021 .

(٥) د. عصام نعمة إسماعيل ، المصدر السابق، ص ٢١٦.

(٦) المصدر نفسه ، ص ٣٥٣ .

(٧) المادة (٤٩/اولا) من دستور العراق لسنة ٢٠٠٥.

(٨) المادة (٤/أولا/ ثانيا) من قانون انتخابات مجلس النواب رقم ٩ لسنة ٢٠٢٠ النافذ .

لحدودها الإدارية لحين اجراء التعداد العام للسكان ويتم توزيع (٩) حصة الكوتا على ان لا يؤثر ذلك على نسبتهم في حالة مشاركتهم في القوائم الوطنية على النحو الآتي[١] :

أ . المكون المسيحي (٥) مقاعد توزع على المحافظات(بغداد ، نينوى ، كركوك ودهوك واربيل).

ب. المكون الايزيدي (١) مقعد في محافظة نينوى .

ج . المكون الصابئي المندائي (١) مقعد في محافظة بغداد .

د. المكون الشبكي (١) مقعد في محافظة نينوى.

هـ. مكون الكورد الفيلين (١) مقعد في محافظة واسط .

اما النظام الانتخابي فانه يطبق نظام الفائز الأول لانتخاب أعضاء مجلس النواب كما في الولايات المتحدة الامريكية وذلك وفق قانون الانتخابات المعدل لسنة ٢٠٢٠ [٢] ، وتكون نسبة تمثيل النساء بما لا يقل عن (٢٥%) من عدد أعضاء مجلس النواب[٣] .

المطلب الثاني

إجراءات اعلان النتائج

ففي الولايات المتحدة الامريكية يتم اعلان النتائج الأولية فور الانتهاء من عملية العد والفرز من قبل الجهة المختصة وذلك حسب قانون كل ولاية، اما النتائج النهائية فانه بحسب ما اشارت اليه الفقرة الخامسة من المادة الأولى من الدستور الأمريكي لعام ١٧٨٧" كل مجلس من المجلسين هو الحكم في انتخابات أعضائه ونتائجها ومؤهلاتهم"[٤] ، وفيما يتعلق بالطعن في النتائج ونتيجة ان قانون ساعد أمريكا على التصويت شرع نتيجة المشاكل التي حصلت في الانتخابات الرئاسية عام ٢٠٠٠ ، فإن المحكمة العليا يعد حكمها الكلمة الأخيرة في النزاع اذا ما حسمت القضية امامها ،

---

(١)المادة (١٣/أولا /ثانيا) من قانون انتخابات مجلس النواب رقم ٩ لسنة٢٠٢٠ النافذ.

(٢) نصت المادة (١٥/ثالثا/رابعا/خامسا)من قانون الانتخاب رقم (٩) لسنة ٢٠٢٠ النافذ على " يعاد ترتيب تسلسل المرشحين في الدائرة الانتخابية وفقاً لعدد الأصوات التي حصل عليها كل منهم ويعد فائزا من حصل على اعلى الأصوات على وفق نظام الفائز الأول وهكذا بالنسبة للمرشحين المتبقين وفي حالة تساوي اصوات المرشحين لنيل المعقد الأخير يتم اللجوء الى القرعة بحضور المرشحين واذا شغر أي مقعد في مجلس النواب يحل محله المرشح الحائز على اعلى الأصوات في الدائرة الانتخابية)" .

(٣)المادة (١٦/اولا) من قانون انتخابات مجلس النواب رقم ٩ لسنة ٢٠٢٠ النافذ .

(٤) الفقرة الخامسة من المادة الأولى من الدستور الأمريكي لعام ١٨٧٨ المعدل.

حيث انها حسمت قضية بوش ضد الغور التي كانت نتائجهما متقاربة فحكمت محكمة فلوريدا بإعادة فزر الأصوات المختلف عليها في فلوريدا الا ان المحكمة العليا الغت قرار محكمة فلوريدا[١] .

اما فرنسا فان قانون الانتخابات لم ينص على الجهة المختصة بإعلان النتائج الانتخابات التشريعية ،على عكس الانتخابات الرئاسية والاستفتاءات التي اناط اعلان نتائجها الى المجلس الدستوري ، ويتم اعلان نتائج الانتخابات التشريعية اما من قبل رئيس مكتب الاقتراع او بواسطة لجنة تشكل لهذا الغرض ، ومما يجب الإشارة ان العمليات الخاصة بفرز الأصوات واعلان نتائج الانتخابات التشريعية تخضع لرقابة المجلس الدستوري ، على اعتبار ان الطعن امام المجلس ينصب على نتائج الانتخابات التشريعية ذاتها ، وينسحب الى تقرير مدى شرعية عمليات أخرى ساهمت في تحديد نتائج الانتخابات ومن بين هذه العمليات فرز الأصوات وتحديد وإعلان النتائج[٢] واذا اريد الطعن في هذه النتائج يتم ذلك امام المجلس الدستوري[٣] من قبل الأشخاص الذين تتوفر فيهم صفة الناخب او صفة المرشح ، حيث ان قضاء المجلس الدستوري يكون متشددا في هذه الناحية ، إذ لا يقبل الطعن المقدم من الأحزاب او التجمعات السياسية حتى لو توفرت في ممثليهم صفة الناخب او المرشح في الدائرة التي يعترض فيها على صحة الانتخابات ،وان الفقه انتقد ذلك[٤] ، على اعتبار ان المادة (٤) من الدستور نصت على " تشارك الأحزاب والمجموعات السياسية في ممارسة حق الاقتراع"[٥] ، ويشترط في الطاعن ان يكون ناخبا مقيدا في الجداول الانتخابية للدائرة الانتخابية التي جرى فيها الانتخاب ، وان يكون المرشح قد خاض الانتخابات وخرج منها فائزا او خاسرا ، وان سبب اشتراط المشرع الفرنسي وجوب توافر صفة في الطاعن بان يكون ناخبا او مرشحا في الدائرة الانتخابية التي طعن في صحتها ، وهو ان لا يكون باب الطعن مفتوح امام اشخاص لا تتوفر فيهم المصلحة في الطعن فيبنى الطعن على أسباب وهمية وبالتالي يعيق القضاء في ممارسة مهمته ،

---

(١) انعام عطية جاسم ، دور القضاء الدستوري في تقويم العملية الانتخابية(دراسة مقارنة)، رسالة ماجستير، كلية القانون والعلوم السياسية ، الجامعة العراقية ،٢٠١٩، ص١٠٨-١٠٩ .

(٢) د. عيد احمد المغفلول ، نظام الانتخابات التشريعية في فرنسا ، بدون طبعة ، دار الفكر العربي ، مصر ، ٢٠٠١ ، ص٣٨ .

(٣)المادة (٥٩) من دستور فرنسا المعدل عام ١٩٥٨.

(٤) د. عيد احمد المغفلول ، المصدر السابق ، ص٦٢-٦٣.

(٥) المادة (٤) من دستور فرنسا المعدل عام ١٩٥٨ .

ويؤدي الى عدم استقرار المراكز القانونية لأعضاء البرلمان ، اما بالنسبة للأشخاص المعنوية العامة والخاصة فلا يحق لهم الطعن في نتائج الانتخابات التشريعية امام المجلس الدستوري[١] .

اما ميعاد الطعن فأن المدة المحددة لتقديم الطعن هي (١٠) أيام من تاريخ اعلان النتائج النهائية وليس نتائج الدور الأول وبعكسه اعتبر الطعن غير مقبول بعد انتهاء المدة المحددة ، إذ إن هذه المدة تعد من النظام العام ولا تخضع لأحكام الوقف والمد والانقطاع ، اما الحكم في الطعن فاذا ما اكتملت شروط قبول الطعن انتقل المجلس الى مرحلة الحكم فيه ، وتحكم هذه المرحلة مبادئ أهمها مبدأ حضورية المرافعات ومبدأ كتابية المرافعة ، وما يختصه المجلس لنفسه من مبادئ تحكم عمله بهذا الشأن[٢] وان احكام المجلس الدستوري التي تصدر في منازعة الانتخابات التشريعية تتمتع بالحجية المطلقة للشيء المقضي به ، إذ ان قراراته غير قابلة للطعن وملزمة للسلطات العامة الإدارية والمحاكم[٣] ، وقد استقر قضاء المجلس الدستوري ليس كل ما يوجب الطعن من المخالفات يؤدي الى الحكم ببطلان نتيجة الانتخاب فمن المخالفات التي لا تؤدي إلى ابطال نتيجة الانتخاب الا انها موجبة للطعن كالأفعال التي من شأنها منع ممثلي المرشح من الاشراف والرقابة على عملية الاقتراع وعدم توقيع على جداول فرز الأصوات بواسطة موظفي الفرز[٤] ، وان واقعية قاضي الانتخاب هي التي تقوده للبحث في تقرير المخالفات التي تحيط بعملية الفرز ، وان الانتخابات لا تعتبر باطلة الا اذا كان هناك تزوير من شأنه المساس بصحة النتائج[٥] على سبيل المثال قام المجلس الدستوري بإلغاء بطاقة التصويت عندما احتوت على فرشات داخل مطروفين على اعتبار ذلك علامة للتعرف على هوية الناخب[٦] ، بينما قرر قبول بطاقات التي تحتوي على بعض البقع لانها ليس لها طابع مميز للتعرف على هوية الناخب[٧] ، وان المجلس الدستوري يكون متشددا عند

---

(١) د. سرهنك حميد البرزنجي ، المرجع في الانتخابات تنظيرا او تطبيقا الكتاب الثاني الجوانب التطبيقية للانتخابات ، ط١ ، مكتبة زين الحقوقية والأدبية ، بيروت ، ٢٠٢١ ، ص٨٠-٨١ .

(٢) د . سرهنك حميد البرزنجي ، المصدر السابق ، ص٨٢-٨٣ .

(٣)المادة (٦٢) من دستور فرنسا المعدل لعام ١٩٥٨.

(٤) د. عيد احمد المغفلول ، المصدر السابق ، ص٧٤-٧٦ .

(٥) إيهاب فرحات ، المصدر السابق ، ص ٤٢٩.

(٦) حكم المجلس الدستوري في الدعوى رقم ٥٥١ لسنة ١٩٦٨ /انتخابات الجمعية الوطنية /اوت /ألب / الدائرة الأولى .

(٧) حكم المجلس الدستوري في الدعوى رقم ٥٣٩ لسنة ١٩٦٨/انتخابات الجمعية الوطنية /جار /الدائرة الرابعة .

تطبيق المادة (١٠٥) من قانون الانتخابات وذلك عندما تحتوي بطاقات التصويت إضافة الى اسم المرشح والبديل اسم زعيم سياسي اخر ، وكان صحيحا عندما الغت لجنة الفرز هذه البطاقات ورأى المجلس ان سبب ذلك هو اللبس الذي اثير في نفس الناخبين[١] ، في حين ذهب المجلس الدستوري متبنيا اتجاها معاكس لذلك عندما قضى بعدم التمسك بالشكلية المفرطة وذلك عندما تحتوي بطاقة التصويت انتخابات الجمعية الوطنية على اسم بديل متبوع وليس مسبوق بعبارة البديل خلافا للمادة (١٠٣) من اللائحة التنفيذية فان هذه المخالفة تعتبر صحيحة وان لجنة الفرز قد اخطأت عندما اعتبرت بطاقات التصويت باطلة ، لان هذا التقديم لا يؤدي الى إيقاع اللبس في نفس الناخب[٢].

اما العراق يتم الإعلان عن النتائج الأولية من قبل مجلس المفوضين إذ تم الموافقة على اعلان قوائم نتائج الأولية للتصويت العام والخاص للانتخابات مجلس النواب العراقي بواقع (٨٣) قائمة للدوائر الانتخابية كافة وقوائم الكوتا المكونات المسيحي والايزيدي والصابئي المندائي والشبكي والكورد الفيلين المعتمدة من أجهزة تسريع النتائج الالكترونية عملا باحكام المادة (٣٨) من قانون الانتخابات [٣] ، اما النتائج النهائية فإن الإعلان عنها يكون ايضا من صلاحية مجلس المفوضين الذي خصه القانون بالإعلان عن نتائج انتخابات مجلس النواب التي لا يتم الإعلان عنها الابعد مصادقة المحكمة الاتحادية العليا[٤] وهدا ما اشارته اليها المادة (٩٣ /سابعا) من الدستور في معرض اختصاصات المحكمة الاتحادية العليا[٥] ، وأن مجلس المفوضين لا يعلن عن النتائج الا بعد بعد حسمه جميع الشكاوى والطعون الانتخابية وتكون قراراته قابلة للطعن امام الهيئة القضائية للانتخابات[٦] ، اما من يحق له تقديم الشكوى فيكون للناخب و المرشح ووكيل الحزب او التحالف السياسي تقديم الشكوى الخاصة بعملية الاقتراع والعد والفرز اليدوي ، اما المراقب الذي تعتمده المفوضية لمراقبة جميع مراحل العملية الانتخابية نيابة عن الجهة التي تخوله لا يجوز له تقديم الشكوى الا بصفته كناخب ان كان ناخب في المراكز ، ولا يجوز لغير العراقيين تقديم شكوى باي

---

(١) فرحات إيهاب ، المصدر السابق ، ص٤٢٥ .

(٢) المصدر نفسه ، ص ٤٢٤ .

(٣) قرار مجلس المفوضين رقم (١) للمحضر الاعتيادي (٦١) ٢٠٢١ .

(٤) المادة (١٠/سابعا) من قانون المفوضية العليا المستقلة للانتخابات رقم ٣١ لسنة ٢٠١٩ .

(٥) نصت المادة (٩٣/سابعا)من الدستور العراق لسنة ٢٠٠٥ على "تختص المحكمة الاتحادية العليا بالمصادقة على النتائج النهائية للانتخابات العامة لعضوية مجلس النواب" .

(٦) المادة (١٠/ خامسا)من قانون المفوضية العليا المستقلة للانتخابات رقم ٣١ لسنة ٢٠١٩ .

شكل كان ، كما يجب ان تكون الشكوى تحريرية وموقعة من مقدمها[١] كما يجب تسجيل الشكوى من قبل لجان الشكاوى في المكاتب الانتخابية التي يجب عليها ارسال الشكاوى كافة المستلمة من مراكز الاقتراع (النسخة الاولى) الى قسم الشكاوى و الطعون خلال مدة لا تتجاوز (٢٤) ساعة من تاريخ تسلم ظرف الشكوى و تحتفظ لجنة الشكاوى في المكتب الوطني بالنسخة الثانية من استمارة الشكوى، أي ان استمارة الشكوى مؤلفة من ثلاث نسخ يضع نسختين من الاستمارة والأدلة المرفقة معها في ظرف A5 ويحتفظ بالنسخة الأخيرة منها ، وتسجل الشكاوى أيضا من قبل لجان الشكاوى في مكاتب المحافظات بموجب سجل خاص وقاعدة بيانات الكترونية تتضمن :

أ . رقم تسلسلي لاستمارة الشكوى

ب. اسم المشتكي

ت. اسم المشكو منه

ث. رقم المركز

ج. رقم المحطة

ح. مكان حصول المخالفة

خ. تأريخ التقديم و استلام الشكوى

د. موضوع الشكوى

ذ. الأوليات المرفقة بالشكوى ان وجدت

---

(١) يجب ان تتضمن الشكوى البيانات الاتية : ١. اسم المشتكي و توقيعه و عنوانه و المعلومات اللازمة للاتصال به

٢. ان يكون المشتكي شهد واقعة بتأييد من مدير المحطة او منسق المركز في يوم الاقتراع على اصل الشكوى وللمجلس سلطة تقديرية في حال ورود الشكوى خالية من تأييد مدير المحطة

٣. اسم ومعلومات الاتصال بالمخالف المفترض المشكو منه ان وجدت

٤. الوصف المفصل للمخالفة المفترضة بما فيه التاريخ و التوقيت و المكان و الظروف المحيطة بالحادثة

٥. اذا كانت الشكوى في اليوم التالي للاقتراع فلا تحتاج الى التاييد الوارد في الفقرة(ب) أعلاه

٦. اذا قدمت الشكوى ضد احد موظفي الاقتراع بما فيهم مدير المحطة او منسق المركز فلا تحتاج الى التأييد الوارد في الفقرة(ب) أعلاه.٧. أسماء الشهود ان وجد.

٨. أي وثائق وادلة تدعم الشكوى ان وجدت. ينظر : تعليمات شكاوى الاقتراع و الطعون لانتخاب مجلس النواب ٢٠٢١.

اما الجهة التي تختص بنظر الشكوى ، حيث يكون مجلس المفوضين السلطة الحصرية بالبت بالشكوى الناشئة عن اعداد و تنفيذ الانتخابات و يكون قسم الشكاوى والطعون هو المختص في متابعة إجراءات حسم الشكاوى ورفع التوصيات بشأنها الى مجلس المفوضين وترتبط به لجان الشكاوى في الكاتب الانتخابية والتي تتألف من ثلاثة موظفين (مسؤول الشعبة القانونية في مكتب المحافظة رئيسا وعضوية موظف قانوني من الشعبة القانونية وموظف من شعبة التدريب تتولى التحقيق في الشكاوى ومتابعة إجراءاتها في مكتب المحافظة[١] ، وفي حال قبول الشكوى من الناحيتين الشكلية والموضوعية يبلغ المشكو منه للحصول على إجابة منه للبت في الشكوى ويتم إبلاغه عن طريق البريد الالكتروني او من خلال الاتصال به عبر الهاتف ، كما يكون للمشكو منه حق الإجابة خلال يومين تبدا من تاريخ تبليغه وتنتهي في نهاية الدوام الرسمي لليوم التالي وبخلافه يقوم مجلس المفوضين بحسم الشكوى وفقا للمعطيات ، كما يكون من حق المشكو منه الإجابة تحريريا او ارسال الإجابة عبر وسائل التواصل الحديثة ، ويجب في هده الحالة تأسيس وسائل اتصال معتمدة خاصة بلجان الشكاوى في المكاتب الانتخابية والمكتب الوطني ، واذا كان المشكو منه حزبا سياسيا يجب أن توقع الإجابة من قبل رئيس الحزب السياسي او الممثل المخول عن الحزب في المحافظة التي حدثت فيها المخالفة ، وتقدم الإجابة الى المكتب الوطني او مكتب هيئة الإقليم او المكتب الانتخابي في المحافظة التي قدمت فيها الشكوى ، وفي حال تقديم الإجابة الى مكتب هيئة الإقليم او المكاتب الانتخابية في المحافظات فيجب ارسالها إلى قسم الشكاوى والطعون خلال ٢٤ ساعة من تاريخ استلامه وفي حال تقديم الإجابة الى المكتب الوطني تقدم الى مجلس المفوضين حال وصولها ،بعد ذلك يقوم مجلس المفوضين بتشكيل لجان تصنيف تختص كل منها بمجموعة من المحافظات وتكون برئاسة احد أعضاء مجلس المفوضين وعضوية مدير عام وموظف حقوقي من قسم الشكاوى والطعون وبحضور ممثل من الفريق الدولي للمساعدة الانتخابية وموظف مختص بالامور الفنية لغرض انجاز عملية تصنيف الشكاوى بصورة دقيقة وسريعة حسب خطورتها ، حيث تصنف الشكاوى الى حمراء والتي تتعلق بموضوع المخالفات الخطيرة والتي قد تؤثر على نتائج الانتخابات اذا ثبت صحتها ، وشكاوى خضراء والتي لا تؤثر على نتائج الانتخابات ابتداءا الا انها تتطلب اجراء تحقيق ، وشكاوى صفراء والتي تفتقر الى الشروط الشكلية والموضوعية

(١) تعليمات شكاوى الاقتراع والطعون لانتخاب مجلس النواب ، ٢٠٢١، المصدر السابق.

والتي يقتضي ردها ابتداءا[١] ، ففي انتخابات مجلس النواب لعام ٢٠٢١ بلغ عدد الشكاوى الحمراء ١٠ ، والشكاوى الخضراء ١٣٨ ، والشكاوى الصفراء ١٦١[٢] .

ويتم التحقيق بالشكاوى في مكاتب المحافظات من قبل لجان الشكاوى بعد ان يتم الايعاز اليها من قسم الشكاوى والطعون واتخاذ الإجراءات كافة لحسم الشكاوى خلال مدة ٤٨ ساعة من تاريخ التبليغ ، وعند اكتمال الحقيق يتم ارسال الشكاوى مع التوصيات الى قسم الشكاوى والطعون الذي يقوم بمهمة الاشراف على لجان الشكاوى في المكاتب الانتخابية ويقوم بمراجعة التحقيق وبيان رايه بالتوصيات الواردة من مكاتب المحافظات ، ثم يتطلع مجلس المفوضين على اوليات الشكوى المرفوعة اليه ودراستها واتخاذ احد الإجراءات كالغرامات المالية وإلغاء نتائج محطة موضوع الشكوى او فرض عقوبات انضباطية اذا تعلقت الشكوى بأحد موظفي المفوضية وثبوت تقصيره او الغاء نتائج مرشح او حزب سياسي او فريق مراقبة او الغاء المصادقة على التحالف السياسي او الحزب او المرشح ...الخ عند ثبوت المخالفة[٣] ، وقد تم فرض غرامة مالية على المرشح(ن ق م) عن محافظة القادسية ضمن الدائرة الانتخابية الثانية قدرها (١٠,٠٠٠,٠٠٠) مليون دينار اسنادا الى المادة (٧/ثانيا/أ) من نظام الشكاوى والطعون رقم ٧ لسنة ٢٠٢٠ لمخالفته المادة (١٠) من نظام الحملات الانتخابية رقم (٥) لسنة ٢٠٢٠ [٤] ويكون للحزب السياسي او المرشح الطعن بقرار مجلس المفوضين خلال ٣ أيام تبدا من اليوم التالي لنشره ، ويقدم طلب الطعن الى المكتب الوطني او أي مكتب انتخابي للمفوضية او بصورة مباشرة الى الهيئة القضائية، كما ان مجلس المفوضين يتولى الإجابة على طلبات الهيئة القضائية بشان الطعون خلال مدة لا تتجاوز ٧ أيام عمل من تاريخ ورودها اليها[٥] ، وتبت الهيئة القضائية في الطعن المقدم لها خلال مدة لا تزيد عن ١٠ أيام عمل

---

(١) تعليمات شكاوى الاقتراع والطعون لانتخاب مجلس النواب ٢٠٢١ ، المصدر السابق .

(٢) المفوضية العليا المستقلة للانتخابات على الموقع الالكتروني www.ihec.iq تاريخ الزيارة ٢٠٢٢/٥/١٠.

(٣) تعليمات شكاوى الاقتراع والطعون لانتخاب مجلس النواب ٢٠٢١ ، المصدر السابق.

(٤) قرار مجلس المفوضين رقم (٤)للمحضر الاعتيادي المؤرخ في ٢٠٢٠/١٠/٥

(٥) المادة (٢٠/أولا/ثانيا) من قانون المفوضية العليا المستقلة للانتخابات رقم ٣١ لسنة ٢٠١٩ .

من تاريخ إجابة مجلس المفوضين على الطعن[١] ، وتكون قراراتها باتة[٢] وقد بلغ عدد طعون (١٤٣٦) لجميع محافظات العراق[٣] .

ومن تطبيقات الطعون الانتخابية في النتائج الأولية للانتخابات الطعن المقدم من (....) عن محافظة النجف الاشرف الدائرة الأولى و التسلسل ٦٢بتاريخ ٢٠٢١/١٠/٣١ والذي طلب إعادة العد والفرز اليدوي، مدعيا بان عدد المصوتين عن بعض المراكز غير مطابق للأشرطة في حي النداء، حيث ان عدد الأصوات ٨٠ والاشرطة ٢١ صوت ، كذلك في حي النصر مركز الحمزة بان عدد الأصوات ١٠٠ صوت والاشرطة فقط صوت واحد ، وفي حي الشعراء مركز السنابل ٨٠ صوت والاشرطة صوت واحد ، وفي مركز الجمهورية ٥٢ صوتا الا أن عدد الأصوات في الأشرطة ٧ أصوات ، الا ان مجلس المفوضين رد الطعن للأسباب الواردة في مذكرة قسم الشكاوى والطعون بالعدد(ق/٢١/١٠٠٥) في ٢٠٢١/١١/٣ التي أوضحت فيه عدم كفاية الأدلة التي تعزز صحة الادعاء حيث ان مقدم الطعن لم يعزز ما يثبت عدم تطابق النتائج ليتسنى لنا مطابقتها مع نتائج التي أعلنتها المفوضية واستنادا الى المادة (٣٨/أولا) فقد أجريت عملية العد والفرز اليدوي لغرض المطابقة بواقع محطة واحدة من كل مركز انتخابي وكانت النتائج مطابقة بنسبة ١٠٠% لذا تم احالت الموضوع على مجلس المفوضين لاتخاذ القرار المناسب بشأنه وصدر قرار مجلس المفوضين الذي بدوره رد الطعن على ضوء هذه الأسباب[٤] ، وتم إحالة الطعن من قبل مجلس المفوضين الى الهيأة القضائية وقررت الهيئة (لدى التدقيق و المداولة وجد بأن الطعن مقدم في مدته القانونية قرر قبوله شكلا وعند عطف النظر على موضوع الطعن تبين بأن مجلس المفوضين في المفوضية العليا المستقلة للانتخابات استكمل تحقيقاته واجراءاته باسباب الطعن في ضوء قرار هذه الهيأة بالعدد٨٧٩/الهيئة القضائية للانتخابات /٢٠٢١ في ٢٠٢١/١١/٢١ وعلى وفق ما قدمه الطاعن من أدلة وبينات واجرى العد والفرز اليدوي و تأيد له من كل ذلك تطابق نتائج العد والفرز اليدوي مع نتائج العد والفرز الالكتروني والتي سبق الإعلان عنها في٢٠٢١/١٠/١١ فيما يتعلق بعدد الأصوات التي حصل عليها الطاعن والتي لم تؤهله لعضوية مجلس النواب العراقي مما يقتضي رد

---

(١) المادة (٢٠/ثالثا) من قانون المفوضية العليا المستقلة للانتخابات رقم ٣١ لسنة ٢٠١٩ .

(٢) المادة (١٩/ثالثا) من قانون المفوضية العليا المستقلة للانتخابات رقم ٣١ لسنة ٢٠١٩ .

(٣) طعون انتخابات مجلس النواب العراقي ، المفوضية العليا المستقلة للانتخابات ، ٢٠٢١

(٤) قرار مجلس المفوضين رقم(٤) للمحضر الاعتيادي (٤٨) المؤرخ في ٤/١١/ ٢٠٢١غير منشور.

الطعن لذا واستنادا للمادتين ١٩و ٢٠ من قانون المفوضية العليا المستقلة للانتخابات رقم ٣١ لسنة ٢٠١٩ قرر رد الطعن وأسبابه وتصديق قرار المفوضية بإعلان النتائج الأولية لانتخاب مجلس النواب العراقي وصدر القرار بالاتفاق في ٢٠٢١/١١/٢٩م .[١] ، والطعن المقدم الى الهيأة القضائية من المرشحة (....) في ٢٠٢١/١٠/١٢عن محافظة واسط الدائرة الثانية وبالتسلسل (٣٣) إذ ادعت المدعية بأن عدد الأصوات في الاشرطة التي أعلنتها المحطات على جداريتها ما يقارب (٥٠٠٠) صوت ما عدا التصويت الخاص توزعت بين قضاء الحي (٩٠٠) صوت و ناحية الشمائل (١٢١١) صوت وقضاء الموفقية (٧٥٠) صوتا وناحية الشحمية (٧٠١) صوت وقضاء الاحرار(٣٥٦) صوت وقضاء النعمانية (١٠٥٥) صوتا ماعدا الأصوات التي لم نستطع عدها في بعض المحطات التي تم اغلاقها بسبب توقف الأجهزة من اعلان النتائج وبعد اعلان النتائج الأولية من قبلكم فوجئنا بعدد الأصوات التي منحت وهي (٣٥٦٧) صوت فقط علما انه توجد لدينا نسخ من اشرطة التصويت المعلنة في المحطات وانه من الواضح التباين الشاسع بين ماأعلن وماهو على ارض الواقع لذا تم الطعن في النتائج والطلب بإعادة العد والفرز اليدوي، وقد تم الحاق الطعن بملحق طعن نتيجة اصدر مجلس المفوضين قراره المرقم ٢٦ للمحضر الاستثنائي ٦٦في ٢٠٢١/١٠/١٦ المتضمن الموافقة على نتائج الانتخابات التشريعية للتصويت العام والخاص لانتخابات ٢٠٢١ وقد جاء في الجداول المعلنة على موقع المفوضية الالكترونية حصولي على (٤٨٤٨) صوت وكذلك رفض الطعون المقدمة مسبقا فيما يتعلق بيوم الاقتراع وما بعده لذا ابادر بالطعن بالقرار المذكور للأسباب الآتية وفقا للاشرطة النتائج المستلمة ظهر أن اعداد كبيرة من المحطات لم تغلق في تمام الساعة السادسة مساء تلقائيا من قبل الأجهزة وفقا لما جاء بقرارات مجلس المفوضين و إجراءات الاقتراع الصادرة عن شعبة الإجراءات والتدريب ، مما يثير تساولا منطقيا عما اذا استغلت تلك المدة الزمنية لعمليات حشو من عدمه ، مما يستوجب معه التأكد من مطابقة الأوراق المودعة في الصناديق مع الأشرطة ، ولدى اجراء المطابقة بين الأشرطة والنتائج المعلنة بقرارات مجلسكم ظهر تباينا واضحا فيما بينهما ، كما سجلت محطات كثيرة في المراكز متعددة توقفا اقتضى ارسال كلمات مرور بشكل مركزي من قبل المفوضية واذا عدنا الى إجراءات الاقتراع فانها توكد توقف الجهاز في عدة حالات منها سحب أو محاولة سحب عصا الذاكرة أو

(١) قرار الهيئة القضائية العدد/٨٧٩/ الهيئة القضائية للانتخابات/٢٠٢١ في ٢٠٢١/١١/٢٩ قرار غير منشور.

(SDRam) الصندوق إذ أن حالات التوقف تثير الشك في احتمالية تغدية الصناديق بمعلومات عبر عصا الذاكرة او(SDRam) المثبت على الصندوق وهذا يقتضي التأكد من مطابقة الأوراق داخل الصندوق . صدر قرار مجلس المفوضين بعد توحيد الطعن مع ملحق الطعن الأصلي وما ورد فيه قرر المجلس رد الطعن وملحقاته للأسباب الواردة في مذكر وقسم الشكاوى والطعون بالعدد (ق/٢١/١٠٤٠) في ٢٠٢١/١١/٤ والتي أوضحت فيه ان المعترضة ذكرت حصول تأخر في اغلاق محطات الاقتراع بعد الساعة السادسة وبعد الرجوع الى دائرة العمليات تم اعلامنا أن جميع الأجهزة المعدة للاقتراع معدة للغلق في الساعة السادسة حصرا ولا يمكن ان يزيد الوقت خارج هذه المدة لجميع الأجهزة في عموم العراق وان هذه الاجراء هو لعملية طباعة شريط النتائج حصرا وان مبررات اختلاف التوقيت في بعض المراكز سببه أن جهاز يطلب بعد الغلق استمارة التسوية والمطابقة وعد الأوراق غير المستخدمة والمستبعدة والتالفة ويتم مطابقتها مع الأوراق داخل الجهاز مع عدد التسليم من مدير المحطة و البالغ عددها (٤٥٠) ورقة اقتراع ثم يصدر طباعة شريط النتائج وتقرير(qr) ولا يوجد أي ناخب يدلي بصوته بعد الساعة السادسة ، كما أن المدعية لم تقم بتقديم الدليل على عدم تطابق النتائج ليتسنى لنا مطابقتها مع النتائج التي أعلنتها المفوضية واستنادا الى المادة (٣٨/أولا) من قانون الانتخابات مجلس النواب العراقي لعام ٢٠٢٠ فقد أجريت عملية العد والفرز اليدوي لغرض المطابقة بواقع محطة واحدة من كل مركز انتخابي وكانت النتائج مطابقة بنسبة ١٠٠%وتم مفاتحتة الهيأة القضائية للنظر في الطعن وملحقاته وفق التوصية أعلاه[١] ، صدر قرار الهيأة القضائية (لدى التدقيق و المداولة وجد بأن الطعن مقدم في مدته القانونية قرر قبوله شكلا وعند عطف النظر على القرار المطعون فيه تبين بأن المجلس المفوضين اكمل اجراءاته وتحقيقاته الأصولية في الطعن المقدم من الطاعن بنتائج الانتخابات على وفق صلاحياته الواردة بالمادتين (١٠/خامسا) و (١٨) من قانون المفوضية العليا المستقلة للانتخابات رقم ٣١ لسنة ٢٠١٩ والمادة (٣٨/أولا) من قانون انتخابات مجلس النواب العراقي رقم ٩ لسنة ٢٠٢٠ وحسب توصياته المرفقة باضبارة الطعن وتأيد له من خلال تلك الإجراءات والتحقيقات وما قدمه الطاعن من ادلة وبينات مطابقة النتيجة التي حصل عليها الطاعن في يوم الاقتراع بعد احتساب وتدقيق الأصوات التي حصل عليها مما يجعل طعنه واجب الرد و يتعين تصديق القرار المطعون فيه بالنسبة اليه لذا

(١) قرار مجلس المفوضين رقم (٢٦) للمحضر الاعتيادي (٤٨)المؤرخ في٢٠٢١/١١/٤غير منشور .

قرر تصديقه و صدر القرار باتفاق في ٢٠٢١/١١/١٥ م[١] ، والطعن المقدم من (...) عن محافظة واسط الدائرة (٣) إذ طعن بجميع مراكز الاقتراع فقام مجلس المفوضين برد الطعن استنادا الى مذكرة قسم الشكاوى والطعون بالعدد(ق/٨٥٠/٢١) والمعنونة ب (طعون واسط عدد ٤١) استنادا الى احكام المادة (٣٨/أولا) من قانون انتخابات مجلس النواب العراقي رقم ٩ لسنة ٢٠٢٠ التي اشارت الى إمكانية اجراء العد و الفرز اليدوي في حال الطعن في مركز او محطة وكون مقدمي الطعون المشار اليهم في الجدول المرفق لم يحددوا مركز او محطة بعينها فيكون طعنهم مخالفا للمادة المذكورة مما يقتضي رد الطعن وتم احالته الى الهيأة القضائية[٢] وصدر قرار الهيأة القضائية (لدى التدقيق والمداولة وجد بأن الطعن مقدم في مدته القانونية قرر قبوله شكلا وعند عطف النظر على القرار المطعون فيه تبين بأن مجلس المفوضين اكمل اجراءاته وتحقيقاته الأصولية في الطعن المقدم من الطاعن بنتائج الانتخابات على وفق صلاحياته الواردة بالمادتين (١٠/خامسا و ١٨) من قانون المفوضية العليا المستقلة للانتخابات رقم ٣١ لسنة ٢٠١٩ والمادة (٣٨/أولا) من قانون انتخابات مجلس النواب العراقي رقم ٩ لسنة ٢٠٢٠ حسب ما جاء بالتوصية المرقمة رقم (٥) للمحضر الاستثنائي ٩٦ في ٢٠٢١/١٠/٢٣ وتأيد له تعذر إجابة طلب الطاعن باجراء العد والفرز اليدوي كونه لم يحدد مركز اقتراع بعينه او محطة اقتراع بعينها لامكانية اجراء العد والفرز اليدوي مما يجعل الطعن مخالفا لما اشترطه المادة (٣٨/ أولا) من قانون انتخابات مجلس النواب وواجب الرد من هذه الجهة ويتعين تصديق القرار المطعون فيه فيما يتعلق بالطاعن لذا واستنادا للمادتين (١٩ و٢٠) من قانون المفوضية رقم ٣١ لسنة ٢٠١٩ قرر تصديقه وصدر القرار بالاتفاق في ٢٠٢١/١١/١٤[٣] .

وقد حسمت الهيأة القضائية جميع الطعون المقدمة اليها بشأن النتائج الأولية لانتخابات مجلس النواب العراقي[٤] وقد صادقت المحكمة الاتحادية العليا على النتائج النهائية للأنتخابات مجلس النواب العراقي[٥] ، ان الغاية من عدم اعلان نتائج انتخابات مجلس النواب لحين مصادقة المحكمة

---

(١) قرار الهيئة القضائية العدد ٩٧٩/الهيئة القضائية للانتخابات/٢٠٢١ في ٢٠٢١/١١/١٥ غير منشور.

(٢) قرار مجلس مفوضين رقم (٥) للمحضر الاستثنائي (٦٩) المؤرخ في ٢٠٢١/١٠/٢٣ غير منشور .

(٣) قرار الهيئة القضائية العدد ٩٤٤/الهيئة القضائية للانتخابات /٢٠٢١ في ٢٠٢١/١١/١٤غير منشور .

(٤) قرار الهيئة القضائية العدد /١٦/الهيئة القضائية للانتخابات /٢٠٢١ في ٢٠٢١/١١/٢٩ .

(٥) قرار المحكمة الاتحادية العليا العدد/١٧٥/اتحادية /٢٠٢١في ٢٠٢/١٢/٢٧ /٢٠٢١ في ٢٠٢١/١٢/٢٧ .

الاتحادية العليا عليها يتمثل لأجل المراجعة واعادة النظر بالإجراءات التي اتخذتها المفوضية[١] وحسنا ما فعل المشرع العراقي عندما علق اعلان نتائج انتخابات مجلس النواب على مصادقة المحكمة الاتحادية العليا ، ذلك ان المحكمة تعد اعلى هيأة قضائية دستورية في الدولة والتي حصن الدستور قراراتها من الطعن[٢] .

(١) نقلا عن منتهى جواد كاظم الزيادي ، المصدر السابق ، ص ١٨٩ .

(٢) المادة (٩٤) من دستور العراق لسنة ٢٠٠٥ .

الخاتمة

بعد ان انتهينا من كتابة رسالتنا الموسومة ب (التنظيم التشريعي للتصويت الالكتروني لاختيار أعضاء المجالس النيابية–دراسة مقارنة) ، توصلنا الى جملة من النتائج والمقترحات نجملها بالاتي:

أولا : النتائج

(١) ان المقصود بالتصويت الالكتروني هو عملية استخدام التكنولوجيا في العملية الانتخابية اما في جميع مراحلها او اقتصاره على مرحلة معينة الى جانب التصويت الورقي وذلك حسب ما يخوله القانون الانتخابي .

(٢) ان دساتير الدول محل المقارنة لم تنص صراحة على التصويت الالكتروني بل نصت على حق الانتخاب والتصويت بنحو عام من دون ان تحدد الوسيلة التي يمكن بموجبها ممارسة ذلك الحق، وتولت قوانين الانتخابات بيان ذلك سواء أكان بالطرق التقليدية ام باستعمال التكنولوجيا الحديثة.

(٣) ان الدول التي اعتمدت التصويت الالكتروني اما قامت بإصدار قانون جديد ينظم ممارسة حق الانتخاب الكترونياً كما في الولايات المتحدة الامريكية ، حيث شرع الكونغرس الأمريكي قانون ساعد أمريكا على التصويت ، او ان تقوم الدول بتعديل القانون الانتخابي كما في فرنسا والعراق ، وان التصويت الالكتروني اما يكون موقعياً في مراكز الاقتراع اما يكون عن بعد (عبر الانترنت والهاتف) وان الدول اما تستخدم التصويت الالكتروني بنوعيه كما في الولايات المتحدة الامريكية وفرنسا واستونيا وأستراليا وسويسرا ، او تقصره على مرحلة معينة كما في العراق إذ قصره على مرحلة تسجيل الناخبين والعد والفرز وارسال النتائج عبر القمر الصناعي ، حيث ان فرنسا والعراق يتم ارسال النتائج الكترونياً ، بينما الولايات المتحدة الامريكية فإن القانون الانتخابي الخاص بكل ولاية لا يسمح بارسال النتائج عبر الانترنت على الرغم من أن الأجهزة قادرة على ذلك .

(٤)خـول المشـرع العراقـي فـي نـص المـادة (٤٢) مـن قـانون الانتخابـات المفوضـية العليـا المسـتقلة للانتخابـات باعتمـاد التصـويت الالكترونـي فـي مرحلـة الاقتـراع والعـد والفـرز بنـاء علـى تعليمـات تصـدر منهـا، الا أنـه يلاحـظ أن المفوضـية أصـدرت تعليمـات باسـتعمال الأجهـزة الالكترونـي فـي مرحلـة العـد والفـرز الا ان مرحلـة الاقتـراع وهـي مرحلـة الادلاء بالصـوت الانتخـابي تمـت باسـتعمال ورق وقلـم تأشـير مـن نـوع خـاص أي لـم تكـن الكترونيـة ، فعلـى الـرغم مـن وجـود التشـريع القـانوني الـذي يـدعم تطبيـق التصـويت الالكترونـي الا ان الجهـات المختصـة بـإدارة العلميـة الانتخابيـة (المفوضية العليا المستقلة للانتخابات) قامت بالتطبيق الجزئي للنص التشريعي .

(٥)لـم تتـبن الـدول محـل المقارنـة نمطـاً واحـداً بالتصـويت الالكترونـي ففـي الولايـات المتحـدة الامريكيـة تـم اسـتخدام الات الميكانيكيـة والبطاقـات المثقوبـة ثـم اسـتبدلت بـالات التسـجيل المباشـر و التصـويت عـن بعـد باسـتعمال الانترنـت والهـاتف ، بينمـا اسـتعملت فرنسـا جهـاز الكترونـي مـن نـوع واحـد يشـبه الات التسـجيل المباشـر وقصـرت التصـويت الالكترونـي عبـر الانترنـت علـى الفرنسـين المقيمـين فـي الخـارج ، امـا العـراق فـان إدخالـه للتكنولوجيـا فـي العمليـة الانتخابيـة كـان حـديث العهـد واقتصـرت علـى مراحـل معينـة كتسـجيل النـاخبين والعـد والفـرز الـى جانـب أنمـاط التصويت التقليدية .

(٦) إن مـن مزايـا التصـويت الالكترونـي انـه يـؤدي إلـى زيـادة المشـاركة السياسـية وتقليـل الجهـد والوقـت والنفقـات سـواء بالنسـبة لـلإدارة الانتخابيـة أو للنـاخبين وخاصـة النـاخبين الـذين يبعـدون عـن مراكـز الاقتـراع وكبـار السـن وذوي الاحتياجـات الخاصـة ، كمـا أن التكنولوجيـا تشـجع الشـباب ؛ كونهـا عنصـراً جـذاباً وكـونهم اكثـر اسـتعمالًا للتقنيات الرقمية وهذا من شانه زيادة المشاركة الانتخابية .

(٧) ينطـوي التصـويت الالكترونـي علـى جملـة مـن العيـوب كضـعف القـدرات التكنولوجيـا كونـه يتطلـب مسـتوى معـين مـن الـوعي التكنولـوجي لـدى النـاخبين وإمكانيـة التلاعـب بالنتـائج عـن طريـق القرصـنة الا انـه يمكـن حلهـا عـن طريـق مـن خـلال تحقيـق معـايير الامـن المعلومـاتي والمتمثلـة بالسـرية عـن طريـق عـدم قـدرة الأشـخاص الغيـر مخـولين بـالاطلاع علـى المعلومـات ،إذ إن مهمـة الامـن المعلومـاتي هـو حمايـة المعلومـات

من الاختراق والوصول الغير مخول فضلاً عن مشكلة الفجوة الرقمية التي يمكن حلها عن طريق توفير الخدمات الالكترونية بأسعار مناسبة وعن طريق القيام بحملات توعوية للتعريف بالتكنولوجيا واهميتها وتوفير البنى التحتية اللازمة .

ثانيا : المقترحات

(١) اعتماد التصويت الالكتروني الموقعي بالنسبة للناخبين الذين يكونون قريبين من مراكز الاقتراع ، واعتماد التصويت الالكتروني عبر الهاتف بالنسبة للناخبين في المناطق الريفية ولذوي الاحتياجات الخاصة غير قادرين على الحركة وكذلك العسكرين بدلا من اجراء اقتراع خاص بهم وفي حالة اعتماد التصويت الالكتروني عبر الهاتف فإنه يتم على النحو الآتي :

الاسم الرباعي للناخب---رقم هوية الأحوال المدنية ---رقم القائمة الانتخابية – الرقم المعتمد من قبل المفوضية العليا المستقلة للانتخابات والمعلن عنه خلال مدة الحملة الانتخابية

يعاد ارسال رسالة الى الناخب لتأكيد تصويته مضمونها .

الاسم الرباعي ----اضغط الرقم ١ للتأكيد او الرقم ٠ للالغاء التصويت --- الرقم المعتمد من قبل المفوضية ---رقم هوية الأحوال المدنية

ذلك ان تفاعل نظام التصويت الالكتروني مع الناخب ضروري

لو فرضنا قام شخص (أ) باستعمال معلومات (ح) و صوت بدل عنه ثم جاء (ح) ليصوت باستخدام معلوماته الشخصية فإن النتيجة المترتبة ان تصويت (ح) يتم اهماله إذ إن نظام التصويت يعيد ارسال رسالة (اهملت الرسالة ،تم التصويت مسبقا)

كما ان نظام التصويت الالكتروني عبر الهاتف يمتاز بخاصية في حال عدم امتلاك احد المواطنين للهاتف فابمكانه ان يصوت من نفس الشريحة التي

سبق التصويت منها كأن تكون عائد للاب او الام او الأخ لسبب ان نظام التصويت الالكتروني عبر الهاتف يعتمد على رقم هوية الأحوال المدنية وليس على رقم الشريحة .

(٢)في حالة اعتماد التصويت الالكتروني عبر الانترنت نقترح على المشرع العراقي باعتماده بالنسبة للعراقيين في خارج العراق بدلا من اجراء اقتراع خاص بهم او يتم الغاء اقتراعهم كما حدث نتيجة انتشار الأوبئة وبذلك نحمي اهم ضمانة من ضمانات حق الانتخاب وهي حق المشاركة .

(٣) ضرورة اجراء دورات تدريبية لموظفي الاقتراع على الأجهزة الالكترونية لمنع وقوع الأخطاء التي من شأنها تحرم الناخب من ممارسة حقه .

(٤)ضرورة قيام المفوضية العليا المستقلة للانتخابات باجراء ندوات لتعريف الناخبين بأهمية التكنولوجيا ودورها في العملية الانتخابية حيث ان استخدام التكنولوجيا في الانتخابات تحتاج الى وعي ثقافي ويتم ذلك عن طريق الندوات التي تقام من قبل أساتذة القانون الدستوري والمختصين في التكنولوجيا .

(٥)يجب على الإدارة الانتخابية اختيار وسيلة الكترونية سهلة الاستخدام وغير معقدة، ويجب اختيار موردين ذو نزاهة و كفاءة فيفترض التأكد من صيانة الأجهزة بما يتناسب مع المقاييس الدولية لضمان الجودة .

(٦) تعديل قانون الانتخابات رقم (٩) لسنة ٢٠٢٠ النافذ و ذلك بأضافة نص يعالج الجريمة الالكترونية في حال اعتماد التصويت الالكتروني دون اقتصاره على الجرائم الانتخابية بصورتها التقليدية ، وتحديد العقوبات اللازمة لمرتكب الجريمة و يكون النص على النحو الاتي : يعاقب بالحبس مدة لا تقل عن (٦) ستة اشهر و بغرامة لا تقل عن (٥٠٠٠٠٠) خمسمائة الف دينار و لا تزيد عن (١٠،٠٠٠،٠٠٠) ملايين كل من قام :

- تدمير او محو او تعديل او حجب البيانات الانتخابية
- التدخل في وظيفة أنظمة التشغيل و الاتصالات او محاولة تعطيلها او تغييرها ، كما تعد جريمة التزوير متحققة بصورتها الالكترونية باستخدام وسائل تقنية

المعلومات بقصد تغير الحقيقة في البيانات ومن شأنه ألحاق ضرر و بنية استعمالها كبيانات صحيحة

- الاعتراض المتعمد لخط سير البيانات بأي من الوسائل التقنية من شأنها تؤدي الى قطع البث .

المصادر

أولاً : القران الكريم

ثانياً : المعاجم اللغوية

١. محمد ابن ابي بكر عبد القادر الرازي، مختار الصحاح ، دار الفكر للطباعة ، بيروت ، ١٩٨١.

٢. المنجد في اللغة و الاعلام ، ط٣٠ ، دار المشرق ، بيروت ، ١٩٨٨.

٣. المنجد في اللغة و الادب والعلوم ، الطبعة التاسعة عشر ، المطبعة الكاثوليكية ، بيروت ، ١٩٦٦

٤. ابي الفضل جمال الدين ابن منظور ، لسان العرب ، مج الخامس، دار الحديث ، القاهرة ، ٢٠٠٢.

٥. د. داود سلوم ، واخرون ، كتاب العين ، ط١ ، مكتب لبنان ناشرون ، بيروت ،٢٠٠٤.

٦. لين صلاح مطر، قاموس ثلاثي ، منشورات الحلبي الحقوقية ، بيروت ، ٢٠٠٥.

ثالثاً : الكتب القانونية

١. احمد الموافي ، الطعون الانتخابية والفصل في صحة العضوية بين السلطتين التشريعية والقضائية ، بدون طبعة، جامعة الازهر ، مصر ،٢٠٠٤

٢.ايمان عبدالمحسن زكي ، الحكومة الالكترونية مدخل اداري متكامل ، بدون طبعة، منشورات المنظمة العربية للتنمية الادارية، القاهرة، ٢٠٠٩

٣. القاضي قاسم حسن العبودي، تأثير النظم الانتخابية في النظام السياسي دراسة مقارنة بالتجربة العراقية ، ط١، دار ورد الاردنية للنشر والتوزيع ، الاردن ، ٢٠١٢.

٤. احمد محمد مرجان ، دور القضاء والمجتمع المدني في الاشراف على العملية الانتخابية ، ط٢ ، دار النهضة العربية ، القاهرة ، ٢٠١٠.

٥. احسان المفرجي واخرون ، النظرية العامة في القانون الدستوري والنظام الدستوري في العراق ، بدون طبعة ، مكتبة السنهوري ، بغداد ، ٢٠١٢

٦. إيهاب فرحات ، المنازعة في انتخاب نواب الشعب في فرنسا ومصر وفقا للأحكام الصادر حتى يناير ٢٠١٠ ، دار الكتب المصرية ، مصر ، ٢٠١٥٩.

٧. اسماعيل الشاهر ، دراسات في الدولة والسلطة والمواطنة ، ط١، المركز الديمقراطي العربي للنشر، المانيا، ٢٠١٧

٨. الاء محمد الزيود، التصويت الالكتروني وتحدياته والرقابة الدولية عليه، ط١، دار وائل للنشر والتوزيع ، الاردن، ٢٠١٩

٩. بشير علي باز ، دور الحكومة الالكترونية في صناعة القرار الإداري والتصويت الالكتروني، بدون طبعة، دار الكتب القانونية ، مصر ، ٢٠٠٩

١٠. بيتر وولف وآخرون ، مقدمة الى التصويت الالكتروني اعتبارات جوهرية، المؤسسة الدولية للديمقراطية والانتخابات ، مصر، ٢٠١٥

١١ . ثاي أي .هال ، كتيب تمهيدي عن نظام الانتخابات الامريكية ، المؤسسة الدولية للنظم الانتخابية، فرجينيا، ٢٠١١.

١٢. جمال ابراهيم الحيدري ،شرح احكام القسم الخاص من قانون العقوبات ،ط١،دار السنهوري ، بغداد ،٢٠١٥

١٣ . جمال محمد محسن ، العملية الانتخابية ودر التقنيات الحديثة (دراسة مقارنة) ، ط١ ، دار الجامعة الجديدة ، الإسكندرية ، ٢٠٢١

١٤ . حمزه ضاحي الحمادة ، الحكومة الالكترونية ودورها في تقديم الخمات المرفقية ، ط١ ، دار الفكر الجامعي ، الإسكندرية ، ٢٠١٦

١٥. داود عبد الرزاق الباز ، الادارة العامة (الحكومة الالكترونية) واثرها على النظام القانوني للمرفق العام واعمال موظفيه ، ط١ ، مجلس النشر العلمي ، الكويت ، ٢٠٠٤

١٦. داود الباز ، حق المشاركة في الحياة السياسية ، دراسة تحليلية للمادة ٦٢ من الدستور المصري مقارنة مع النظام في فرنسا، دار الفكر الجامعي ، الاسكندرية ، ٢٠٠٦

١٧ . دحان حزام القريطي ، الامن السيبراني وحماية امن المعلومات ، ط١ ، دار الفكر الجامعي ، الإسكندرية ، ٢٠٢١

١٨. دويب حسن جابر ، الوجيز في الأنظمة السياسية (وفقا لاحدث التعديلات الدستورية) ، بدون طبعة ، دار النهضة العربية ، القاهرة .

١٩ . سعاد الشرقاوي ، د. عبد الله ناصف ، نظم الانتخابات في العالم وفي مصر ، ط٢، دار النهضة العربية، القاهرة، ١٩٩٤

٢٠ . سعد مظلوم العبدلي ، الانتخابات ضمانات حريتها ونزاهتها (دراسة مقارنة) ، ط١ ، دار دجلة ، المملكة الأردنية الهاشمية ، ٢٠٠٩

٢١ . سمية بو مروان ، الحكومة الالكترونية ودورها في تحسين أداء الإدارات الحكومية (دراسة مقارنة)، ط١ ،مكتبة القانون والاقتصاد ، الرياض ، ٢٠١٤.

٢٢. سربت مصطفى رشيد ، الرقابة الدولية ودورها في الانتخابات العراقية بين الواقع والمعايير الدولية، بدون طبعة ، الزاوية للتصميم والطباعة ، بغداد

٢٣ . سرهنك حميد البرزنجي ، المرجع في الانتخابات تنظيرا او تطبيقا الكتاب الثاني الجوانب التطبيقية للانتخابات ، ط١ ، مكتبة زين الحقوقية والأدبية ، بيروت ، ٢٠٢١.

٢٤. شوقي يعيش تمام ، الجريمة المعلوماتية دراسة تأصلية مقارنة، ط١ ، مطبعة الرمال الوادي ، الجزائر ، ٢٠١٩

٢٥ . صلاح الدين فوزي ، النظم والاجراءات الانتخابية ، دار النهضة العربية ، بدون مكان نشر ، ١٩٨٥،

٢٦. ضياء عبد الله عبود جابر الاسدي ، جرائم الانتخابات، ط٢ ، مكتبة زين الحقوقية والأدبية ، بيروت ، ٢٠١١

٢٧. عمر حلمي فهمي ، الانتخاب واثره في الحياة السياسية والحزبية ، دار الثقافة الجامعية ، جامعة عين شمس ، ١٩٨٨

٢٨. عفيفي كامل عفيفي ، الانتخابات النيابية وضماناتها الدستورية والقانونية (دراسة مقارنة) ، بدون طبعة ، دار الجامعين ، مصر ، ٢٠٠٠

٢٩. عيد احمد المغفلول ، نظام الانتخابات التشريعية في فرنسا ، بدون طبعة ، دار الفكر العربي ، مصر ، ٢٠٠١

٣٠. عصام نعمة إسماعيل ، النظم الانتخابية دراسة حو العلاقة بين النظام السياسي والنظام الانتخابي، ط١ ، منشورات الحلبي الحقوقية ، بيروت ، ٢٠٠٥

٣١. عبد الحميد بسيوني ، الديمقراطية الالكترونية ،ط١ ، دار الكتب العلمية للنشر والتوزيع ، القاهرة ، ٢٠٠٨

٣٢. عماد احمد ابو شنب وآخرون ، الخدمات الالكترونية ، بدون طبعة ، دار الكتاب الثقافي للطباعة والنشر ، الاردن ، ٢٠١١

٣٣. علي إبراهيم إبراهيم شعبان ، منظمات المجتمع المدني و دورها في الرقابة على الانتخابات دراسة تطبيقية ومقارنة على الانتخابات الرئاسية و البرلمانية، دار الجامعة الجديدة ، الإسكندرية ، ٢٠١٦ ،

٣٤. علاء كامل محسن الخريفاوي ، الرقابة على دستورية الانتخابات النيابية في العراق في ظل دستور ٢٠٠٥ (دراسة مقارنة) ط١ ، المركز العربي للنشر والتوزيع ، مصر ، ٢٠١٧

٣٥. عبد الوهاب لطفي الراوي ، استراتيجية تحقيق الامن المعلوماتي بين آلية معالجة ثغرات التشفير ومسؤولية حماية البيانات عبر الانترنت في ظل حوكمة تكنولوجيا المعلومات والاتصالات ، ط ١، دار الفكر الجامعي ، الإسكندرية ، ٢٠٢٢،

٣٦. علي عبد الفتاح كنعان ، الصحافة الالكترونية في ظل الثورة التكنولوجية ، ط١ ، دار البازوري العلمية للنشر والتوزيع ، عمان ، ٢٠١٤

٣٧. محمد فرغلي محمد علي ، نظم وإجراءات انتخاب أعضاء المجالس المحلية في ضوء القضاء والفقه ، بدون طبعة ، دار النهضة العربية ، مصر ، ١٩٩٨

٣٨. مصطفى يوسف كافي ، الادارة الالكترونية ادارة بلا اوراق ، بدون طبعة ، دار مؤسسة رسلان للطباعة والنشر والتوزيع ، سوريا، ٢٠١١

٣٩. وسام صبار العاني ، القضاء الإداري ، ط١ ، دار السنهوري ، بيروت ، ٢٠٢٠

٤٠. يحيى محمد علي الطياري ، الضمانات الدستورية والقانونية للانتخابات العامة ، ط١ ، المركز القومي للاصدرات القانونية ، القاهرة ، ٢٠١٩.

رابعاً : الكتب المترجمة

١. أوليفيه دوهاميل – ايف ميني ، المعجم الدستوري ، ترجمة منصور القاضي ، المؤسسة الجامعية للدراسات والنشر والتوزيع ، ط١، بيروت ،١٩٩٦

٢. ألان وول واخرون ، اشكال الإدارة الانتخابية ، دليل المؤسسة الدولية للديمقراطية و الانتخابات ، ٢٠٠٦.

٣. بيتر وولف وآخرون ، مقدمة الى التصويت الالكتروني اعتبارات جوهرية، المؤسسة الدولية للديمقراطية والانتخابات ، مصر، ٢٠١٥

٤. ثاي أي .هال ، كتيب تمهيدي عن نظام الانتخابات الامريكية ، المؤسسة الدولية للنظم الانتخابية، فرجينيا، ٢٠١١.

خامساً : اطاريح الدكتوراه ورسائل الماجستير

*** اطاريح الدكتوراه**

١. خليف مصطفى ، الرقابة القضائية على العملية الانتخابية ، أطروحة دكتوراه ، جامعة الجيلالي اليابس بسيدي بلعباس ، كلية الحقوق والعلوم السياسية ، ٢٠١٧

٢. سرى عبد الكريم الجبوري ، الإصلاح التشريعي للقوانين المتعلقة بالعملية الانتخابية ، أطروحة دكتوراه ، كلية الحقوق ، جامعة النهرين ، ٢٠٢٢.

*** رسائل الماجستير**

١ .انجلو عاصم تبة الفيل ، التصويت الالكتروني في الانتخابات باستخدام مفاهيم الحكومة الالكترونية ، رسالة ماجستير ، كلية علوم الحاسوب و تقانة المعلومات ، جامعة النيلين ، ٢٠٠٩ .

٢. رمضان بن شعبان ، الديمقراطية الالكترونية كبديل لتفعيل المشاركة السياسية النموذج الاستوني و اسقاطه على الجزائر ، رسالة ماجستير ، جامعة قسطينة ، الجزائر ، ٢٠١٠.

٣. احسان رحيم عبد محمد الفتلاوي ، مبدأ سرية التصويت في الانتخابات النيابية (دراسة مقارنة) ، رسالة ماجستير ، كلية القانون ، جامعة كربلاء ، ٢٠١٧ .

٤ . انعام عطية جاسم ، دور القضاء الدستوري في تقويم العملية الانتخابية (دراسة مقارنة) ، رسالة ماجستير ، كلية القانون والعلوم السياسية ، الجامعة العراقية ، ٢٠١٩ .

٥. زهير حسين سلمان ، تطوير منصة التصويت الالكتروني ، رسالة ماجستير ، كلية علوم الحاسوب ، جامعة النيلين ، السودان ، ٢٠١٧ .

٦ .شاكر نايف شاكر علي ، تطبيق الحكومة الالكترونية في العراق الحلول و الافاق المستقبلية ، رسالة ماجستير ، جامعة تكريت ، كلية العلوم السياسية ، ٢٠١٨.

٧. عتمام سهام ، الإدارة الالكترونية (دراسة تجريبية الإدارة الالكترونية في الولايات المتحدة الامريكية والولايات العربية المتحدة) ، رسالة ماجستير ، جامعة اكلي محند اولكاج ، كلية الحقوق و العلوم السياسية ، ٢٠١٧ .

٨. عذراء حسن عودة ، الفجوة الرقمية في تطبيقات الحكومة الالكترونية مع تطبيق عملي ، رسالة ماجستير ، جامعة بغداد ، الكلية التقنية الإدارية ، ٢٠١٩.

٩. عبد المجيد رمضان ، فرص تطبيق التصويت الالكتروني في الانتخابات في الجزائر ، رسالة ماجستير ، كلية الحقوق و العلوم السياسية ، جامعة قاصدي مرباح ورقلة ، ٢٠١٩ .

١٠ . منتهى جواد كاظم ، الطعون الانتخابية النيابية في العراق (دراسة مقارنة) ، رسالة ماجستير ، كلية القانون ، الجامعة المستنصرية ، ٢٠١٢ .

١١ . هاشم حسين علي صالح الجبوري ، الضمانات الدستورية لنزاهة الانتخابات النيابية (دراسة مقارنة) ، رسالة ماجستير ، كلية القانون ، جامعة تكريت ، ٢٠١٠ .

سادساً: البحوث

١. ئافان عبد العزيز رضا ، الضوابط القانونية لصحة التوقيع الالكتروني ، المجلد (٢) ، العدد (٢) ، المجلة العلمية لجامعة جيهان ، السليمانية ، ٢٠١٨

٢. امجد زين العابدين طعمة ، م. نوار خليل هاشم ، مستقبل استخدام التكنولوجية الحديثة في العملية الانتخابية (العراق انموذجا) ، الجامعة المستنصرية ، كلية العلوم ، بحث مقدم الى المؤتمر العلمي الثاني للمفوضية العليا المستقلة للانتخابات ، ٢٠١٢

٣. امير حسين جهاد ، امن البيانات الانتخابية ودور المشرع البايومتري في التصويت الالكتروني ، العددان السابع والثامن ، مجلة دراسات انتخابية ، المفوضية العليا المستقلة للانتخابات ، ٢٠١٤

٤. حاتم ناهي محبيس ، قصي سمير شاكر ، بناء تطبيق لاستخدام بطاقة الناخب الالكترونية في التصويت ، بحث مقدم الى المؤتمر العلمي الثاني للمفوضية العليا المستقلة للانتخابات في العراق بعنوان " تكنولوجيا الانتخابات في العراق _فرص والتحديات ، ٢٠١٢

٥. حيدر علي عبود ، أثر التكنولوجيا في نزاهة الانتخابات ، العددان الثالث عشر و الرابع عشر ، مجلة دراسات انتخابية ، المفوضية العليا المستقلة للانتخابات ، ٢٠١٤.

٦. خالد الزبيدي ، التصويت الالكتروني للانتخابات العامة ، دراسة تحليلية في ضوء القانون الاردني ، العدد الثالث والسبعون ، مجلة الشريعة والقانون ، كلية القانون ، جامعة الامارات العربية المتحدة ، ٢٠١٦

٧. عبد المتعال ، د. عمرو زكي ، استخدام النظم والوسائل الالكترونية في التصويت في الانتخابات ، دراسة قانونية ، الجيزة ، ٢٠١٢

٨. عبد الله فاضل حسين العامري ، الانتخابات و الحكم الرشيد ، العددان الثالث والرابع ، مجلة دراسات انتخابية ، المفوضية العليا المستقلة للانتخابات ، ٢٠١٥

٩. عبد الكريم كاظم عجيل ، توظيف التكنولوجيا في ادارة العملية الانتخابية ، المجلد (٦) ، العدد (١) ، المجلة الجزائرية للدراسات السياسية ، جامعة ذي قار، كلية الاعلام، العراق، ٢٠١٩

١٠. صدام فيصل المحمدي ، التصويت الالكتروني أمن العملية الانتخابية (دراسة قانونية) ، بحث مقدم الى المفوضية العليا المستقلة للانتخابات ، ٢٠١٢

١١. محمد المتولي ، اثر التصويت الالكتروني على المشاركة السياسية في دولة الكويت ، دراسة ميدانية ، مجلة مصر المعاصرة ، المجلد(١٠) ، العدد ٤٨٩ ، ٢٠٠٨

١٢ . محمد ابو بكر عبد المقصود ، التصويت الالكتروني بين التجربتين العربية والغربية (نظرة حول التجربة الاماراتية) ، المجلد(١) ، العدد (١) ، مجلة الجامعة الاسكندرية المحكمة في العلوم الانسانية والاساسية والتطبيقية، مصر، ٢٠١٠

١٣. محمد ابو بكر عبد المقصود ، نظرية حول التصويت الالكتروني ، العدد ١٦ ، مجلة القانون المغربي ، دار السلام للطباعة والنشر ، المغرب ، ٢٠١٠

١٤. مهى محسن عبد واخرون ، التسجيل والتصويت الالكتروني وتاثيره على كلفة الناخب العراقي ، بحث مقدم الى المؤتمر العلمي الثاني للمفوضية العليا المستقلة للانتخابات ، ٢٠١٢

١٥ . محمد ذنون يونس ، الاطار القانوني للتصويت الالكتروني ، بحث مقدم الى المؤتمر العلمي الثاني للمفوضية العليا المستقلة للانتخابات في العراق ، ٢٠١٢

١٦ . محمد البرج ، التصويت الالكتروني ، المجلد الثاني ، العدد٢٣ ، مجلة الحقوق والعلوم الانسانية ، جامعة ورقلة ، كلية الحقوق، بدون سنة نشر

١٧ . مصطفى كريم هادي ، وسائل اثبات جريمة الازعاج بواسطة الوسائل السلكية و اللاسلكية ، مجلة جامعة بابل للعلوم الإنسانية ، العدد(٩) ، مجلد(٢٦) ، ٢٠١٨

١٨ . د. نادية ضياء شكارة ، تجارب دولية في التصويت الالكتروني ، العددان الحادي عشر والثاني عشر ، مجلة دراسات انتخابية ، المفوضية العليا المستقلة للانتخابات ، ٢٠١٤

١٩ . نور الدين بيطاط ، تقنيات التصويت الالكتروني كأداة لتحسين العملية الانتخابية ، المجلد(١٠)، العدد (١٨)، المجلة الجزائرية للامن والتنمية ، جامعة باتنة ، الجزائر ، ٢٠٢١

٢٠ . وهج خضير عباس ، سهى زكي نوري ، آلية التصويت الالكتروني في الانتخابات النيابية، العدد الرابع ، مجلة المحقق الحلي للعلوم القانونية والسياسية، كلية القانون ، جامعة بابل، ٢٠١٥.

سابعاً: الدساتير

١. الدستور الأمريكي لعام ١٧٨٧

٢. الدستور الفرنسي لعام ١٩٥٨

٣. الدستور الروسي لعام ١٩٩٣

٤.دستور الاتحاد السويسري لعام ١٩٩٩

٥. الدستور العراقي لعام ٢٠٠٥

ثامناً: القوانين والانظمة والتعليمات

١. قانون العقوبات العراقي لعام ١٩٦٩

٢. قانون أصول المحاكمات الجزائية لعام ١٩٧١ المعدل

٣.قانون الانتخابات الفرنسي لعام ١٩٧٤

٤. قانون الاثبات العراقي رقم (١٠٧) لعام ١٩٧٩ المعدل

٥. قانون الاونستيروال النموذجي بشأن التوقيعات الالكترونية مع دليل الاستشراع لعام ٢٠٠١

٦. قانون التوقيع الالكتروني و المعاملات الالكترونية العراقي رقم (٧٨) لسنة ٢٠١٢

٧. قانون المفوضية العليا المستقلة للانتخابات رقم (٣١) لسنة ٢٠١٩

٨. قانون انتخابات مجلس النواب العراقي رقم (٩) لسنة ٢٠٢٠

٩ . قانون المحكمة الاتحادية العليا رقم (٢٥) لسنة ٢٠٢١

١٠. إجراءات الاقتراع والعد والفرز لانتخابات مجلس النواب العراقي لعام ٢٠٢١

١١. الدليل العملي لموظفي الاقتراع لانتخابات مجلس النواب العراقي لعام ٢٠٢١

١٢. تعليمات شكاوى الاقتراع و الطعون لانتخاب مجلس النواب لعام ٢٠٢١

١٣ . دليل استلام و تسليم و استرجاع مواد الاقتراع لانتخاب مجلس النواب لعام ٢٠٢١

١٤ . طعون انتخابات مجلس النواب العراقي لعام ٢٠٢١

تاسعاً: الاتفاقيات الدولية

١. الاتفاقية العربية لمكافحة جرائم تقنية المعلومات رقم (٣١) لسنة ٢٠١٣

٢. اتفاقية الأمم المتحدة لحقوق الأشخاص ذوي الإعاقة لعام ٢٠٠٦

عاشراً: الاحكام القضائية

١.حكم المجلس الدستوري في الدعوى رقم ٢٢٠٣ لسنة ١٩٩٧ / انتخابات الجمعية الوطنية / جار/الدائرة الأولى .

٢. حكم المجلس الدستوري في الدعوى رقم ٥٥١ لسنة ١٩٦٨ /انتخابات الجمعية الوطنية /الب /الدائرة الأولى .

٣. حكم المجلس الدستوري في الدعوى رقم ٥٣٩ لسنة ١٩٦٨ /انتخابات الجمعية الوطنية /جار /الدائرة الرابعة .

٤.قرار المحكمة الاتحادية العليا العدد٩٩ /١٠٤/١٠٢/اتحادية /٢٠١٨

٥. قرار المحكمة الاتحادية العليا العدد ١٤٤ /اتحادية /٢٠٢١

٦. قرار المحكمة الاتحادية العليا ١٥٩/اتحادية /٢٠٢١

٧. قرار المحكمة الاتحادية العليا ١٧٥/اتحادية /٢٠٢١

٨ . قرار المحكمة الاتحادية العليا ١٠٥/اتحادية /٢٠٢١

٩. قرار الهيئة القضائية العدد /٨٧٩/ الهيئة القضائية للانتخابات /٢٠٢١ غير منشور

١٠. قرار الهيئة القضائية العدد ٩٧٩ /الهيئة القضائية للانتخابات/٢٠٢١ غير منشور

١١. قرار الهيئة القضائية العدد ٩٤٤/الهيئة القضائية للانتخابات /٢٠٢١ غير منشور

١٢. قرار الهيئة القضائية العدد ١٦ /الهيئة القضائية للانتخابات /٢٠٢١

١٣. قرار مجلس المفوضين رقم (٢) للمحضر الاعتيادي (١٦١) المؤرخ في ٢٠٢١/١٢/١١.

١٤ . قرار مجلس المفوضين رقم (١) للمحضر الاستثنائي المرقم (١٧) المؤرخ في ٢٠٢١/٣/٢٢

١٥. قرار مجلس المفوضين رقم (٢) للمحضر الاستثنائي (٦١) المؤرخ في ٢٠٢١/١٠/١١

١٦ . قرار مجلس المفوضين رقم (١) للمحضر الاعتيادي (٦١)٢٠٢١

١٧. قرار مجلس المفوضين رقم (٤) للمحضر الاعتيادي المؤرخ في ٢٠٢٠/١٠/٥

١٨ .قرار مجلس المفوضين رقم (٤) للمحضر الاعتيادي (٤٨) ٢٠٢١غير منشور

١٩ . قرار مجلس المفوضين رقم (٢٦) للمحضر الاعتيادي (٤٨) ٢٠٢١ غير منشور

٢٠ . قرار مجلس المفوضين رقم (٥) للمحضر الاستثنائي (٦٩) ٢٠٢١ غير منشور

احد عشر: المقالات

١. د.التوم سيد احمد البطري ، التصويت الالكتروني بالسودان طرقه واشكاله ، وآليات تطبيقه ، ٢٠١٤ ، مقال منشور على الموقع الالكتروني

http/WWW.Sudaress.Co تاريخ الزيارة ٢٠٢١/١٢/٥ .

٢. آلة التصويت ام آلة تزوير في الانتخابات الفرنسية الرئاسية والتشريعية ،٢٠١٧، مقال منشور على الموقع الالكتروني .http//www.vltairenet.orgتاريخ الزيارة٢٠٢٢/١/١٥

٣. التكنولوجيا في عملية العد والفرز وتسريع النتائج ، قسم التصاميم ، المفوضية العليا المستقلة للانتخابات .

٤ . حميد قاسم الموسوي ، التصويت الالكتروني في الانتخابات وامكانية تطبيقه في العراق ، مقال منشور على الموقع الالكتروني

http//WWW.alnoor,se/article,asp:235410 **تاريخ الزيارة** ٢٠٢١/١٢/٢٠ .

٥. سعيد عبد الحافظ ، التصويت الالكتروني في ظل جائحة كورونا ، ورقة بحثية مقدمة الى مؤسسة ملتقى الحوار للتنمية وحقوق الانسان ،٢٠٢٠ ، على الموقع الالكتروني

http://m.e/watannews.com/news/details تاريخ الزيارة ٢٠٢١/١٢/٢٦ .

٦. شبكة المعرفة الانتخابية على الموقع الالكتروني :

تاريخ الزيارة ٢٠٢١/١٢/٥ http://aceproject.org/ace.ar/focus/e-voting

٧ . د. طارق كاظم عجيل ، التنظيم القانوني للحوكمة الالكترونية (البيانات الانتخابية نموذجا) ، دراسة مقارنة ، بحث منشور على الموقع الالكتروني : http//www.egov.gov.iq تاريخ الزيارة ٢٠٢١/١٢/١٣ .

٨. د. قيس جمال ، التحول الى نظام التصويت الالكتروني خطوة على طريق تعزيز الحاكمية الرشيدة في العملية الانتخابية ، ٢٠١٣، مقال منشور على الموقع الالكتروني https://alrai:.com/article/569366 تاريخ الزيارة ٢٠٢١/١٢/٢٥

٩. متى تغلق صناديق الاقتراع في أمريكا ، مقال منشور على الموقع الالكتروني ، https://ar.pinkypink.org/us-election -day-when-do-voting-polls-claso. تاريخ الزيارة٢٠٢١/١٢/١٠

١٠ . نوال فغريلي، دور تكنلوجيا الاعلام و الاتصال في ارساء ممارسة جديدة للديمقراطية الالكترونية مقال منشور على الموقع الالكتروني https//www.democraticas تاريخ الزيارة ٢٠٢١/٢/١٦.

١١. نظام عبد الهادي سوادي ، نظرة تأريخية في الانتخابات البرلمانية العراقي(١٩٢٠-٢٠١٨) ، شعبة التطوير والتثقيف الانتخابي ، قسم التدريب والتطوير ، المفوضية العليا المستقلة للانتخابات.

اثنا عشر: المصادر الأجنبية

* Books

1.Ban Goldsmith ,Holly Ruthrauff, implementing and Overseeing Electronic Voting and Counting Technologies ,Chapter 2:2 Building the system For E-voting or E-counting international foundation For Electoral Systems ,United states Agency .

2. Bryan Schwartz, Dan Grice , establishing Alegal framework for e_voting in canada ,research study, University of Manitoba, 2013.

3. International Institute for Democracy and Electoral Assistance, Introducing Electronic Voting , Essential considerations, Bulls Graphics, Sweden, 2011.

4. Michael Yard, Direct Democracy Progress and Pitfalls of Election Technology , international Foundation for Electoral Systems,2010.

5. Nortert Kersting ,Harald Baldersheim ,Electronic voting and Democracy issues Acomparative Ana lysis ,Palgrave Macmillan,2004.

6. Paul S. Hemson and Richard G. Niemi Voting technology The Not So. Simple Act of Casting a Ballot , Brookings institution Press , Washington,2008.

7. Vladimir pranand Patrick Merloe, Monitoring Electronic Technologies in electoral processes An NDI Guide for political parties and civic organizations, National Democratic Dinstitute.

*** Laws**

1. help America vote acte 2000.

2. Riigikogu Election Act , RII 2002

3. local government council European parliament Election act 2003

4.florida statutes 2013.

5. florida statutes2021.

*Articles in book

1. Nortert Kersting ,Harald Balderheim , electronic voting and democratic issues: an introduction ,article in collection book electronic voting and democracy ,palgrave, macmillan 2004.

2. Norbert Kersting , Ronald leenes and jorgen Svensson ,conclusions : Adopting Electronic Voting _context Matters ,article in collection book , Electronic Voting and Democracy ,palgrave macmillan ,2004 .

3. Hubertus Buchstein , online Democracy , Is it viable ? Is it Desirable ? Internet Voting and Normative Democratic Theory ,article in collection book, Norbert Kersting ,Harald Baldersheim ,Electronic Voting ,and Democracy.

4. KERSTIN GOOS ,BERND BECKERT,RALF LINDER ,ELECTRONIC ,INTERNET_BASED VOTING ,ARTICLE IN COLLECTION BOOK ELECTRONIC DEMOCRACY IN EUROPE ,SPRINGER, NEWYORK, 2016.

5. Yachel K. Gibson. internet voting and European parliament elections, problems and prospects article in colleotion book, The europeanunion and e-voting, Koutledge britain, 2004

***Articles**

1. Bill Jones ,A Report on the Feasibility of Internet Voting , California Internet voting Task force,p2 2000، Available At California Secretary of States website :http://WWW.ss.ca.gov/executive/ivote , 2021/12/21 تاريخ الزيارة

2. Ensaring the Integrity of elections ,Article on the website https://nap-national academies.com تاريخ الزيارة ٢٠٢١/١٢/١.

3. How Electronic voting works : pros and cans vs . paper voting Article on wibsit www. makeuseof-com تاريخ الزيارة ٢٠٢٢/٦/١٥

4. Peter A. Schocket ,Neil R.Heighberger,The Effect of Voting Technology on voting Behavior in a Simulated Multi Candidate City Council Election : Apolitical Experiment of Ballot Transparency , was

tern political Quarterly, 1992, p526,527,http://www.jstor.org ,2021/12/20.

5. Robert longleg ,How the votes Are counted on Election Day تـــاريخ ,Article published on the website www.thoughtco.com. الزيارة ٤/٢٥/٢٠٢٢

6. The Independent Commission On Altern ative voting Methods Elections in the 21st Century from paper ballot to E-voting , Electoral Reform

Society , 2002,P.81, available at http://WWW.electoral.org. تاريخ الزيارة 2021/12/22

ثلاثة عشر : المصادر الفرنسية

* Lois

1. code civil français tel que modifie` par la loi n 230 de 2000

2. . modification Code électoral 2013.

3. modification Code électoral 2021.

*Arrête et décrets

1. Arrête de 17 Novembre 2003 portant approbation du règlement technique fixant les conditions d` agrément des machines à voter,le texte décret arrête est publié an Journal al official date` du 27 novembre 2003 ,des documents administratifs n32.

2. Arrête de 7 mai 2004 portant agrément d'UN modèle de machine à voter, jorf n 120 .du 25mai 2004 texte n2.

3. Arre^te` du 8 mars 2005 portant agrément d`un modèle de machine a` voter ,jorf n 63 du 16 mars 2005 text en5.

4. Arrête du 19 octobre2005 portant agrément d`un modèle de machine a` voter jore n 253 du 29 octobre 2005 texte 8.

5. Loi n 2003 /277 du 28 mars 2003 le ndant à autoriser le vote par correspondance électronique des français établis hors de France pour les élections du conseil supérieur des français de 1`e`tranger,jorf n 75 du 29 mars 2003,texte n 2.

6. Décret n 2006/285 du 13 mars 2006 relatif au vote par correspondance électronique des électeurs in écrits sur les listes électorales consulaires des circonscriptions électorales d` Europe et d'Asia et levant pour les élection de 2006 a`1assemble`e des français de 1 el étranger.

* Articles

1. Chantal Enguehard and Jean-Didier Graton, Machines à voter et élections politiques en France : étude quantitative de la précision des bureaux de vote,Article publie` sur le site https://journals-o penedition-org.٣/٣/٢٠٢٢ تاريخ الزيارة

2. Chantal Enguehard , le vote électronique, lo ans ,2017, http//www.interstices-info.٢٠٢٢/٣/٢٩ تاريخ الزيارة

3. Rapport d `information n 240 (2020-2021) de m. François –Noel Buffet.faitau nomade 1a commission des lois ,de`pose`1e16 décembre 2020.http. www.senat-fr.com. 2021/17\12.

Abstract

The electoral cycles that Iraq has tried since 2005 were marred by many flaws and problems, and technological advantages were not used on a large scale, but were limited to certain aspects, as the process of casting electoral votes was carried out in a traditional way using a special type of paper and marker, despite the legislature's authorization The entity in charge of managing the electoral process adopts electronic voting, but it did not fully implement the legislative text, which affected the quality and integrity of the electoral processes as well.

The research derives its importance to make the stage of casting the electoral vote more accurate and efficient, and technology will speed up the process of polling and vote counting and sorting, and provides improved accessibility, especially for voters with disabilities, the elderly and citizens abroad. Electronic voting is one of the applications of e-government, which is a supportive tool for the development of good governance, and that the e-government system, if applied correctly, would increase the accuracy of government jobs and improve procedures and thus ensure the quality of government services, and that electronic voting machines have a role in ensuring the integrity of Elections and thus the protection of democracy, it is important that voting machines do what they are designed to facilitate voting in a safe and accurate manner, and that the privacy of voters is preserved.

The thesis plan was divided into two chapters. In the first chapter, we dealt with the content of electronic voting, followed by the second chapter, the procedures for sorting and announcing the results and its mechanism.

Republic of Iraq
Ministry of Higher Education
University of Babylon
College of Law

Legislative regulation of electronic voting to select members of parliaments

A Comparative study

A thesis submitted By:

Baneen Qasim Mohammad

to the council of college of law \ university of Babylon

as a part of requirements to get Master Degree in public Law

supervised By :

Dr . Hussein Jabber Alnaeli

Professor of the constitutional law

2022/A.H **1444/A.H**